مجلس الأمن

السنة الخامسة والستون

مؤقت

الجلسة **٦٤٢٤**

الاثنين ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس:	السير مارك لايل غرانت	(المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد تشوركن
	أوغندا	السيد روغوندا
	البرازيل	السيدة فيوتي
	البوسنة والهرسك	السيد باربالیتش
	تركيا	السيد أباكان
	الصين	السيد وانغ من
	غابون	السيد إيسوزي – نغوندیت
	فرنسا	السيد بون
	لبنان	السيد سلام
	المكسيك	السيد هيلر
	النمسا	السيد ماير – هارتنغ
	نيجيريا	السيد أونيمولا
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيدة ديكارلو
	اليابان	السيد كوداما

جدول الأعمال

إحاطات إعلامية مقدمة من رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن**. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506.

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبلغ المجلس أنني قد تلقيت رسائل من ممثلي إسبانيا، إسرائيل، أفغانستان، باكستان، جمهورية إيران الإسلامية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية فنزويلا البوليفارية، سري لانكا، الفلبين، كوبا، المغرب، النرويج، الهند، يطلبون فيها دعوتهم إلى الاشتراك في النظر في البند المدرج في جدول أعمال المجلس. ووفقا للممارسة المتبعة أعتزم، بموافقة المجلس، دعوة أولئك الممثلين إلى الاشتراك في النظر في البند بدون أن يكون لهم الحق في التصويت، وفقا للأحكام ذات الصلة من الميثاق والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

بناء على دعوة من الرئيس، شغل ممثلو البلدان المذكورة آنفا المقاعد المخصصة لهم في قاعة المجلس.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبلغ المجلس بأنني تلقيت رسالة من سعادة السيد بيدرو سيرانو، يطلب فيها دعوته، بصفته رئيسا بالنيابة لبعثة الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة، للاشتراك في النظر في البند المدرج في جدول أعمال المجلس. وإذا لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن مجلس الأمن يوافق على توجيه دعوة بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت لسعادة السيد بيدرو سيرانو.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

أدعو السيد سيرانو لشغل المقعد المخصص له في قاعة المجلس.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ويجتمع مجلس الأمن وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

في هذه الجلسة، سيستمع المجلس إلى إحاطة إعلامية من سعادة السيد توماس ماير - هارتنغ، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة طالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات، وسعادة السيد أرطغرل أباكان، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، وسعادة السيد كلود هيلر، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

قبل أن أعطي الكلمة للرؤساء الثلاثة، أود أن أدلي ببعض الملاحظات الاستهلالية.

ستكون هذه الإحاطة الإعلامية آخر إحاطة إعلامية يقدمها الرؤساء الثلاثة بصفتهم الحالية. وهي أيضا الأخيرة قبل انتهاء ولاية كل من المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب ولجنة القرار ١٥٤٠. ولذلك اتفقت مع الرؤساء على أن يعرضوا، بالإضافة إلى تقديم بياناتهم باسم لجانهم، آراءهم بشأن مستقبل تلك اللجان بصفتهم الوطنية. وبالتالي، سيقدم كل منهم صيغة مختصرة لبيانات لجانهم. وسيوزع اليوم نسخا أكثر تفصيلا من تقاريرها، وستعرض على المواقع الإلكترونية للجان الثلاث في الوقت المناسب.

وبداية، سيدلي السيد ماير - هارتنغ ببيان مشترك بالنيابة عن اللجان الثلاث المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وفي أعقاب ذلك البيان المشترك، سيستمع المجلس إلى إحاطات إعلامية من رؤساء اللجان الثلاث. وأعطي الكلمة الآن للسيد ماير - هارتنغ.

السيد ماير – هارتنغ (النمسا) (تكلم بالإنكليزية): بالنيابة عن الرؤساء الثلاثة للهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن، أود أن أقدم عرضا عن آخر المستجدات في التعاون المستمر بين اللجان وأفرقة خبرائها، على نحو ما طلب المجلس في قراراته الأخيرة المتعلقة باللجان الثلاث. وسأدلي بنسخة مختصرة لهذا التقرير المشترك وسأحيل أعضاء المجلس إلى النص الكامل، الذي سيعمم عليهم أيضا.

تولي اللجان الثلاث أهمية كبيرة للتنسيق والتعاون بين أفرقة الخبراء التابعة لها – وبالتحديد، فريق الرصد والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وفريق الخبراء التابع للجنة ١٥٤٠. وترحب اللجان بالجهود المستمرة التي تبذلها أفرقة الخبراء فيما يتعلق بأنشطة التوعية وتبادل المعلومات والاجتماعات المشتركة، وتشجع الأفرقة على مواصلة تعزيز تنسيق هذه الأنشطة.

وبمناسبة الإحاطات الإعلامية السابقة، صدر جدول مقارنة لإبراز الجوانب الرئيسية للولايات المحددة للجان الثلاث ومجالات اختصاصها. واليوم، ولإبراز التعاون القائم فيما بين أفرقة الخبراء، نعتزم أيضا توزيع جدول أعدته الأفرقة. وسيعرض أيضا على المواقع الإلكترونية المحددة.

يتسم التعاون بأهمية بالغة عندما يتعلق الأمر بالتوعية والتبادل مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية. ولقد زاد التعاون فيما يتعلق بتنسيق الزيارات إلى الدول الأعضاء والمشاركة في المؤتمرات ذات الصلة، والزيارات المشتركة إلى الدول والمشاركة في حلقات العمل التي ينظمها أحد أفرقة الخبراء تحت إشراف إحدى اللجان. ولا تزال اللجان تعتقد أن تلك الزيارات المنسقة وحلقات العمل أدوات هامة للغاية لتعزيز الحوار مع الدول الأعضاء، والمساعدة في تحسين تفهم الولايات المختلفة للجان الثلاث بالرغم من أنها مترابطة وتكمل بعضها بعضا لدى تنفيذ القرارات ذات الصلة.

وكخطوة هامة في هذا الصدد، نرحب بالانتهاء مؤخرا من وضع الاستراتيجية المشتركة لأفرقة الخبراء الثلاثة للتعامل مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية.

ووفقا للاحتياجات التي أعربت عنها الدول الأعضاء، شرعت أفرقة الخبراء الثلاثة في تبادل المعلومات بشأن احتياجات المساعدة التقنية لبلدان محددة بهدف زيادة التعاون في هذا المجال، مع مراعاة الولايات والأدوار المختلفة لكل لجنة فيما يتعلق بالمساعدة التقنية.

وتبادل المعلومات مجال هام آخر للتعاون، وقد تم تناوله أيضا بمزيد من التفاصيل في التقرير المشترك.

وإلى جانب أنشطة التوعية وتبادل المعلومات على الصعيد الداخلي، ما زالت أفرقة الخبراء الثلاثة تعقد اجتماعات منتظمة بين رؤساء كل فريق، وكذلك على مستوى الخبراء، للتحضير للزيارات وحلقات العمل والأنشطة الأخرى المشتركة.

وفضلا عن ذلك، تقوم لجنة مكافحة الإرهاب بصورة منتظمة بدعوة فريق الرصد، وخبراء لجنة ١٥٤٠، وفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال الإرهاب ومكاتب الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة إلى اجتماعات مع المنظمات الدولية والإقليمية. وقام أيضا الفريق العامل المعني بالمنظمات الدولية التابع للجنة ١٥٤٠ بدعوة فريقيّ الخبراء الآخرين إلى اجتماعات مع المنظمات الدولية.

وهناك نقطة أود أن أشير إليها بمزيد من التفاصيل هي مسألة المواقع المشتركة. فمن شأن المواقع المشتركة لأفرقة الخبراء الثلاثة أن تسهم في تعزيز التعاون وتبادل المعلومات فيما بينها. وفي هذا الإطار، أود أن أذكّر بأن مجلس الأمن قد أكد مجددا، في القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) وأكد عليه مؤخرا البيان الرئاسي المعتمد في ٢٧ أيلول/سبتمبر (S/PRST/2010/19)، ضرورة تعزيز التعاون القائم

فيما بين اللجان الثلاث وأفرقة العمل التابعة لها وطلب إلى الأمين العام أن يقوم بالترتيبات اللازمة للمواقع المشتركة للأفرقة في أقرب وقت ممكن. وللتشديد على أهمية هذه المسألة، وجه الرؤساء الثلاثة مؤخرا كتابا إلى الأمين العام لاسترعاء انتباهه لهذا الطلب من مجلس الأمن.

وبما أن أفرقة الخبراء الثلاثة أيضا أعضاء في فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، توفر فرقة العمل إطارا إضافيا تستطيع الأفرقة من خلاله زيادة تنسيق أنشطتها وتبادل المعلومات.

وما برح الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل بين الأطراف من غير الدول يشكل تهديدا عالميا للسلم والأمن الدوليين، مما يتطلب ردا عالميا. ولذلك يعتبر التعاون والتنسيق من العناصر الهامة في هذه الجهود. والهيئات الفرعية الثلاث التابعة لمجلس الأمن وأفرقة الخبراء التابعة لديها ملتزمة بالاستمرار في التعاون والتنسيق بشأن عملها، في إطار ولاياتها المحددة، وذلك للإسهام في اتباع نهج يتسم بالفعالية والكفاءة داخل الإطار العام للأمم المتحدة، وضمن الجهود الأوسع نطاقا التي يبذلها المجتمع الدولي. وقمنا مؤخرا بعقد اجتماع لممثلي رؤساء اللجان الثلاث وأفرقة الخبراء الثلاثة لتبادل المعلومات حول حالة التعاون القائم ولاستكشاف المزيد من الطرق لتعزيزه.

وقمت مع السفير أباكان والسفير هيلر بإعداد بعض الملاحظات الشخصية بشأن جوانب التعاون استنادا إلى خبرتنا بوصفنا رؤساء هذه اللجان الثلاث. ونظرا لضيق الوقت المتاح، ستوزع نسخ من هذه الملاحظات في قاعة المجلس. ومع ذلك، يحدونا الأمل أن تجد هذه الملاحظات من يهتم بقراءتها، لا سيما وأن التجديد القادم لولاية لجنة مكافحة الإرهاب سيكون في نهاية هذا العام، ويمكن أن يكون الفرصة القادمة لمجلس الأمن لتقديم المزيد من التوجيه بشأن مجالات الاهتمام المشترك هذه.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر السيد ماير – هارتنغ على بيانه. وأعطيه الكلمة الآن مرة ثانية بوصفه رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، المتعلق بتنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات.

السيد ماير – هارتنغ (النمسا) (تكلم بالإنكليزية): مرة أخرى، كما طلبتم، سيدي الرئيس، سأختصر بياني وسأقرأ ما أعتقد أنه أكثر العناصر أهمية. وسيوزع الباقي على الزملاء.

منذ آخر إحاطة إعلامية قدمتها للمجلس في أيار/مايو (انظر S/PV.6310)، وقع عدد من التطورات الهامة في عمل اللجنة ونظام الجزاءات المكلفة بالإشراف عليه. ولذلك أرحب بهذه الفرصة لأعرض على المجلس آخر المستجدات.

لقد كانت عملية الاستعراض، التي هي الأولى من نوعها التي تجريها لجنة الجزاءات التابعة للأمم المتحدة، موضوع التركيز الرئيسي لعمل اللجنة خلال السنتين الماضيتين. وهي بمثابة إجراء هام في كل من تحسين نوعية القائمة الموحدة وفي الدفع قدما بمصداقية وشفافية اللجنة بصورة عامة. لقد اختتمت اللجنة استعراضها في ٢٩ تموز/يوليه، بعد أن قام مجلس الأمن بتمديد فترة الاستعراض لمد شهر. وفي ٢٩ تموز/يوليه، قدمت إحاطة إعلامية مفتوحة لجميع الدول الأعضاء بشأن نتائج الاستعراض. ولذلك سأقتصر على ذكر النتائج الرئيسية باختصار، التي اعتبرها مثيرة للإعجاب.

لقد وجدت اللجنة أن القائمة لا تزال مناسبة لـ ٤٤٣ اسما من بين الأسماء الـ ٤٨٨ التي استعرضتها، وقد

رفعت ٤٥ اسما من القائمة. وفضلا عن ذلك، لا يزال الـ ٥٨ اسما التي قدمت طلبات لرفعها من القائمة أثناء عملية الاستعراض قيد النظر في اللجنة.

لقد برهنت عملية الاستعراض على أن اللجنة تعتمد إلى حد كبير على تعاون الدول الأعضاء، التي نحن ممتنون لها. وأنا على ثقة أن المستوى الرفيع للانخراط قد أسهم في تفهم عمل اللجنة بصورة أفضل.

ومن المنطلق نفسه، تؤكد اللجنة مجددا دعوتها المفتوحة للدول الأعضاء لحضور اجتماعات اللجنة لمناقشة المسائل ذات الصلة. ولقد قمنا في الآونة الأخيرة بمناقشة نهج جديد لدعوة الدول الأعضاء للقيام بدور أكثر فعالية في الاستعراضات القادمة.

وأعد فريق الرصد تقريرا عن سير ونتائج الاستعراض الشامل، بما في ذلك مجموعة قيمة من التوصيات. وتقوم اللجنة حاليا باختتام نظرها في التقرير وستقدم عما قريب موقفها إلى مجلس الأمن. لقد وضع الاستعراض الشامل معايير للاستعراضات الإضافية المستقبلية المستحدثة بالقرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، وتحديدا، معايير للأشخاص المدرجة أسماؤهم في القائمة الذين أُبلغ بوفاتهم، ولأسماء الكيانات التي لا توجد بيانات تحدد هويتها للتنفيذ الفعال، وللأسماء المدرجة في القائمة الموحدة التي لم يجر استعراضها في غضون ثلاث سنوات أو أكثر.

وتمثل هذه الاستعراضات خطوة هامة في جعل القائمة الموحدة وثيقة أكثر دينامية تستجيب بطريقة أفضل للتهديدات المتطورة والمتواصلة، ووثيقة أكثر استكمالا بآخر المعلومات وأكثر اشتمالا للمعلومات الكاملة والدقيقة إلى أقصى حد ممكن عن هوية الأطراف المدرجة أسماؤها فيها وأماكن تواجدهم، من أجل تمكين الدول الأعضاء من أن تنفذ تدابير الجزاءات الثلاثة التي تنطبق عليهم تنفيذا فعالا.

وقامت اللجنة أيضا، في سياق الاستعراض الشامل، بتناول مسألة الأشخاص المتوفين المدرجة أسماؤهم في القائمة. وقبل الاستعراض لم يكن في القائمة سوى حالة واحدة تتعلق بطلب حذف اسم شخص متوفى من القائمة الموحدة. وعند اختتام الاستعراض تم حذف أسماء ثمانية أشخاص متوفين إضافيين من القائمة، يرتبط اثنان بالطالبان وستة بالقاعدة. ولكن ما زال عدد كبير من الأشخاص المتوفين في القائمة، وهذا هو السبب في أن اللجنة ستجري استعراضا محددا للأشخاص المتوفين، استنادا إلى الفقرة ٢٦ من القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩).

وتزمع اللجنة في القريب العاجل إعداد نماذج لهذا الاستعراض ستوضع موضع التطبيق في الأشهر المقبلة. وفي هذا الصدد، أود أن أشير إلى أن اللجنة ناقشت مؤخرا توصية رفعها فريق الرصد لتوضيح العملية التي ينبغي للدول الأعضاء اتباعها عندما تقدم للجنة المعلومات الضرورية التي تؤكد صحة وفاة الفرد المطلوب حذف اسمه. وسيكون في مقدور اللجنة قريبا أن تبلغ الدول الأعضاء بشأن هذه المتطلبات والإجراءات.

وتعكف اللجنة في الوقت الحاضر، من خلال مسعى إضافي لتحسين جودة القائمة، على مناقشة مسألة الكيانات التي لم تعد موجودة، وهي تنظر أيضا في إمكانية استعراض هذه المسألة.

أخيرا، أمر مجلس الأمن اللجنة بأن تستعرض أيضا كل المسائل التي كانت معلقة أو موقوفة في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وقد استأنفت اللجنة هذا الاستعراض لـ ٢٣ بندا تندرج في نطاق هذا الاستعراض.

أود كذلك أن أسلط الضوء على الإجراءات الجديدة لتناول المسائل المعلقة والتي تقرر وقف العمل بشأنها بعد ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. فبناء على ما جاء

في القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، اعتمدت اللجنة مبادئ إرشادية منقحة بشأن أداء عملها تفضي إلى تطبيق هذه التحسينات الجديدة في ممارسات اللجنة، وتقر أيضا إجراءات جديدة للمسائل المعلقة المماثلة. ومجموعة الإجراءات هذه تتوخى استكمالات دورية بآخر المعلومات من قبل أعضاء اللجنة عن الحالة التي وصلت إليها جهود حل تلك المسائل، وتشتمل على قواعد مفصلة حول تحديد القيود الزمنية.

والخطوة الكبيرة الأهم في القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) كانت استحداث مكتب أمين المظالم لمساعدة اللجنة أثناء نظرها في طلبات حذف الأسماء من القائمة. وفي ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٠، عين الأمين العام القاضية كمبرلي بروست بمنصب أمين المظالم. وقد تولت أمينة المظالم، فور تعيينها، الاضطلاع بعملها الهام. وقد وافت أمينة المظالم اللجنة بالمعلومات عن التطورات في كل القضايا المعروضة عليها، عملا بالقرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩). وأود أن أؤكد أهمية تمكين أمينة المظالم من الوفاء بولايتها دونما تدخل وبنزاهة واستقلالية.

وبالنسبة إلى الاستكمالات المتصلة بحالة القائمة الموحدة والموجزات السردية للأسباب المقدمة لإدراج الأسماء في القائمة ومساعي فتح قنوات الاتصال التي يبذلها فريق الرصد واللجنة، أرجو الاستئناس بالنسخة الكاملة من بياني التي تتضمن معلومات أشمل.

أختتم ملاحظاتي بصفتي رئيسا للجنة بالقول إنني أود، باسم اللجنة، أن أذكّر المجلس بأنني سبق أن أشرت في جلسة سابقة للمجلس إلى التحديات التي ما فتئ نظام جزاءات القرار ١٢٦٧ يواجهها (انظر S/PV.6310). وفي غضون السنتين الماضيتين تلقت اللجنة انتقادات متزايدة من الدول والأفراد والمحاكم فيما يتصل بالإجراءات المتبعة وبالشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان. وقد نوهت البرلمانات الوطنية والمحاكم الوطنية والإقليمية والمجتمع المدني، فضلا عن الهيئات الدولية، بما فيها هيئات الأمم المتحدة، بعيوب نظام جزاءات القرار ١٢٦٧. وقد استمعت اللجنة ومجلس الأمن إلى تلك الأصوات واتخذا بالقرارين ١٨٢٢ (٢٠٠٨) و ١٩٠٤ (٢٠٠٩) الخطوات المناسبة للاستجابة لتلك الشواغل. وعززت اللجنة أيضا من العدالة والوضوح في الإجراءات عن طريق تنقيح مبادئها الإرشادية وأساليب عملها الداخلية حسب الأصول، وقد استرعى ذلك انتباه الكثيرين.

لكن الأحكام التي صدرت مؤخرا عن المحكمة العامة الأوروبية في قضية ”قاضي الثانية“ وقضايا أخرى تبين أن التحديات ما زالت قائمة. وإن المستوى العالي من مشاركة الدول الأعضاء، أثناء الاستعراض على سبيل المثال، يوحي بأنها ما زالت تشاطر مجلس الأمن انشغاله بأنه ينبغي وضع مواجهة دولية منسقة للتهديد الذي يفرضه تنظيم القاعدة وجماعة الطالبان. وبالتالي فإن من الأهمية بمكان أن تواصل اللجنة الانخراط في حوار لإيجاد السبل والوسائل الملائمة للتصدي لتلك التحديات.

سبق أن سلطتُ الضوء مرات عديدة على أن تحسين الإجراءات سيجعل النظام أقوى ويصبح بالتالي أداة أكثر فعالية في الحرب ضد الإرهاب. وينبغي للجنة أن تواصل السير على هذا الدرب. وقد أُنجزت فعلا تحسينات كبيرة لكفالة إتباع إجراءات منصفة وواضحة، وتلك العملية يؤمل أن تستمر في المستقبل.

قبل أن أختتم هذا الجزء الرسمي من بياني أود أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر أعضاء فريق الرصد وموظفي الأمانة العامة وأعضاء اللجنة على مساهمتهم القيمة في مواجهة تحديات العمل الضخمة أثناء السنتين الأخيرتين.

بذلك وصلتُ إلى نهاية النص الذي طُلب مني عرضه باسم اللجنة. والآن أود أن أدلي ببضع ملاحظات بصفتي الشخصية، مثلما اقترحتم السيد الرئيس، بعد أن أوشكت

على إنهاء سنتين تقريبا من العمل في رئاسة اللجنة. وأود أن أؤكد على أن هذه الملاحظات تخصني وحدي وأنها لا تمثل المواقف المتفق عليها للجنة.

كان الاستعراض الشامل الذي أجرته اللجنة – وهذا هو اعتقادي الشخصي – إنجازا باهرا وخطوة لم يسبق لها مثيل. فهذه كانت أول مرة تجري فيها لجنة معنية بالجزاءات استعراضا بهذه الدرجة من الاستفاضة. وقد سبق لي أن عرضت النتائج على الأعضاء: ٤٨٨ اسما جرى تمحيصها بعناية، و ٤٥ كيانا تم حذفها، وما يقرب من ٦٠ طلبا بحذف الأسماء من القائمة هي الآن قيد النظر. هذا بالإضافة إلى ما يقرب من ٢٧٠ بندا في القائمة – وأعتقد أن هذا مهم أيضا – البنود التي أضيفت في عام ٢٠٠١، جرى استعراضها لأول مرة منذ إدراجها في القائمة.

ولكن رغم هذه الجهود ما زالت القائمة تتضمن عددا من البنود الحافلة بالمشاكل، مثل الأشخاص المتوفين والكيانات البائدة والكيانات التي لا توجد بيانات تحدد هويتها. وقد سبق أن أشرت إلى الاستعراضات الإضافية التي نص عليها القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) – استعراض قائمة الأسماء المبلغ عن وفاتهم واستعراض الكيانات التي لا توجد بيانات تحدد هويتها، والاستعراض الشامل الذي يُجرى كل ثلاث سنوات لكل اسم في القائمة. وهذا يعني أساسا أن اللجنة ستقوم في المستقبل، في القضايا المتزايدة التعقيد، باستعراض بعض الأسماء ثلاث مرات، في ثلاثة استعراضات منفصلة، وهذا بحد ذاته تطور إيجابي. وعلاوة على ذلك، اتفقت اللجنة مؤخرا على إجراء استعراض محدد للكيانات التي لم تعد موجودة، الأمر الذي يشكل في الحقيقة خطوة أخرى تتجاوز ما نص عليه القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩).

سبق لي أن نوهت بتعيين القاضية كمبرلي بروست أمينة مظالم، مما يعتبر خطوة هامة كبيرة.

وأعتقد اعتقادا راسخا بأننا ينبغي أن نعطي القاضية بروست، وهي إنسانة ذات شخصية رائعة، الوقت الكافي حتى تثبت جدارتها. وأود أن أنوه بأنها قد بدأت للتو العمل في أول قضاياها، وأكرر التأكيد على أهمية أن تتعاون الدول الأعضاء تعاونا تاما معها وأن تقدم لها كل المعلومات ذات الصلة.

يتذكر المجلس أن مناقشة جرت في ذلك الوقت حول ما إذا كان أمين المظالم ستُعطى له إمكانية التقدم بالتوصيات. وبعد أن رأيتُ عمل القاضية بروست، أرى أن اللجنة يجب أن تضع كامل ثقلها وراء تقارير أمينة المظالم، وأن التمييز المصطنع، في الممارسة، بين التوصيات والملاحظات ربما سيفقد أي أهمية قد يتمتع بها.

أخيرا، وفي ضوء حقيقة أن أمينة المظالم عُينت بعد ستة أشهر من اتخاذ القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، فإنه لمن دواعي سروري أن أرى ولاية القاضية بروست تستمر في السنة القادمة. وبالتالي أؤمن بأن المجلس ينبغي أن ينظر في تمديد ولايتها وأن يطبق أيضا ولاية منصب أمين المظالم في نظم الجزاءات الأخرى، لأن استحداث مهام الوظيفة لم يكن سوى خطوة أولى هامة ستعود بالفائدة أيضا على جميع نظم الجزاءات.

لقد أُنجز تقدم هام أثناء السنتين الماضيتين في تعزيز التقيد بالأصول المرعية في الإجراءات الداخلية للجنة وفي أساليب عملها.

وفيما يتصل بعملية صنع القرار في اللجنة، من الواضح أنني اكتسبتُ بعض الخبرة فيما يتصل بمبدأ التوافق في الآراء المطبق داخل اللجنة. ولذلك أود أن أشاطر المجلس بعضا من أفكاري بشأن ذلك المبدأ، لأن مبدأ توافق الآراء كان موضع انتقاد بأنه يعطي الدولة المعنية حق النقض ضد أي طلب بحذف اسم من القائمة. ومن الواضح أن هذا

البيان ربما يكون بيانا بعيد الأثر، حيث لا تستطيع إلا الدولة صاحبة الاقتراح الرامي إلى الإدراج في القائمة، تكون في الوقت نفسه عضوا في مجلس الأمن، أن تشارك في اتخاذ القرار.

وفي حين أنه من الحقيقي أن قاعدة توافق الآراء تنطبق على جميع القرارات الصادرة عن لجان الجزاءات التابعة لمجلس الأمن، فإنه غالبا ما نغفل أن الفقرة ٤ (أ) من المبادئ التوجيهية للجنة تبين صراحة أنه إذا تعذر التوصل إلى توافق في الآراء، حتى بعد إجراء الرئيس مزيدا من المشاورات يجوز عرض المسألة على مجلس الأمن. وبالتالي فإنه حتى بموجب الإجراءات الحالية، يمكن تقديم أي طلب برفع أسماء من القائمة إلى مجلس الأمن لاستعراضه واتخاذ إجراء لاحق بشأنه بتطبيق قاعدة الأغلبية، وفقا للمادة ٢٧ من الميثاق.

وأعتقد شخصيا – وهذا رأيي الشخصي الحازم – بأن هذا الأمر لن يشكل خطوة ثورية لاعتماد إجراءات صنع القرار ذاتها – التصويت بالأغلبية – لقرارات رفع أسماء من القائمة في اللجنة أيضا. كما أنه من المهم أن نشير إلى أنه في بعض الحالات، مثل منح استثناءات لدواع إنسانية عملاً بالقرار ١٤٥٢ (٢٠٠٢)، تتخذ اللجنة بالفعل قرارات بواسطة ما يسمى توافق الآراء السلبي. وهذا يعني أن مبدأ توافق الآراء قد أخذ مسارا عكسيا بمطالبة اللجنة باتخاذ قرار سلبي بتوافق الآراء.

وأخيرا، فإن نظام الجزاءات المنصوص عليه في القرار ١٢٦٧ فيما يتعلق بتنظيم القاعدة وحركة طالبان قد انتُقد مؤخرا أيضا لأنه لم يعد يشكل تدبيرا طارئا مؤقتا لمواجهة خطر محدد بالذات، بل إنه تدبير مفتوح غير محدد بوقت أو مكان.

ومن المهم أن نشير إلى أن مجلس الأمن لم يعتمد نهجا متسقا في هذا الصدد. وفي حين أن بعض أنظمة البلدان، مثل جمهورية الكونغو الديمقراطية، يجري استعراضها سنويا، فإن الكثير من تدابير الجزاءات التي تستهدف بلدانا معينة، بما فيها السودان والصومال وإريتريا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وغيرها من البلدان، هي تدابير مفتوحة. وفي نظام الجزاءات المنصوص عليه في القرار ١٢٦٧ فإن الشواغل المتعلقة بالطبيعة المفتوحة للتدابير، مع ذلك، يتم التقليل من شأنها على نحو كبير بالاستعراضات التي تجرى وفقا للقرارين ١٨٢٢ (٢٠٠٨) و ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، والتي أوجزتها من قبل. وتقوم اللجنة كل ثلاث سنوات على الأقل باستعراض كل اسم من الأسماء بدقة، كما أشرت آنفا، وفي بعض الحالات يجري الاستعراض أكثر من مرة أو مرتين أو حتى ثلاث مرات.

وإذا كان الإجراء المتبع في هذه الاستعراضات الثلاثية – وهذا مرة أخرى اقتراح شخصي أود أن أقدمه – قد تغير ليشترط ضرورة إعادة التأكيد الإيجابية على كل بند قيد الاستعراض في القائمة، فإن الكثير من الشواغل التي ذكرتها قد يتحقق. إن تكييف إجراء الاستعراض الدوري قد يكون له في الحقيقة حينئذ نفس التأثير الخاص بتحديد موعد معين أو شرط الأجل المحدد للإدراج في القائمة وقد يضع حداً لإثارة السؤال المتكرر الخاص بما إذا كان لنظام الجزاءات طبيعة عقابية أم وقائية.

وإنني على ثقة بأن مجلس الأمن واللجنة سيواصلان متابعة التطورات بنشاط وسيستمران في البحث عن إجابات للشواغل المثارة. وسيوفر مشروع القرار المقبل المعني بتمديد ولاية فريق الرصد وولاية أمين المظالم في حزيران/يونيه ٢٠١١ الفرصة المقبلة لمجلس الأمن لاتخاذ المزيد من الخطوات بشأن هذه المسألة الهامة، وهذه عملية حية أو نظام حي يجري تكييفه باستمرار. وقد نجحنا في تحسينه بشكل كبير خلال السنتين الماضيتين، ولكنني أعتقد أنه ينبغي مواصلة بذل الجهود لزيادة تحسينه.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر السيد ماير - هارتينغ على إحاطته الإعلامية وعلى ملاحظاته الشخصية.

أعطي الكلمة الآن لسعادة السيد إرتوغرول أبكان، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب.

السيد أبكان (تكلم بالإنكليزية): لي الشرف أن أقدم إحاطة إعلامية إلى المجلس، بصفتي رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، عن عمل اللجنة منذ الإحاطة الإعلامية السابقة المقدمة في أيار/مايو (انظر S/PV.6310).

وكما شهدنا في أجزاء كثيرة من العالم في الشهور الأخيرة، يواصل الإرهابيون أنشطتهم بلا هوادة. وفي ضوء هذا الخطر المستمر والمتطور، يجب أن نستمر في بذل الجهود المشتركة وأن نعمل بتعاون تام مع بعضنا بعضا. وينبغي أن نكون أكثر يقظة ومرونة من أي وقت مضى، كما ينبغي أن تظل مكافحة الإرهاب تحظى بالأولوية لدى المجتمع الدولي.

وقد اضطلعت لجنة مكافحة الإرهاب منذ إنشائها، بدور هام في الحرب ضد الإرهاب. والآن، تواصل اللجنة العمل بنشاط في المضي قدما بجهودنا العالمية في إطار نهجها الاستراتيجي والمتسم بالشفافية على نحو أكثر. وتحاول اللجنة زيادة الوعي بشأن ضرورة زيادة التنفيذ الفعال لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وبخاصة القراران ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، وتعزيز التعاون بين الدول الأعضاء. وتواصل اللجنة الرصد الفعال لتنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

وتتمثل إحدى الأدوات الرئيسية المتاحة للجنة في هذا الصدد في تقييم التنفيذ الأولي. وتسمح التجربة التقييمية المستمرة للجنة، وفقا لمبادئها التوجيهية الجديدة، بتعزيز حوارها العادي مع الدول الأعضاء وزيادة تحديد المجالات التي لا يزال تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) غير كاف فيها.

وتقوم اللجنة بتنظيم وإجراء الزيارات للدول الأعضاء. وتشكّل هذه الزيارات التي تتم بموافقة الدول عنصرا أساسيا في الجهود التي تبذلها اللجنة في رصد وتعزيز تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وتمكننا هذه الزيارات من إقامة الاتصالات المباشرة مع الأخصائيين الوطنيين في الميدان وإجراء الحوار المباشر معهم، وتساعدنا على تفهم التحديات التي تواجهها فرادى البلدان بصورة أفضل.

وقد شددت اللجنة والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب بشكل خاص على بناء القدرات في الدول الأعضاء، الذي يشكل أحد التحديات الأساسية التي تواجهنا في حربنا ضد الإرهاب. وعقدت اللجنة مناقشة مواضيعية بشأن المساعدة التقنية اللازمة لاستكشاف الطرق لزيادة تيسير توفير المساعدة للدول الأعضاء المعنية. كما تعمل اللجنة والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب على تعزيز حوارهما المستمر مع الدول الأعضاء والمانحين والمستفيدين في هذا الصدد.

وطوال الشهور الستة الماضية، حاولت اللجنة أن تستخدم بشكل أفضل المناقشات المواضيعية التي تنظمها بشأن المسائل المذكورة في القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وقد برهنت هذه المناقشات على أنها مفيدة للغاية في مساعدتنا على تفهم هذه المسائل بعمق أكبر والنظر في أية خطوات عملية ممكنة قد تتخذها اللجنة. وكجزء من النهج الأكثر شفافية، فقد قامت اللجنة والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب بتنظيم هذه الإحاطات الإعلامية المواضيعية لجميع الأعضاء في مجالات أربعة مختلفة.

وبالإضافة إلى المجالات المواضيعية، بدأت اللجنة أيضا في إجراء مناقشات عن التحديات التي تواجهها بعض

المناطق. وقد وفرت هذه المناقشات للجنة تقييما أكثر تعمقا للتقدم المحرز في كل منطقة والتحديات التي تواجهها. وقامت اللجنة، وفقا لبرنامج عملها، بالإبقاء على حوارها وتعاونها مع المنظمات الدولية والإقليمية الأخرى المعنية، وزيادتهما. وفي هذا الصدد، عُقدت في حزيران/يونيه جلسة مفتوحة مع أربع منظمات وهيئات إقليمية. كما واصلت اللجنة ممارستها المتمثلة في الاستماع إلى الإحاطات الإعلامية المقدمة من المنظمات الدولية والإقليمية المعنية والهيئات التابعة للأمم المتحدة.

وفي ضوء النهج المركز والإقليمي الذي تتبعه اللجنة والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، أود أن أذكر بإيجاز بعض حلقات العمل التي تم تنظيمها في الشهور الستة الماضية في مختلف أنحاء العالم. وقد برهنت حلقات العمل هذه على أهميتها بوجه خاص في الجمع بين المسؤولين المعنيين من البلدان ومن المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية من أجل تعزيز التنسيق والتعاون ولضمان تبادل المعلومات والخبرات على نحو أفضل. وأود أن أتناول بإيجاز ثلاثاً من حلقات العمل فحسب التي عقدت مؤخرا.

وقد كانت الأولى حلقة عمل لمدة ثلاثة أيام للأخصائيين المعقودة في نيروبي في حزيران/يونيه. وقد نظمت حلقة العمل هذه المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة، وبمشاركة مسؤولين على المستوى التشغيلي من الوكالات المعنية في تنزانيا وأوغندا وكينيا، بالإضافة إلى عدد كبير من الخبراء من المنظمات الدولية والإقليمية. وعُقدت مناقشة صريحة ومفتوحة بشأن مسائل تتصل بالمراقبة الفعالة للحدود.

وفي تشرين الأول/أكتوبر، نظمت المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب حلقة عمل أخرى في سراييفو. وجمعت هذه الحلقة بين كبار المسؤولين العاملين في مجال تنسيق مكافحة الإرهاب من ١٣ بلدا من بلدان المنطقة وممثلين آخرين. وقد نُظمت بالاشتراك مع مجلس التعاون الإقليمي، ومركز مبادرة التعاون في جنوب شرق أوروبا، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وأيدتها فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب. وخلال الحدث الذي دام يومين، استكشف المشاركون السبل لتعزيز التنسيق الوطني والتعاون الإقليمي في هذا المجال.

ولقد نظمت المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب الأسبوع الماضي حلقة عمل في إندونيسيا في مركز جاكارتا للتعاون على إنفاذ القانون. وركزت حلقة العمل هذه على خفارة المجتمعات المحلية، والتقنيات الجديدة للمدفوعات والتحقيقات باستعمال سجلات الهاتف الخليوي والاتصالات. وخلال هذا الحدث، عُقدت مجموعة جلسات إضافية للأفرقة العاملة للمنسقين من جنوب آسيا المعنيين بمكافحة الإرهاب.

وتواصل اللجنة تضمينها في الحوار الذي تجريه مع الدول الأعضاء مناقشة جهود الدول لتنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وحتى الآن، قدمت ما مجموعه ١٠٩ دول تقاريرها إلى اللجنة عن تنفيذها للقرار. ومن جانب آخر، تشجع اللجنة الدول الأعضاء على أن تصبح أطرافاً في جميع الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب وأن تعمل على تنفيذها.

وتعتبر اللجنة أن التدابير الفعالة لمكافحة الإرهاب واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وسيادة القانون أمور يكمّل ويعزز بعضها بعضاً. لذلك، تواصل اللجنة تذكير الدول الأعضاء بأن أي إجراءات تتخذ لمكافحة الإرهاب يجب أن تتماشى مع جميع التزاماتها بموجب القانون الدولي، ولا سيما حقوق الإنسان الدولية واللاجئين والقانون الإنساني.

وأود أيضاً أن أقدم لكم بضعة أمثلة على أنشطة تعاون اللجنة مع شركائها. إن اللجنة، عبر المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، تساهم بنشاط في أعمال فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب. وتواصل اللجنة والمديرية التنفيذية العمل بنشاط مع الهيئات الفرعية الأخرى لمجلس الأمن والكيانات الأخرى ذات الصلة المعنية بمسائل مكافحة الإرهاب، أي اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) وفريق الرصد التابع لها، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وفريق الخبراء التابع لها. وفي هذا الصدد، تدعو لجنة مكافحة الإرهاب فريق الرصد، وفريق الخبراء، وفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، ومكتب الممثل السامي لحقوق الإنسان، ومكتب المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) إلى المشاركة في مناقشاتها المواضيعية.

والآن، أود أن أتناول بإيجاز بعض الأنشطة التي تخطط اللجنة لتنظيمها في المستقبل القريب. أحد هذه الأنشطة هو الحلقة الدراسية عن تقديم الإرهابيين إلى العدالة، التي ستعقد في نيويورك خلال الفترة من ١ إلى ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وستجمع هذه الحلقة الدراسية مجموعة مختارة من المدعين العامين على الصعيد الوطني لمكافحة الإرهاب، العاملين في القضايا البارزة جداً ضمن ولاياتهم القضائية الوطنية. وتأكدت اللجنة من أن المشاركين سيمثلون مختلف المناطق ومختلف مستويات التنمية ومختلف الأنظمة القضائية.

وثمة حدث ثانٍ تخطط له اللجنة هو الاجتماع الخاص المقبل مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. ولقد تكرم مجلس أوروبا بعرض استضافة ذلك الاجتماع في ستراسبورغ. وأود أن أعرب عن تقدير اللجنة لمجلس أوروبا على كرمه. وقبلت اللجنة هذا العرض، وقررت عقد هذا الاجتماع الخاص في نيسان/أبريل ٢٠١١ تحت موضوع منع الإرهاب.

وتعتمد اللجنة للوفاء بولايتها على التعاون والحوار مع الدول الأعضاء. وأغتنم هذه الفرصة للإعراب عن تقدير اللجنة للدول الأعضاء على تعاونها مع اللجنة ومديريتها التنفيذية، سواء خلال التحضيرات للتقييم الأولي للتنفيذ، أو من خلال بعثاتها الدائمة في نيويورك. وتود اللجنة والمديرية التنفيذية أن يستمر هذا الحوار والتعاون مع جميع الدول الأعضاء.

ووفقاً لهذا التفاهم، تعلّق اللجنة والمديرية التنفيذية أهمية خاصة على بقاء الدول الأعضاء مطلعة على أعمالهما. وفي هذا الصدد، قدمنا المدير التنفيذي للجنة وأنا إحاطة إعلامية للدول الأعضاء في الأمم المتحدة بتاريخ ٢١ تموز/يوليه. ونعتزم تنظيم إحاطة إعلامية أخرى مماثلة في الأسابيع المقبلة.

وأود أن أبرز الإسهامات القيّمة والعمل الممتاز للمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، تحت القيادة الماهرة للسيد مايك سميث. وواصلت المديرية التنفيذية تقديم المساعدة التي احتاجت إليها اللجنة طوال الأشهر الستة الماضية. وأود أيضاً أن أشكر الأمانة العامة على دعمها المتواصل.

والآن، سأنتقل إلى الجزء الثاني من بياني. أود بصفتي الوطنية أن أشاطر المجلس والدول الأعضاء بعض تقييماتنا وآرائنا واقتراحاتنا بشأن عمل لجنة مكافحة الإرهاب. وأود أن أشكر رئاسة المملكة المتحدة على الإعداد لهذه المناقشة المفتوحة بهذا الشكل التطلعي على نحو خاص.

في بداية هذا العام، كانت إحدى أولويات لجنة مكافحة الإرهاب تبسيط أساليب عملها بغية إتاحة المزيد من الوقت للعمل الموضوعي والتحليلي. وبدءاً

من شباط/فبراير، صرفت اللجنة وقتاً أقل على الشؤون والوثائق التقنية، وأجرت مناقشات متعمقة بشأن المجالات المواضيعية الرئيسية ذات النهج الاستراتيجي، في جهد لجعل الطابع المتغيّر للتهديد الذي يمثّله الإرهاب مفهوماً على نحو أفضل.

علاوة على ذلك، وخلال الاجتماع الذي انعقد في أنقرة في حزيران/يونيه ٢٠١٠، وجمع رسميين من عواصم أعضاء مجلس الأمن مع شخصيات رئيسية في منظومة الأمم المتحدة مناهضة للإرهاب، فإن المسائل التي حظيت بالمزيد من الاهتمام والخطوات التي يتعين اتخاذها استُكشفت أكثر بشكل غير رسمي. ومعظم التحديات التي يتعين التصدي لها من أجل التعاون الدولي والتنسيق الوطني على نحو أفضل قد جرى إبرازها في البيان الرئاسي الشامل (S/PRST/2010/19) الذي اعتُمد في المناقشة المواضيعية لمجلس الأمن بتاريخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ (انظر S/PV.6390).

وأعتقد أن اللجنة أدت وسوف تؤدي دوراً حاسماً في مكافحتنا العالمية للإرهاب، ارتكازاً على إطارها القانوني السليم. وينبغي للجنة مكافحة الإرهاب أن تواصل نهجها المركّز والاستراتيجي. وهذا يقتضي إجراء المزيد من التحسينات في أساليب عمل اللجنة.

وفي بداية هذا العام، جرى تعديل كبير في الإجراء المتعلق باعتماد التقييم الأولي للتنفيذ. ولقد حان الوقت الآن لتحسين شكل التقييمات، مع زيادة التركيز على الفجوات والاحتياجات. وسيساعدنا هذا على الرصد الأفضل لتلبية احتياجات كل دولة عضو وتحديدها. وتتصف كفالة التنفيذ الفعال بأهمية عليا إذا أردنا أن ننجح في مساعينا لمكافحة الإرهاب. وبما أن بناء القدرة هو أحد التحديات الرئيسية التي تواجه تنفيذ القرارات ذات الصلة، ولا سيما في بعض المناطق، ينبغي للجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب مواصلة التركيز على هذه المسألة أيضاً.

وبغية جعل الدول الأعضاء أكثر علماً بعمل اللجنة، قدمنا السيد سميث وأنا إحاطتين إعلاميتين حتى الآن لجمل الأعضاء، وقدمت المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب عروضاً لجميع الدول الأعضاء بشأن ثمانية مواضيع مختلفة. وثبت أن هذه الإحاطات الإعلامية والعروض مفيدة جداً في تعزيز الحوار والتفاعل على نحو أكثر تركيزاً بين اللجنة والدول الأعضاء. ولقد اكتسبت اللجنة والمديرية التنفيذية الكثير مما طُرح من آراء ومقترحات في هذه الاجتماعات. وينبغي أن تستمر هذه الاجتماعات، طالما أن من مسؤولية اللجنة والمديرية التنفيذية أيضاً استكمال معلومات جميع الدول الأعضاء بشأن التطورات والتحديات الجديدة. وفي هذا الصدد، أود كذلك أن أقترح استكشاف سبل جديدة ممكنة لزيادة التفاعل بين اللجنة والدول الأعضاء.

إن التهديد الحالي للإرهاب يتطلب نهجاً شاملاً وكلياً. لذلك، وإلى جانب مكافحة الإرهاب، من المفيد للجنة مكافحة الإرهاب أن تشدد أكثر على منع الإرهاب، بالتعاون مع فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب والشركاء الآخرين. وأعتقد أن القرار الذي اتخذته اللجنة مؤخراً بتنظيم الاجتماع الخاص المقبل لدى مجلس أوروبا في ستراسبورغ بشأن هذا الموضوع سيكون خطوة في الاتجاه الصحيح.

وهناك مجال آخر يحظى باهتمام خاص هو التحريض على الإرهاب. وينبغي تشجيع لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب عل مواصلة جهودهما للعمل مع الدول الأعضاء، ولا سيما في إطار نهج إقليمي ودون إقليمي، بغية مواجهة الجوانب المختلفة والخاصة للتحريض على الإرهاب.

وأود أيضاً أن أشدد على أنه ينبغي لجميع تدابير مكافحة الإرهاب أن تحترم سيادة القانون وحقوق الإنسان.

وهذا مهم من أجل أن يكون التعاون الدولي على مكافحة الإرهاب فعالاً.

وكما ذكرت سابقاً، نظمت المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب حلقات عمل إقليمية في مختلف أنحاء العالم. وقد تطرقت إليها، وأعتقد أنها ستوفر للجنة المزيد من المعلومات المتعمقة عن الإنجازات والتحديات الإقليمية، وأنها ستسهم في تحسين التنسيق والتعاون فيما بين دول المنطقة.

وتخطط اللجنة الآن لتنظيم حلقة دراسية مع المدعين العامين، وهذا أمر جديد، ويجب أن نستفيد منه. وتدل كل هذه الأنشطة على أن هناك حاجة إلى أن تستخدم المديرية التنفيذية أدوات جديدة حتى تتمكن من استخدام التمويل من خارج الميزانية على أساس الممارسات المعمول بها في الأمم المتحدة.

وقبل أن أختم كلمتي، اسمحوا لي بأن أشير مرة أخرى إلى أننا جميعاً معرضون لتهديد الإرهاب الدولي، وأن الواجب يحتِّم علينا جميعاً أن نعمل بتضامن انطلاقاً من موقف مشترك قوى ولا يتزعزع. ويجب ألا نتهاون.

وتشكل جلسة اليوم خطوة أخرى مهمة لإبقاء مكافحة الإرهاب في صدارة جدول أعمال الأمم المتحدة. وآمل أن يواصل المجلس مستقبلاً هذا النهج المركَّز والاستشرافي إلى الأمام من أجل كفالة أن تظل محاربة الإرهاب ضمن أولويات الأمم المتحدة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر السيد أباكان على إحاطته الإعلامية وتعليقاته الشخصية.

أعطي الكلمة الآن لسعادة السيد كلود هيلر بصفته رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

السيد هيلر (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): بالإضافة إلى المعلومات الواردة في التقرير المشترك الذي قدمه زميلنا ممثل النمسا، يسرني جداً، بوصفي رئيساً للجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، أن أوجز التطورات الرئيسية في عمل اللجنة منذ الإحاطة الإعلامية المشتركة الأخيرة في ١١ أيار/مايو ٢٠١٠ (انظر S/PV.6310).

وأود أن أطلع مجلس الأمن على الأنشطة التي قامت بها اللجنة مؤخرا، ملقياً الضوء على التعاون المتزايد بين اللجنة ومختلف المنظمات العالمية، وتوحيد ممارسات العمل فيما يتعلق بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بالإضافة إلى تنامي المساعدة والشفافية.

وانطلاقاً من الوثيقة الختامية للاستعراض الشامل وبرنامج العمل الحالي للجنة، أجريتُ مشاورات مع رؤساء المنظمات الحكومية الدولية بهدف استكشاف سبل زيادة تعميق وتعزيز التعاون بين هذه المنظمات واللجنة. وشمل ذلك عقد اجتماعات مع المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيمائية، السفير أوزومسو، ومع المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، السفير أمانو، بالإضافة إلى ممثلين للاتحاد الأوروبي. علاوة على ذلك، خاطبت في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر، بوصفي رئيساً للجنة، مجموعة المديرين المعنية بعدم الانتشار التابعة لمجموعة الثمانية، بدعوة منها، في فانكوفور بكندا.

إلى جانب ذلك، أجريت مشاورات في باريس ولندن وبيجين وموسكو في آذار/مارس، وتشاورت مع بعض الدول الأعضاء الأخرى في نيويورك بغرض التعرف – ضمن أمور أخرى – على آرائها بشأن تمديد ولاية اللجنة إلى ما بعد ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١١. بالإضافة إلى ذلك، عقب اجتماع مع ممثلي الاتحاد الأوروبي في بروكسل، استمعت اللجنة إلى إحاطة إعلامية قدمتها السيدة آنليسا جيانيلا، الممثلة

الشخصية للاتحاد الأوروبي المعني بعدم انتشار أسلحة الدمار الشمال. وكما جاء في القائمة ضمن الوثيقة التي جرى تعميمها في القاعة، هناك اجتماعات ومشاورات أخرى عقدها خلال هذه الفترة فريق الخبراء التابع للجنة ١٥٤٠.

واستمرت اللجنة وفريق خبرائها في المشاركة في أحداث التواصل على المستوى العالمي والإقليمي ودون الإقليمي بهدف تيسير تطبيق الدول للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وشملت هذه الأحداث حلقتي عمل إقليميتين نظمهما مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، وقد ركزتا على مراقبة الحدود والمواد المصدَّرة. وجرت الحلقة الأولى، وهي خاصة بدول جنوب شرق أوربا، في الفترة من ١٤ إلى ١٧ حزيران/يونيه، في سبليت، واستضافتها الحكومة الكرواتية. أما الثانية، وهي خاصة بدول جنوب شرق آسيا، فقد عُقدت في الفترة من ٢٨ أيلول/سبتمبر إلى ١ تشرين الأول/أكتوبر، في هانوي، واستضافتها الحكومة الفييتنامية. وحظيت الحلقتان بدعم الاتحاد الأوروبي وحكومتي النرويج والولايات المتحدة، وكذلك بدعم نيوزيلندا فيما يتعلق بحلقة هانوي. وهناك قائمة بالأنشطة الأخرى التي شارك فيها فريق خبراء اللجنة مضمّنة في الوثيقة التي جرى تعميمها في القاعة.

وفيما يتعلق بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، فقد تلقت اللجنة، خلال الأشهر الستة الماضية، أول تقرير من توغو عن تنفيذها للقرار. وفي الوقت نفسه، واصلت لقاءاتي بممثلي الدول التي لم تسلّم بعد تقاريرها الأولى. فعلى سبيل المثال، التقيت مؤخراً بممثلَي جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وإثيوبيا، ضمن آخرين، وتبادلت معهما وجهات النظر، وذكّرتهما بواجب تقديم هذه التقارير.

كما تلقت اللجنة أيضاً معلومات إضافية من أوغندا وأيرلندا وباكستان والبرازيل والبرتغال وكندا. وفي حالة كندا، تضمن التقرير المرفوع خطة عمل طوعية. وباستخدام هذه المعلومات وغيرها، تقوم اللجنة باستعراض ٧٥ مصفوفة، وتتوقع أن تنخرط في استعراض ١١٧ مصفوفة أخرى بنهاية عام ٢٠١٠. وتشكل المعلومات المتضمنة في تلك المصفوفات أساس البيانات التي ستظهر في تقرير اللجنة إلى مجلس الأمن، المتوقع صدوره في نيسان/أبريل ٢٠١١.

ومن حيث المساعدات، وحدت اللجنة أيضاً قاعدة بيانات خاصة بطلبات المساعدة، واعتمدت إجراءات جديدة للتعامل مع طلبات المساعدة الرسمية. وتلقت اللجنة طلبات مساعدة جديدة من العراق وأوغندا ومنظومة التكامل بين دول أمريكا الوسطى. وأبلغت حكومات كندا والولايات المتحدة وبولندا اللجنة بعروضها لتقديم المساعدة.

وفيما يتعلق بالشفافية، اعتمدت اللجنة إجراءات جديدة لنشر التقارير الواردة من الدول الأعضاء، بالإضافة إلى مصفوفاتها وطلبات المساعدة لديها. وفي موقع اللجنة على الإنترنيت، أضافت اللجنة أيضاً قسم ”الأسئلة المتكررة“ وجدولاً زمنياً بالأحداث المقبلة، كما شرعت في تطوير قسم استحداث خاص بعنوان ”ما الجديد؟“.

وبالإضافة إلى الأنشطة المذكورة سابقاً فيما يتعلق بتحسين التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى، أبلغت حكومة النمسا اللجنة بأنها ستستضيف اجتماعاً للمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية في فيينا في يومي ١٥ و ١٦ كانون الأول/ديسمبر بهدف تعزيز التعاون على تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وأعتزم الاشتراك في ذلك الاجتماع، وفي حلقة عمل إقليمية تنظمها الحكومة السعودية في يومي ١١ و ١٢ كانون الأول/ديسمبر. وبالمثل، بينما تتطلع اللجنة للإعداد لتقديم تقريرها لعام ٢٠١١ إلى مجلس الأمن، فإنها ستواصل وفريق خبرائها المشاركة في المؤتمرات الدولية وفي أنشطة التواصل الإقليمي ودون الإقليمي بهدف جمع المزيد من المعلومات

عن المساعدات والتدابير التي تم اتخاذها في سبيل تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وأود الآن أن أدلي ببعض التعليقات الشخصية على أساس تجربتي بصفتي رئيس اللجنة، لا سيما على ضوء الولاية التي سيتم تجديدها في نيسان/أبريل.

وكما ذكرت سابقاً، أجرت الرئاسة سلسلة من المشاورات في العواصم العالمية وفي نيويورك بهدف التمكن من تقييم العناصر، التي ينبغي، في رأينا، أن يأخذها المجلس في الحسبان أثناء مداولاته بشأن تجديد ولاية اللجنة، قبل انتهاء فترة عضوية المكسيك في المجلس.

وأرى، أن اللجنة ركزت بصورة رئيسية في السنوات الأولى من وجودها على الإجراءات المتعلقة بزيادة الوعي لدى الدول الأعضاء فيما يتعلق بالتزاماتها بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وكذلك في مساعدتها في إعداد تدابيرها التشريعية بحيث تكفل الامتثال للقرار. وبصورة عامة، يمكنني القول إن اللجنة أنجزت بنجاح هذه المرحلة الأولى. أما التحدي الآن فيتمثل في دعم الدول ومساعدتها في اتخاذ تدابير محددة هامة لضمان امتثال أحكامها التشريعية للقرار.

بعد مرور أكثر من ست سنوات على اتخاذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، يمثل تجديد ولاية اللجنة فرصة ممتازة للتأمل في أفضل طريقة تتبعها للرد على التهديدات الراهنة الواسعة الانتشار الصادرة عن كيانات من غير الدول. وأود أن أذكر خمسة مجالات أعتقد أن علينا التأمل فيها في مناقشاتنا بشأن تجديد الولاية، أولا، المجالات التي تستحق قدرا أكبر من الاهتمام من جانب اللجنة؛ ثانيا، علاقات اللجنة مع الهيئات الدولية ذات الصلة؛ ثالثا، تعزيز اللجنة بوصفها منبرا للتعاون وتعزيز قدرتها على تيسير تقديم المساعدة للدول؛ رابعا، هيكل فريق الخبراء، وخامسا، المسألة الهامة جدا، وهي بالتحديد مدة ولاية اللجنة.

لقد حددت اللجنة في استعراضها الواسع بضعة مجالات يمكن فيها للدول أن تتخذ نسبيا بضعة تدابير. ومن بين الفئات الثلاث لأسلحة الدمار الشامل، فإن القطاع البيولوجي هو الذي تم فيه تحديد أقل التدابير. وبصورة مماثلة، فإن وسائل إيصالها، وقائمة الرقابة، وتمويل أنشطة الانتشار المحظورة كلها تم تحديدها بوصفها مجالات تستحق جل الاهتمام.

إن لجنة القرار ١٥٤٠، تتمتع حاليا بدعم فريق الخبراء الذي يضم ثمانية أعضاء. وهذا يتناقض بدرجة كبيرة مع موظفي وموارد هيئات دولية من قبيل الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية والمنظمة العالمية للجمارك. فهذه الهيئات لديها ولاية قضائية مباشرة في المجالات المتعلقة بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وفي هذا الصدد، إني مقتنع بالحاجة الماسة إلى تعزيز التعاون مع هذه الهيئات، وخاصة في مجال تبادل المعلومات، مع الاحترام الكامل لولاياتها المختلفة.

إن الطابع العالمي للالتزامات بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) التي تتمثل، من جهة، في الدرجة العالية من التخصص داخل الهيئات الدولية في الجوانب المتعلقة بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ومن الجهة الأخرى، في التعاون الوثيق بين الجانبين الذي سيكون مفيدا بصورة تبادلية ويعزز الامتثال لسائر الولايات.

إن الاعتراف المتزايد من جانب المجتمع الدولي بقيمة عمل لجنة القرار ١٥٤٠ ينشأ إلى حد كبير من النهج التعاوني الذي تتخذه اللجنة. فخلال عضويتنا، عملنا على تعزيز اللجنة بوصفها منبرا للتعاون. ومع ذلك، لا بد لنا من الاستمرار في تعزيز عملها في مجالات التعاون والمساعدة.

إن تنفيذ أحكام القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) لا يتوقف على توفر الإرادة السياسية لدى الدول فحسب، ولكن أيضا على موارد اللجنة من أجل تطبيق تدابير أمنية محددة. وفي هذا الصدد، لا بد للجنة من أن تواصل القيام بدور فعال في ضمان تنسيق طلبات المساعدة مع عرض تقديم المساعدة.

إن عمل فريق الخبراء على جانب كبير من الأهمية بالنسبة لعمل اللجنة. ومهما يكن من أمر، فإن فريق الخبراء منذ تشكيله، ما انفك يعمل من دون هيكل محدد أو تقسيم واضح للوظائف فيه. لذلك، أعتقد أنه من الضروري وضع هيكل يمكنها من العمل على نحو أنجع. وتلك المهمة ينبغي ألا تكون معقدة، وتعيين اللجنة أو الأمين العام لمنسق يمكن أن يمثل الخطوة الأولى نحو تحقيق تلك الغاية.

وأخيرا، ومع الأخذ في الحسبان أنه يتعذر علينا، لسوء الطالع، التنبؤ بما إذا كانت التهديدات المتصلة بانتشار أسلحة الدمار الشامل نتيجة أفعال كيانات من غير الدول سوف تتوقف في الأجل القصير أو الأجل المتوسط، فيمكن تمديد ولاية اللجنة لعشر سنوات، بينما يجري التخطيط لأي استعراض لها بعد خمس سنوات، كما هو الحال في استعراض دورة معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. لذلك سيكون بوسع اللجنة أن تخطط بصورة أفضل لاحتياجاتها مع قدر أكبر من اليقين. والمجتمع الدولي بحاجة ماسة إلى استراتيجية طويلة الأجل للتصدي لتحديات عدم الانتشار من خلال التعاون مع الدول الأعضاء.

وأخيرا، أود أن أشكر أعضاء اللجنة، وفريق الخبراء والأمانة العامة على دعمهم لعملنا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر السيد هيلر على إحاطته الإعلامية وجميع الرؤساء الثلاثة على ملاحظاتهم الشخصية الهامة وتوصياتهم التي ستكون قيمة جدا لمن سيخلفهم.

وفقا للتفاهم الذي توصل إليه أعضاء المجلس، أود أن أذكر المتكلمين بقصر بياناتهم على مدة زمنية لا تتجاوز خمس دقائق لتمكين المجلس من إنجاز عمله بسرعة. أما الوفود التي لديها بيانات طويلة، فيرجى التفضل بتوزيع النصوص الخطية والإدلاء ببيان مقتضب عند كلامهم في القاعة. والآن أعطي الكلمة لأعضاء المجلس.

السيد تشوركين (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): نشكر الممثلين الدائمين لتركيا والمكسيك والنمسا، السفراء أباكان، هيلر، وماير – هارتنغ على إحاطاتهم الإعلامية عن عمل اللجان التي يرأسونها وعلى آرائهم. ويعتبر الاتحاد الروسي أن من المهم تعزيز جهود هذه اللجان وأفرقه الخبراء التابعة لها بوصفها شرطا هاما لزيادة فعالية مساهمة المجلس في مكافحة خطر الإرهاب العالمي.

ومن بين أهم الجوانب الموضوعية لأنشطة اللجان منذ الإحاطة الإعلامية الأخيرة في أيار/مايو (انظر S/PV.6310)، نلاحظ ما يلي: إن لجنة مكافحة الإرهاب التي تدعمها المديرية التنفيذية التابعة للجنة مكافحة الإرهاب لا تزال تعمل بهمة لرصد تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) وتنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وعلاوة على ذلك، فإن لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب زادتا من شفافية عملهما. ويؤيد الاتحاد الروسي ذلك النهج، اعتقادا منه بأنه يشجع جميع الدول على تنفيذ أكمل للقرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥).

ونلاحظ أن لجنة مكافحة الإرهاب تواصل الحوار مع الدول في إطار إجراء التقييمات الأولية لتنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) وأن زيارتها للبلدان تؤتي أكلها. ونؤيد زيادة تحسين هذه الأدوات الأساسية للرقابة في اللجنة.

ومن بين الأولويات المواضيعية التي تتناولها لجنة مكافحة الإرهاب، نلاحظ مواضيع التعاون الدولي

المتخصص، وإجراءات تسليم المطلوبين والمساعدة القانونية المتبادلة، وكذلك مسألة كبح التحريض على ارتكاب الأعمال الإرهابية وفقا للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥).

ونعتقد أن من الضروري مضاعفة الجهود لتنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وتطوير ممارسة تشمل المسائل ذات الصلة المدرجة في برنامج الزيارات المقررة للبلدان، وإجراء تحليل لأفضل الممارسات والخبرات بغية نشرها على نطاق أوسع، والإعداد لزيادة الإبلاغ العالمي عن المسائل في هذا المجال.

وفي هذا السياق، نرحب بالقرار الأخير الذي اتخذته لجنة مكافحة الإرهاب لعقد اجتماع للجنة في نيسان/أبريل ٢٠١١ في مجلس أوروبا بمدينة ستراسبورغ مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية بشأن موضوع منع الإرهاب. ونعتقد أن هذا الاجتماع سوف يهيئ الظروف للنظر المتعمق في طائفة كاملة من المسائل المتعلقة بالقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥). ومن الأهمية بمكان أيضا أن تجمع اللجنة المتخصصة التابعة لمجلس الأمن المنظمات الدولية من جديد لمناقشة آخر التحديات في الجهود الحالية لمكافحة الإرهاب.

ونرحب بالمساعدة التي تتلقاها لجنة مكافحة الإرهاب من المديرية التنفيذية التابعة لها. ونؤيد بشتى السبل مشاركة المديرية على أساس الولاية الحالية وجهود فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب التابعة لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، وتعاونها مع أفرقة الخبراء التابعة للجان مجلس الأمن المتخصصة.

إن اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) لا تزال واحدة من الآليات الأساسية لمجلس الأمن في قمع الأنشطة الإرهابية لتنظيم القاعدة وحركة طالبان وانتشار نفوذهما وأيديولوجيتهما المتطرفة. وندعو جميع الدول إلى أن تتخذ تدابير حازمة حيال الأفراد والكيانات على قائمة الجزاءات، وفقا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة والمبادئ التوجيهية لعمل لجنة القرار ١٢٦٧.

ونؤيد سياسة القيادة الأفغانية الرامية إلى تحقيق المصالحة الوطنية وإعادة إدماج أعضاء الجماعات المسلحة غير القانونية، الذين لم تلوث أيديهم بارتكاب جرائم ضد الشعب الأفغاني والذين نبذوا العنف وقطعوا صلاتهم بالقاعدة واعترفوا بدستور جمهورية أفغانستان الإسلامية، في المجتمع.

وما زلنا نعتقد أنه لا يمكن رفع أسماء أفراد من قائمة الجزاءات إلا على أساس فردي. وفي الوقت ذاته، لا نقبل أي اقتراحات لشطب أسماء بعض فئات الأفراد أو الكيانات من القائمة بطريقة مبسطة بما يتناقض مع الإجراءات المعمول بها حاليا. وندعم جهود اللجنة وفريق الرصد التابع لها في مواصلة تحديث قائمة الجزاءات لكي تعبر عن الطابع الحقيقي للتهديد الإرهابي اليوم.

وقد استهدف الاستعراض الشامل الذي أجري للقائمة زيادة فعالية عملية اللجنة وتعزيز نظام الجزاءات. ونأمل أن يسهم أمين المظالم، الذي بدأ العمل بشأن الشطب من القائمة، في تعزيز شفافية إجراءات اللجنة لتفادي أي شكوك في شرعية تطبيق الجزاءات، بما في ذلك من جانب المحاكم الإقليمية والوطنية. وندعو الدول إلى أن تواصل، وفقا للقرارين ١٧٣٥ (٢٠٠٦) و ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، تقديم الطلبات إلى اللجنة لإدراج الأفراد والتنظيمات في قائمة الجزاءات ممن لهم صلات بطالبان والقاعدة، بما في ذلك من يمولون أنشطتهما الإرهابية باستخدام عائدات الاتجار غير المشروع بالمخدرات.

والاتحاد الروسي يولي أهمية كبيرة لتنفيذ جميع الدول للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وللقرارين اللاحقين ١٦٧٣ (٢٠٠٦) و ١٨١٠ (٢٠٠٨) تنفيذا حازما، وهي القرارات

التي تهدف إلى أن تكون عقبة موثوقة للحيلولة دون وقوع أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها والمواد ذات الصلة في أيدي الإرهابيين. وتضطلع لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بدور رئيسي في تدعيم وتعزيز فعالية الجهود الدولية لتنفيذ التدابير المنصوص عليها في هذه القرارات. ونعتقد أن اللجنة وفريق الخبراء التابع لها قد عملا بصورة جادة خلال الفترة المشمولة بالتقرير للمساعدة في زيادة تعزيز أنشطة المجتمع الدولي في التصدي لمخاطر الانتشار وتهديداته.

ونرحب بالجهود المبذولة لجعل عمل اللجنة أفضل تخطيطا وتنظيما، ونأمل الاستمرار في بذل هذه الجهود. ونحن نؤيد استمرار اللجنة في إيلاء الاهتمام على سبيل الأولوية لمهام مساعدة الدول في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وتنسيق أنشطة المجتمع الدولي في هذا الشأن. ومن جانبنا، نحن على استعداد لمواصلة دعمنا الفعال لهذه التدابير، بما في ذلك في سياق تعاوننا المستمر بشأن المسائل ذات الصلة بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) مع الدول الأعضاء في رابطة الدول المستقلة.

السيد أونيمولا (نيجيريا) (تكلم بالإنكليزية): أود أيضا أن أعرب عن تقديرنا لكم، سيدي الرئيس، لعقد هذه المناقشة. وأشكر الممثلين الدائمين لتركيا والمكسيك والنمسا على الإحاطات الإعلامية المفيدة التي قدموها بشأن الأنشطة التي تنفذها لجانهم وأفرقتهم.

إننا سعداء بالجهود التي تبذلها اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، تحت إشراف السفير أباكان، في كفالة التنفيذ الفعال لذلك القرار وللقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وعبر الاستخدام الفعال لأدوات مثل الاجتماعات الإعلامية مع عموم أعضاء الأمم المتحدة والحوار والتعاون مع الدول الأعضاء وبرامج التوعية الخارجية، تسهم اللجنة إسهاما كبيرا في زيادة الوعي بضرورة تنفيذ هذين القرارين.

ونرى أن الحوار البناء المستمر بين بعثتنا وعاصمتنا والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب بشأن مسائل مكافحة الإرهاب مفيد للغاية. وقد عززت هذه التفاعلات والتوافق السياسي في الآراء مع حكومتنا أنشطتنا لمكافحة الإرهاب. ونشكر السيد مايك سميث، المدير التنفيذي للمديرية، وفريقه على دعمهما وجهودهما.

ونرحب بالمناقشات الجارية في اللجنة بشأن التقدم المحرز والتحديات التي تواجه غرب أفريقيا في تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ولدينا جميعا الآن فهم أفضل للتهديدات والتحديات الحالية في المنطقة دون الإقليمية. وينبغي لنا الآن أن نسعى إلى معالجة الفجوات المحددة. وبخصوص بناء القدرات، نرى أن المزيد سيتحقق بتقديم المساعدة على نحو متكامل من خلال التركيز المتكافئ على جميع القطاعات الوطنية ذات الصلة. وفي الوقت ذاته، فإننا سنحتاج إلى عملية نقل للمعرفة مكتفية ذاتيا ترمي إلى سد الفجوة المعرفية القائمة.

والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا ذات أهمية حيوية في جهودنا لتعزيز تدابير مكافحة الإرهاب داخل منطقة غرب أفريقيا دون الإقليمية. وهذه الأهمية في تزايد فيما تشغل المسائل ذات الصلة بمكافحة الإرهاب بشكل متزايد جدول أعمال دول غرب أفريقيا، على المستويين الفردي والجماعي. ونأمل أن تسفر الشراكة بين المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا عن تحقيق إنجازات ملموسة في العام المقبل.

ولا تزال اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أداة حيوية تمكن المجتمع الدولي من منع وصول الأطراف الفاعلة من غير الدول إلى أسلحة الدمار الشامل.

وتدعم نيجيريا بقوة عمل اللجنة وتقدر الجهود التي يبذلها السفير هيلر واللجنة، لا سيما في الموافقة على برامج التوعية وزيادة التعريف باللجنة. ويتعين المحافظة على دور اللجنة باعتبارها مركزا لتبادل المعلومات في مطابقة طلبات المساعدة مع العروض، لكي نشجع الدول على تنفيذ القرار بقدر أكبر.

وبينما تواصل اللجنة عملها في التصدي للتحدي المتزايد المتمثل في انتشار أسلحة الدمار الشامل، فإنه ينبغي لها ألا تتوانى في جهودها لتقييم ورصد خطر وقوع هذه الأسلحة في أيدي أطراف فاعلة من غير الدول. وينبغي أن يظل تعزيز العملية الأوسع نطاقا للتعاون الدولي مجالا من المجالات التي تركز اللجنة عليها.

إننا نرحب بالإسهامات الملحوظة للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بقيادة السفير توماس ماير – هارتنغ. والانتهاء من استعراض الأسماء الـ ٤٨٨ المدرجة في القائمة الموحدة، وفقا لقرار مجلس الأمن ١٨٢٢ (٢٠٠٨)، وتعيين السيدة كيمبرلي أمينة للمظالم هما خطوتان إيجابيتان.

ونرحب كذلك بجهود اللجنة لتحسين إجراءاتها، بما في ذلك باعتماد مبادئ توجيهية جديدة لعملها. وفي السياق ذاته، تجدر الإشادة بالاستعراض النصف سنوي لأسماء الأشخاص المتوفين والاستعراض السنوي للأسماء المدرجة في القائمة الموحدة والتي لم يتم استعراضها منذ ٣ سنوات أو أكثر. وينبغي تعزيز هذه التدابير عبر التحسين المنتظم لعملية تحديد هوية الأفراد والكيانات وشطبهم من القائمة لأن ذلك سيعزز مصداقية نظام جزاءات القرار ١٢٦٧. ومن الأهمية بمكان أن تظل القائمة دقيقة بقدر الإمكان على الدوام مع كفالة الحقوق الأساسية للأفراد على نحو ملائم.

ونرحب بالتعاون والتنسيق الوثيقين بين اللجان الثلاث المعنية بمكافحة الإرهاب. ونحثها على مواصلة جهودها المشتركة لتحسين تبادل المعلومات ولتنسيق علاقاتها مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية والمشاركة في إطار فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب.

السيد كوداما (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): بداية، أود أن أعرب عن تقديري لرؤساء لجان المجلس الثلاث المعنية بمكافحة الإرهاب على الإحاطات الإعلامية التي قدموها بشأن التطورات خلال الأشهر الستة الماضية.

والمخطط الذي اكتشف مؤخرا لتفجير طائرات شحن ومحاولة نسف طائرة تجارية تابعة للولايات المتحدة في العام الماضي يذكراننا مرة أخرى بأن الإرهاب لا يزال يشكل تهديدا عالميا ووشيكا وبأن المشاكل المزمنة المحيطة بالإرهاب، مثل التطرف والملاذات الآمنة للإرهابيين، يتعين معالجتها على النحو الملائم. إن إتباع نهج متعدد الأوجه من جميع أصحاب المصلحة مطلب أساسي للقضاء على الإرهاب. وتضطلع هذه اللجان الثلاث بدور هام في ذلك الصدد ويتعين أن تستمر في جهودها لوضع مزيد من التدابير المتسمة بالفعالية والكفاءة.

كما نعلم جميعا، فإن خطر الإرهاب الذي تمثله القاعدة وطالبان مستمر بلا هوادة. كما أن الجزاءات المفروضة على الأشخاص والكيانات المرتبطة بالقاعدة وطالبان بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) والقرارات اللاحقة له – المتمثلة في فرض الحظر على السفر، وتجميد الأصول والحظر على توريد الأسلحة – لا تزال تؤدي دورا أساسيا في مكافحة الإرهاب. ولكي يظل نظام جزاءات ١٢٦٧ فعالا وشرعيا بالكامل، فإن جهودنا المستمرة لكفالة مصداقية القائمة الموحدة أمر لا غنى عنه.

وفي ذلك السياق، نعتبر أن التحسن الذي طرأ على نظام ١٢٦٧، عملا بالقرار ١٩٠٧ (٢٠٠٩)، أمرا أساسيا في تعزيز مراعاة الأصول القانونية ورفع مستوى شفافية وكفاءة القائمة. كما أننا نرحب بالنجاح الذي تكلل به مؤخرا استعراض القائمة الموحدة عملا بالفقرة ٢٥ من القرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨)، كما نرحب ببدء عمل السيدة كمبرلي بروست التي تم تعيينها أمينة للمظالم في ٣ حزيران/يونيه. نحن ممتنون لرئيس لجنة ١٢٦٧، السفير مايير – هارتنغ وللبعثة النمساوية وفريق الرصد على الجهود الدؤوبة التي بذلوها لاستعراض القائمة الموحدة. كما نواصل دعمنا لجهودهم الرامية إلى تحسين نظام الجزاءات بدون المساس بفعالية وكفاءة تدابير مكافحة الإرهاب.

أرحب بالعمل الجيد الذي تقوم به لجنة مكافحة الإرهاب في ظل قيادة رئيس اللجنة، سفير تركيا السيد أباكان، والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب بغية تشجيع الدول الأعضاء على التنفيذ الكامل للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). كما ندرك أننا انخرطنا في مناقشات مثمرة بشأن المسائل الجوهرية والإقليمية في الاجتماعات الأخيرة للجنة مكافحة الإرهاب. ونحن نأمل أن تتاح لنا الفرصة لإجراء مزيد من المناقشات بشأن المسائل المواضيعية وأن تيسر تلك المناقشات صياغة أفضل الممارسات وتوصيات فعالة في ميدان مكافحة الإرهاب.

تؤيد اليابان عملية تقييم تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) من قِبَل جميع الدول الأعضاء. ذلك أن تلك العملية تسهم في تحديد التحديات التي تواجهها الدول الأعضاء في ذلك المجال والمساعدة الفنية المطلوبة لهذه الدول. وفي ذلك الصدد، نود أن نشدد على أن جميع الدول الأعضاء مطالبة بالتعاون التام مع لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب وببذل جهود دؤوبة لتقديم تقييمات التنفيذ الأولية في الموعد المحدد.

نود أن نُبرز أهمية الزيارات القطرية التي قامت بها لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية. إن الزيارات القطرية، بما توفره من تواصل مباشر مع السلطات المختصة، تتيح الفرصة للتأكد من حالة مكافحة الإرهاب في أي بلد بعينه ولتحديد الاحتياجات الملموسة للمساعدة الفنية في مجال تعزيز القدرات. إننا نأمل أن تقوم المديرية التنفيذية، في سعيها لتعزيز كفاءة وفعالية عملياتها، بتنفيذ برامج زياراتها القطرية على نحو أكثر استراتيجية وذلك، على سبيل المثال، بتحديد أولوية بعض المناطق والمجالات.

ونلاحظ أن مشروع القرار المتعلق بتمديد ولاية المديرية التنفيذية سيطرح للنقاش في مجلس الأمن الشهر القادم. إن اليابان تولي أهمية قصوى للدور المنوط بالمديرية التنفيذية في تحديد الاحتياجات الفنية الأساسية للدول الأعضاء في مجال مكافحة الإرهاب. وانطلاقا من ذلك، فإن اليابان ستشارك في المناقشة بشأن مشروع القرار بروح بنَّاءة.

تثمّن اليابان العمل المكثف الذي قامت به لجنة ١٥٤٠ خلال هذا العام. ونعتقد أن عمل اللجنة قد أصبح أكثر فعالية وتنسيقا في ظل قيادة رئيسها، سفير المكسيك السيد هيلر، وبخاصة من منظور توسيع نطاق تعاونها مع المنظمات الإقليمية والدولية. ومن دواعي الغبطة بالنسبة لليابان أنها قامت بدعم جهود الرئيس من خلال دورنا كمنسق للفريق العامل المعني بالرصد والتنفيذ الوطني. إننا نأمل بإخلاص أن تُعمِّق لجنة ١٥٤٠ تعاونها مع الهيئات الأخرى ذات الصلة، ولا سيما لجنتي ١٢٦٧ و ١٣٧٣، بغية كفالة تنفيذ جميع الدول الأعضاء تنفيذا كاملا للالتزامات المنصوص عليها بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

تنتهي ولاية لجنة ١٥٤٠ في نيسان/أبريل القادم. وبالنظر لأهمية الدور الذي تضطلع به في مجال عدم الانتشار،

فإن اليابان ترجو أن يُؤخذ في الاعتبار الكامل، عند مناقشة مسألة تمديد ولاية اللجنة، كل الخبرة التي اكتسبتها والدروس التي استخلصتها من أنشطتها السابقة. إن أحد المعالم البارزة لعمل اللجنة هو تعاونها مع الدول الأعضاء للتنفيذ الكامل للقرار. وغني عن القول إن اليابان ستواصل تقديم المساعدة في تعزيز أهداف القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بتعاون وثيق مع لجنة ١٥٤٠ وفي محافل دولية أخرى، بما في ذلك مجموعة الدول الثماني. وبفضل تلك المساعدة والجهود المشتركة التي تبذلها البلدان ذات التوجهات المتماثلة في تعاون وثيق بين المنظمات ذات الصلة، فإن عمل لجنة ١٥٤٠ سيمضي قدما من مرحلة إذكاء الوعي إلى مرحلة تعزيز قدرات الدول الأعضاء للمضي قدما في تحقيق أهداف عدم الانتشار.

وأخيرا، فإننا نقدر التعاون الوثيق بين اللجان الفرعية الثلاث بهدف تحقيق الفائدة القصوى من المهام الموكلة إليها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. كما نشيد بإسهام عمل اللجان في إطار فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب. إن من شأن التعاون والتنسيق والاتساق في ذلك المجال أن يحقق أكبر فائدة ممكنة من القدرات والموارد المحدودة للجان وذلك بتفادي الازدواجية والتداخل.

السيد سلام (لبنان): أتوجه بالشكر إلى رؤساء اللجان الثلاث، المندوبين الدائمين لكل من النمسا وتركيا والمكسيك، السادة ماير – هارتنغ وأباكان وهيلر على التوالي، على إحاطاتهم الإعلامية الشاملة وعلى الجهود التي يبذلونها مع سائر أعضاء المجلس لتعزيز التعاون الدولي في مجال مكافحة الإرهاب.

واسمحوا لي بإبداء ما يلي:

أولا، فيما يتعلق بلجنة الجزاءات على القاعدة وطالبان، المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، يرحب لبنان بانتهاء عملية مراجعة الأسماء في القرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨) كونها تمت بشكل جدي ونتج عنها تعديلات كان لا بد منها. ويبقى متابعة العملية بشكل دوري توصلا إلى لائحة خالية من الشوائب مثل أسماء الأشخاص المتوفين أو الذين لم يعد لهم علاقة بالقاعدة وطالبان.

يرحب لبنان أيضا بالخطوات التي تم اتخاذها لتعزيز الشفافية واحترام قواعد حقوق الإنسان وفقا للقرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، ومن أبرزها تعيين أمين المظالم وتعديل نظام عمل اللجنة. ونطالب بالمزيد من الإصلاحات تفاديا لاستغلال وجود اللجنة لتحقيق أهداف غير تلك التي أنشئت من أجلها. ويذكِّر لبنان بأن العقوبات، لكي تكتسب كامل مشروعيتها، يجب أن تتوافق مع القانون الدولي ومع ميثاق الأمم المتحدة والنصوص والأعراف المكرسة لحقوق الإنسان، حتى ولو كانت ذات طابع وقائي.

ثانيا، فيما يتعلق بلجنة مكافحة الإرهاب المنشأة بموجب القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، يشجع لبنان على متابعة النقاشات الموضوعية والدراسات المتعلقة بمكافحة الإرهاب وورش العمل التي تقوم بها اللجنة وهيئتها التنفيذية كونها تسمح بتفعيل تطبيق متطلبات القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) وبتبادل الخبرات. ويقدر لبنان جهود المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب بتأمين المشورة التقنية وبناء قدرات الدول، وخاصة النامية، تشريعيا ومؤسساتيا، ومواصلة التعاون والحوار البناء مع الدول والمنظمات الإقليمية لتطبيق ما نص عليه القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

ثالثا: فيما يتعلق باللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، يؤكد لبنان على أهمية القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وعلى استمرار تعاونه منع الأمم المتحدة لضمان تطبيقه. ويعتبر لبنان أن هذا التعاون هو السبيل الأسلم لتلافي

خطر امتلاك جهات من غير الدول لأسلحة الدمار الشامل، سواء النووية أو الكيماوية أو البيولوجية.

وعلى الصعيد الإقليمي، يذكّر لبنان بالجهود التي تقوم بها جامعة الدول العربية بهدف منع انتشار أسلحة الدمار الشامل ووقوعها في أيدي الإرهابيين، ويشدد على أهمية جعل الشرق الأوسط منطقة خالية من تلك الأسلحة.

لقد قامت اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٤٥٠ (٢٠٠٤) بعمل تشكر عليه، خاصة فيما يتعلق بمعالجة طلبات المساعدة وتسهيلها وزيادة الشفافية والتواصل مع الدول الأعضاء والتنسيق المستمر مع اللجنتين المنشأتين عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١). ويؤكد لبنان على أهمية زيادة اللجنة لمساعداتها للدول بهدف تحقيق امتثال أكبر عدد منها لأحكام القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ويرى لبنان أن هذا القرار أضحى يشكل ركيزة أساسية لضمان نظام عدم الانتشار، وذلك من خلال علاقات الشراكة والتعاون التي ترسيها اللجنة مع المنظمات الدولية ذات الصلة، كالوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، والمنظمة العالمية للجمارك، ومكتب الأمم المتحدة للمخدرات والجريمة وغيرها.

ويؤكد لبنان على أهمية التوصية الواردة في الاستعراض الشامل لعام ٢٠٠٩، والمتعلقة بتشجيع الدول الأعضاء غير دائمة العضوية في اللجنة على مساهماتها، ومنها، مثلا، من خلال استضافة ورش العمل لنشر التوعية وتبادل الخبرات وبناء قدرات الدول المجاورة. وهذا ما قامت به مشكورة كل من كرواتيا، وفييت نام، وبيرو، والبرازيل.

وفي الختام، يذكّر لبنان، الذي عانى من الإرهاب بأشكاله كافة، بأن الأعمال الإرهابية تستمر في شتى أنحاء العالم بالرغم من القرارات والتدابير العديدة التي اتخذتها الأمم المتحدة. وهذا ما يزيد القناعة بأن مكافحة الإرهاب ترتبط بمعالجة جذوره وإزالة العوامل التي تغذيه، من خلال القضاء على بؤر التوتر وازدواجية المعايير في تطبيق الشرعية الدولية، ووضع حد للاحتلال الأجنبي ومكافحة الفقر والاعتداء على حقوق الإنسان.

السيد باربالیتش (البوسنة والهرسك) (تكلم بالإنكليزية): اسمحوا لي، بادئ ذي بدء، أن أعرب عن تقديرنا للسفير ماير – هارتينغ، والسفير أباكان، والسفير هيلر على إحاطاتهم الإعلامية اليوم، وأن أشيد بالتزامهم وإسهاماتهم وعملهم الذي لا يكل في رئاسة اللجان الخاصة بكل منهم. إننا نرى أن إحاطاتهم الإعلامية المنتظمة لا تكتسي أهمية بالغة فحسب، لأن هذه اللجان من بين الأدوات الأساسية لمكافحة الإرهاب، بل أيضا لأنها توفر فرصة لتشاطر وتبادل المعلومات مع مجموع الأعضاء.

إن أحداث الأسابيع القليلة الماضية – الموجات من طرود الأجهزة المرسلة إلى الحكومات والسفارات والمؤسسات الدينية – والتهديد القائم دائما المتمثل في التفجيرات الانتحارية والتطرف العنيف الذي يحصد أرواح الناس الأبرياء، ما هي إلا تذكرة مؤلمة بالتحديات التي يتعين علينا أن نعالجها. ولذلك، علينا أن نعيد التفكير بشكل مستمر في نهجنا ومشاركتنا الحالية بغية تحقيق التعاون القانوني الدولي الفعال، ولكي نعالج بشكل مناسب أوجه القصور القائمة في قدرات الدول الأعضاء على التنفيذ الكامل لإطار الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.

وعلى مدى الأعوام، تحولت اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) إلى واحدة من أهم هيئات الرصد الأساسية التابعة للأمم المتحدة في مكافحة التهديد المتمثل في تنظيم القاعدة وحركة طالبان. إننا نرحب بالنتائج الملموسة التي تحققت وبالتقدم المحرز منذ إحاطتنا الإعلامية الأخيرة (انظر S/PV.6310)، وخاصة إنجاز المهمة الصعبة –

الاستعراض الشامل وفقا للقرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨) الذي أجري في تموز/يوليه من هذا العام.

إننا مستعدون للعمل بفعالية مع رئيس وأعضاء اللجنة، آخذين في الاعتبار إسهامات فريق الرصد والدول الأعضاء المعينة لإجراء استعراض المسائل المتبقية والأشخاص المتوفين. إن إنجاز عملية استعراض القائمة الموحدة والتنفيذ الكامل للقرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) سيحققان المزيد من تحسين مصداقية وشفافية أعمال اللجنة.

ويكمن في صميم النقد الموجه ليس للجنة ١٢٦٧ فحسب، بل أيضا لجميع هيئات مكافحة الإرهاب ذات الصلة، الشاغل المتعلق باحترام حقوق الإنسان. وباتخاذ الخطوات الصعبة في مكافحة الإرهاب على المستويين الوطني والدولي، تعهدنا بمواصلة إيلاء الأولوية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان وسيادة القانون، لأنهما يمثلان القيم الأساسية المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ونود أن نغتنم الفرصة لنهنئ السيدة كيمبرلي بروست على تعيينها ولنتقدم لها بخالص التمنيات في عملها في المستقبل بصفتها أمينة المظالم للجنة ١٢٦٧. ومع أن مؤسسة أمين المظالم ما زالت بحاجة إلى تطوير إمكاناتها الكاملة في الأيام القادمة، فإننا على ثقة بأن السيدة بروست سوف تعالج بطريقة ناجحة الشواغل التي جرى التعبير عنها في الماضي، مما سيخدم مصلحة اللجنة ومجلس الأمن بشكل كبير.

وفيما يتعلق بمسألة رصد تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) والقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، فإن عددا من جوانب عمل لجنة مكافحة الإرهاب قد أسهم بشكل تراكمي في تعزيز فعاليتها. فالتقييم المستمر وعمليات الجرد للتقييمات الأولية المنقحة للتنفيذ، وفقا للممارسة السابقة، والتعريف بها من خلال الإحاطات الإعلامية في أحيان متقاربة، جميعها أعمال مفيدة سواء للدول الأعضاء، التي أصبحت لديها الآن الفرصة لتبادل الآراء ولتقديم خبراتها، أو للجنة، وهي في موقف يمكنها من الاطّلاع بصورة أفضل على تنفيذ البلدان للتوصيات، وبالتالي تقديم المزيد من الدعم الفني.

ومنذ الإحاطة الإعلامية المقدمة في أيار/مايو من هذا العام، واصلت اللجنة إجراء سلسلة من المناقشات الإقليمية المواضيعية التي سلطت الضوء على جميع التحديات والصعوبات التي نواجهها جميعا في عملنا المشترك لمكافحة الإرهاب جهودنا المشتركة لتنفيذ تعهداتنا بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. وعليه، من الضروري التشديد على أهمية التواصل مع المنظمات الشريكة الأخرى، ونحن نشيد بالممارسة التي تتبعها لجنة مكافحة الإرهاب في تنظيم اجتماعات مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة.

وستواصل البوسنة والهرسك دعمها الكامل لأعمال لجنة مكافحة الإرهاب. وسنظل ملتزمين بقوة بالعمل الفعال لمنع ومكافحة هذا التهديد العالمي، وسنبقى على استعداد لتقديم كل مساعدة ودعم للجهود الدولية في هذا المجال.

وقد تم حتى الآن تسليط الضوء على أهمية دور اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) كأحد مراكز التنسيق في أنشطة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب وفي مجال عدم الانتشار. ونحن نسلم تسليما تاما بدور لجنة ١٥٤٠ بوصفها مركزا لتبادل المعلومات بغية توجيه المساعدات إلى الدول الأعضاء لتأسيس وتطوير قدراتها على مواجهة التهديد المتمثل في حصول الأطراف من غير الدول على أسلحة الدمار الشامل. كما نرى أن تزايد القبول بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، خلال السنوات القليلة الماضية، ناتج عن زيادة تفهم الدول الأعضاء لأهميته، وعن نهج اللجنة التعاوني في مساعدة الدول على تنفيذ أحكامه.

وفي هذا الصدد، فإننا ندعم تجديد ولاية لجنة ١٥٤٠ وندعو إلى تعزيزها بتوفير الموارد المادية والبشرية لتمكينها من تقديم المساعدات حيثما وأينما دعت الضرورة. ومن المهم أيضا أن تقدم الدول الأعضاء دعما إضافيا لجهود اللجنة من خلال كفالة المزيد من التبرعات الطوعية لتمويل أنشطتها، وبالتالي المساعدة على التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وفي الختام، ستواصل البوسنة والهرسك تقديم الدعم الكامل لجميع الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب والإسهام فيها من خلال أعمالها سواء على المستوى الوطني أو الدولي.

السيد وانغ مين (الصين) (تكلم بالصينية): أود أن أشكر رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، السفير ماير - هارتينغ ممثل أستراليا، ورئيس لجنة مكافحة الإرهاب، السفير أباكان ممثل تركيا، ورئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، السفير هيلر ممثل المكسيك، على إحاطاتهم الإعلامية وعلى كل الأعمال التي اضطلعوا بها.

وبعد أن بذلت لجنة ١٢٦٧ جهودا مضنية استغرقت وقتا طويلا، أنجزت استعراض قائمتها الموحدة، مما أدى إلى قدر كبير من تحسين دقة وموثوقية القائمة. إن ذلك العمل يمثل إنجازا هاما.

وتؤيد الصين اللجنة في جهودها الرامية إلى المضي قدما في استعراض المسائل المعلقة، وذلك تماشيا مع القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، والاستمرار في تنفيذ نهجها الجديد، وتحسين كفاءتها وشفافيتها، وبالتالي المحافظة على سلطة وفعالية نظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وحركة طالبان والأشخاص الآخرين.

تعرب الصين عن تقديرها للجهود التي تبذلها لجنة مكافحة الإرهاب من أجل تحسين أساليب عملها وتعزيز الحوار مع الدول الأعضاء. وخلال الشهر الماضي، قامت لجنة مكافحة الإرهاب بإجراء تحليل متعمق للصعوبات والتحديات الرئيسية في تنفيذ القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، ومساعدة الدول الأعضاء على تعزيز بناء قدراتها في مجال مكافحة الإرهاب، وإعداد مبادئ توجيهية جديدة للسياسات فيما يتعلق بالتعاون القضائي الدولي، مع تحقيق نتائج إيجابية في عملها. وقد أدت المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب دورا هاما في مساعدة لجنة مكافحة الإرهاب. وترحب الصين بالجهود التي تبذلها المديرية التنفيذية.

مؤخرا، قامت لجنة ١٥٤٠ بعمل مفيد للغاية لتعزيز التعاون الدولي، وتوسيع أنشطتها في مجال الاتصال وتعزيز المساعدة. ونحن نؤيد اقتراح اللجنة لزيادة التفاعل والتعاون بين الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وتأمل الصين من البلدان التي يمكنها تقديم المساعدة اللازمة للبلدان النامية من أجل التخفيف من الصعوبات التي تواجهها في تنفيذ القرار أن تفعل ذلك.

تعلق الصين أهمية على الدور الذي تؤديه لجنة الأمن ١٥٤٠ وتشارك بفعالية وبصورة بناءة في جميع جوانب عملها. ومنذ وقت ليس ببعيد، زار السفير هيلر الصين بصفته رئيس لجنة ١٥٤٠ وتبادل وجهات النظر مع الجانب الصيني بشأن تنفيذ القرار والمرحلة المقبلة من عمل اللجنة، مما ساعد على تعميق تعاون الصين مع اللجنة. والصين مستعدة لتقديم المساعدة للبلدان المعنية في حدود قدراتنا في مجالات مثل تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

ما زال الإرهاب يشكل أحد التهديدات الرئيسية التي تواجه المجتمع الدولي، مع الهجمات الإرهابية التي تحدث بين الحين والآخر في مناطق مختلفة من العالم. وتؤدي الأمم

المتحدة ومجلس الأمن دورا أساسيا في تيسير التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب. وتؤيد الصين لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) ولجنة مكافحة الإرهاب ولجنة ١٥٤٠ وتشارك في أعمال فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب في إطار الولاية ذات الصلة لكل واحدة منها، ومن أجل التنفيذ المتوازن لجميع الركائز الأربع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

وفي الوقت نفسه، تأمل الصين أن تولي اللجان الثلاث مزيدا من الاهتمام لاحتياجات البلدان النامية في مجال مكافحة الإرهاب وأن تساعدها بفعالية.

السيدة ديكارلو (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالإنكليزية): أود، بدوري، أن أشكر رؤساء اللجان على إحاطاتهم الإعلامية. وتكتسي قيادتهم المتفانية أهمية محورية في فعالية لجان المجلس الثلاث ذات الصلة بمكافحة الإرهاب. وأود بصفة خاصة أن أشكر الرؤساء على توصياتهم التي تستحق الدراسة الجدية.

وأُكدت أهمية هذا العمل والجهود الدولية الأوسع نطاقا لمكافحة الإرهاب في الإحباط مؤخرا للخطة التي انطوت على إرسال الطرود الجوية المحملة بالمتفجرات من اليمن التي تعقبتها المملكة المتحدة ودبي. إن ذلك الحادث والمحاولات الأخرى في وقت سابق من هذا العام تذكرة قاسية بالطابع العالمي للتهديد الإرهابي. وما زالت الولايات المتحدة ملتزمة بمد يدها وإقامة التحالفات الدولية على أساس المصالح المتبادلة والاحترام المتبادل وبمكافحة الإرهاب ومنع وقوع أسلحة الدمار الشامل بأيد الإرهابيين.

ما زال العمل مع شركائنا لتعزيز قدرة الأمم المتحدة على المساعدة في التصدي لتلك التهديدات يشكل أولوية رئيسية بالنسبة لحكومتي. ولتحقيق هذا الهدف، يجب أن نستمر في تحقيق أقصى قدر من الفعالية والشفافية والأهمية للهيئات الفرعية لمكافحة الإرهاب ذات الصلة التابعة لهذا المجلس.

وأود أن أشكر السفير أباكان على العمل الممتاز الذي قام به في إدارة لجنة مكافحة الإرهاب خلال فترة توليه منصب الرئاسة. لقد عزز السفير أباكان قدرا أكبر من الكفاءة في عمل لجنة مكافحة الإرهاب، وعمل مع مايك سميث المدير التنفيذي للجنة مكافحة الإرهاب لإبقاء العضوية العامة مطلعة على أحدث التطورات بشأن أنشطة اللجنة من خلال عقد اجتماعات مفتوحة تتعلق بمواضيع مثل التعاون القانوني الدولي والأمن البحري. وإذ يبدأ المجلس النظر في تجديد ولاية المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، التي تؤيدها الولايات المتحدة بقوة، ينبغي للمديرية التنفيذية تكثيف نهجها الإقليمي والموضوعي في عملها. وينبغي أن تواصل أيضا تطوير القدرات الإقليمية ومبادرات بناء الشبكات في منطقة القرن الأفريقي وجنوب آسيا ومنطقة الساحل.

وختاما، وبما يتفق مع الاهتمام الذي أولاه هذا المجلس للمسائل الوقائية في بيانه الرئاسي الصادر في أيلول/سبتمبر بشأن الإرهاب (S/PRST/2010/19)، ينبغي للمديرية التنفيذية إيلاء مزيد من الاهتمام لإجراء حوار مع البلدان بشأن المسائل التي يعالجها القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) وهي تتعلق باتخاذ نهج أقل حدة لمكافحة الإرهاب. لقد قطعت لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية أشواطا كبيرة في عام ٢٠١٠، ونتطلع إلى العمل مع شركائنا لضمان أن تبقى جهودهم عملية ومركزة وابتكارية.

على مدى السنوات الـ ١١ الماضية، ظل نظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وحركة الطالبان يمثل أحد أكثر أدوات الأمم المتحدة فعالية لمكافحة الإرهاب ورمزا للإجماع الدولي ضد التهديدات المستمرة التي يشكلها

تنظيم القاعدة وحركة طالبان. وستستمر الولايات المتحدة في العمل من خلال اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) لتوصي بإدراج الأسماء وشطبها من قائمة الجزاءات للتأكد من أن القائمة تواكب التهديد المتغير. ويجب علينا الآن التركيز على التأكد من تنفيذ الدول للجزاءات المالية والجزاءات المتعلقة بخطر الأسلحة والسفر المفروضة على من ترد أسماؤهم في القائمة.

ترحب الولايات المتحدة بالتحسينات الكبيرة في عمليات النظام لإدراج الأسماء وشطبها من القائمة والمحددة في القرارات ١٧٣٥ (٢٠٠٦) و ١٨٢٢ (٢٠٠٨) و ١٩٠٤ (٢٠٠٩). وما زلنا واثقون بأن تعيين أمين مظالم مستقل للنظام سيساعد على ضمان نزاهة إجراءات الشطب من القائمة وشفافيتها. ونرحب بتعيين كيمبرلي بروست كأول أمينة مظالم للجنة، ونتطلع إلى العمل معها.

أود أن أشكر السفير ماير – هارتنغ وفريقه، وكذلك الأمانة العامة، لما بذلوه من جهود هائلة. لقد عملوا بثبات لتنفيذ هذه الإصلاحات، ونحن ممتنون حقا على عملهم. وأشكر أيضا فريق الرصد التابع للجنة ١٢٦٧ على دوره الهام في إعداد الموجزات السردية لأسباب إدراج كل أسم في القائمة واقتراحه توصيات لتحسين عمل اللجنة.

وختاما، أود أن أشترك مع زملائي في شكر السفير هيلر على قيادة اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) العام الماضي. وتعتبر الولايات المتحدة أنشطة اللجنة خلال السنوات الست الماضية مسعى تاريخيا لكسب الدعم السياسي القوي للالتزامات الواسعة النطاق التي أنشأها ذلك القرار، الذي لوحظ نجاحه في القرار ١٨٨٧ (٢٠٠٩)، الذي اتخذ خلال اجتماع قمة مجلس الأمن لعام ٢٠٠٩ (انظر S/PV.6191)، وفي الاستعراض الشامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) الذي جرى في عام ٢٠٠٩، وخطة العمل لاجتماع قمة الأمن النووي لهذا العام. إن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ليس أداة بالغة الأهمية في النظام الدولي لمكافحة الإرهاب فحسب، وإنما هو جزء حيوي على الساحة الدولية لعدم الانتشار أيضا.

تسعد الولايات المتحدة الجهود التي يبذلها مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح وحلقات العمل التي عقدها مؤخرا في كرواتيا وفيت نام، التي اشتركنا في تنظيمها. ونحن نستعد لتقديم تبرع مالي إلى لجنة ١٥٤٠ من خلال آليات الأمم المتحدة القائمة لتمويل المساعدات الإنمائية الرسمية. ونأمل أن يساعد هذا في تيسير وتحفيز التعاون فيما بين مقدمي المساعدات الآخرين.

تؤيد الولايات المتحدة استمرار لجنة ١٥٤٠ لفترة طويلة، وربما إلى أجل غير مسمى، من أجل إتاحة المجال للتنفيذ الاستراتيجي وتوفير الموارد في الأجل الطويل. وتشمل هذه الولاية استعراضا دوريا لولاية اللجنة وأساليب عملها، فضلا عن أحكام مواعيد الانتهاء التي تستدعي أن توقف اللجنة العمليات عندما يقرر مجلس الأمن أنها حققت جميع أهدافها.

نحن سعداء بالاتجاه الذي تقوده اللجان الثلاث. وفي ظل القيادة المقتدرة للرؤساء الثلاثة الحاليين، فإن جهود الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب ستقود وتعزز الإجراءات التي تتخذها الدول الأعضاء لردع الإرهاب، بما في ذلك التهديدات التي يمثلها تنظيم القاعدة والجماعات المرتبطة بها وحركة طالبان، فضلا عن جهود الانتشار التي تبذلها الجهات الفاعلة من غير الدول.

السيد إيسوزي – نغوندي (غابون) (تكلم بالفرنسية): يود وفد بلدي أولا وقبل كل شيء أن يشكر السفراء ماير – هارتنغ وأباكان وهيلر على الإحاطات الإعلامية التي قدموها. ونثني على الدور المتميز الذي قاموا به

في قيادة أعمال لجان مكافحة الإرهاب. وبما أن ولاياتهم ستنتهي، نود أن نشيد إشادة مستحقة بما قدموه من إسهامات هامة.

ويرحب بلدي بالتقدم الذي أحرزه المجتمع الدولي في مكافحة الإرهاب، وإن كان الواقع اليومي يذكرنا بأن التهديد الإرهابي ما زال يؤثر على أمننا الجماعي. ولذلك، لا بد لنا أن نبقى عازمين في التزامنا بوضع حد لهذه الآفة.

وغابون تدعم بالكامل الجهود التي يبذلها مجلس الأمن لهذه الغاية من خلال هيئاته الفرعية ذات الصلة. وفي هذا الصدد، يؤكد وفدي دعمه لآليات مكافحة الإرهاب.

وبفضل عمل لجنة مكافحة الإرهاب، وفر المجلس للدول الأعضاء أدوات تمكنها من مكافحة هذه الظاهرة بمزيد من الفعالية. ويود وفدي أن يدلي ببعض الملاحظات بشأن عمل تلك اللجان الثلاث.

فيما يتعلق باللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، نرحب بالتقدم المحرز منذ آخر مناقشة بشأن هذه المسألة (S/PV.6310)، وتحديدا الاستعراض الشامل للقائمة الموحدة وتعيين السيدة كيمبرلي بروست أمينة للمظالم، ليكون دورها النظر في طلبات رفع أسماء الأشخاص والكيانات الذين تشملهم الجزاءات من القوائم. ووفدي يؤيد جهود اللجنة لتحسين أساليبها فيما يتعلق بقيد الكيانات والأشخاص المتهمين بارتكاب جرائم في القوائم والشطب منها. وتقرير فريق الرصد الذي سيقدم للمجلس قريبا سيكرس لهذه المسألة بالكامل. ونشجع اللجنة على تعزيز تعاونها مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والهيئات المتخصصة المعنية بمكافحة الإرهاب.

أما فيما يتعلق باللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، فيرحب وفدي بالنتائج المحرزة منذ تبسيط جوانب مختلفة في أساليب عمل اللجنة. ومن شأن هذه التحسينات أن تسمح للجنة الآن بأن تكرس مزيدا من الوقت للعمل الموضوعي، مع مواصلة التركيز على التقييمات الأولية التي تعدها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في سياق تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

وعلى نفس المنوال، نرحب بإنشاء الموقع الشبكي للجنة، الذي سيكون أداة للتدريب والتوعية بجهودنا المشتركة لمكافحة الإرهاب. ونشجع كذلك ممارسة اللجنة لتنظيم حلقات عمل إقليمية بغية مراعاة التحديات المختلفة في عملية مكافحة الإرهاب. وفي ضوء هذه الخلفية، عقدت حلقة عمل إقليمية في حزيران/يونيه الماضي في ليبرفيل اشترك في تنظيمها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وكانت حلقة العمل هذه فرصة سانحة للدول الأعضاء في منطقة وسط أفريقيا دون الإقليمية للتعرف على الأحكام القانونية المنطبقة على الأعمال غير المشروعة ضد الأمن البحري والملاحة والمنصات البحرية الموجودة قبالة الشاطئ.

وغابون، بصفتها رئيس اللجنة الفرعية جيم المنبثقة عن اللجنة ١٣٧٣، تقدر الجهود التي بذلها الكثير من الدول الأعضاء لتنفيذ أحكام القرار. وفي هذا الصدد، ندعو الدول الأعضاء إلى تعزيز تعاونها مع هيئات مكافحة الإرهاب.

أما بالنسبة للجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، فترحب غابون بالعمل الجاري لتحديث المصفوفات التي ستشكل قاعدة البيانات التي ستدرج في التقرير الذي ستقدمه اللجنة إلى مجلس الأمن في نيسان/أبريل ٢٠١١. واعتماد إجراءات جديدة لنشر التقارير والتعامل مع طلبات المساعدة التقنية التي ترد من الدول تطور آخر ينبغي الإشادة به.

وغابون، وهي طرف في جميع الصكوك التي تحكم عملية نزع السلاح تقريباً، تؤكد مرة أخرى التزامها بالعمل

إلى جانب الدول الأخرى من أجل القضاء التام على أسلحة الدمار الشامل، التي تشكل اليوم تهديداً للسلام والأمن الدوليين.

وأخيراً، يود وفدي أن يؤكد على تقديره لعمل اللجان ١٢٦٧ و ١٣٧٣ و ١٥٤٠. ونحث اللجان الثلاث على تعزيز تعاونها في مجالات تبادل المعلومات والزيارات القطرية وتنظيم حلقات العمل، والمساعدة التقنية والعلاقات مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية.

السيدة فيوتي (البرازيل) (تكلمت بالإنكليزية): أشكر رؤساء لجان مجلس الأمن المعنية بمكافحة الإرهاب على إحاطاتهم الإعلامية اليوم، وأثني على عملهم.

إن البرازيل لطالما دعت، في الجمعية العامة ومجلس الأمن على السواء، إلى استجابة منسقة ومتعددة الأبعاد للتحديات التي يشكلها الإرهاب. ومناقشة اليوم قد تساعدنا في التفكير بشأن سبل المضي قدماً في تحقيق ذلك الهدف الذي نعتقد أن سائر الأعضاء يشاطروننا إياه.

والتعاون القوي فيما بين الدول الأعضاء، وبينها والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية عنصر أساسي في أي استراتيجية لمكافحة الإرهاب. ويسرنا أن عمل مجلس الأمن قد تغير بالتدريج من التركيز على مجرد فرض التزامات قانونية – على أهميتها – إلى التركيز بشكل أكبر على بناء قدرة الدول الأعضاء. ولكي يكون الإطار القانوني فعالاً حقاً، لا بد للدول الأعضاء من تطوير أساليب تنفيذه.

إن أنشطة لجنة مكافحة الإرهاب تعكس هذه الحقيقة الجديدة. فلقد كرست اللجنة جانباً كبيراً من عملها لتيسير المساعدة التقنية للدول الأعضاء وتنظيم أحداث لتدريب مسؤولي الحكومات. كما سعت اللجنة جاهدة لاعتماد منظور إقليمي وتجنب الحلول النمطية في التعامل مع مواطن القصور. واللجنة بذلك قد أقرت على النحو الواجب بأن البلدان التي تتفاوت مستويات تنميتها تتطلب نُهُجاً مختلفة. ومديريتها التنفيذية اضطلعت، وستظل تضطلع، بدور هام في هذا الشأن. ووفدي يؤيد تمديد ولايتها.

وعلى نفس المنوال، وكما أشرنا في مناسبات أخرى، فإن اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) قد أحرزت تقدماً كبيراً في الماضي القريب، ولا سيما بعد اتخاذ القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩). وما الانتهاء من مراجعة القائمة الموحدة للجزاءات وإنشاء مكتب أمين المظالم إلا أبرز الأمثلة ذات الصلة. ووفدي يرحب بتعيين السيدة كيمبرلي بروست كأول أمين للمظالم وتتعهد بالدعم الكامل لها.

ومع ذلك، وكما ندرك جميعاً، ما زالت هناك تحديات كبيرة، وخاصة فيما يتعلق بعملية مراعاة الأصول القانونية. ولا بد للجنة في هذا المجال الحساس من عملها من أن تعزز حوارها مع الأعضاء. كما أن على الأعضاء أن يبذلوا قصارى جهدهم لتقديم أسبابهم عند رفض الشطب من القائمة. وأخيراً، لا بد للجنة أن تضمن أن عملها يستفيد بالكامل من آراء أمينة المظالم. وتحقيقاً لهذه الغاية، يجب على الدول الأعضاء أن توفر لها كل المعلومات الممكنة ذات الصلة. ولا بد أن تراعى آراؤها بالكامل في عملية صنع القرارات.

وإذ أنتقل إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، نرحب بالتقدم الذي واصلت اللجنة إحرازه في تنفيذ ولايتها. ونحيط علماً بشكل خاص بأهمية النهوض بتعاونها مع اللجان الأخرى المعنية بمكافحة الإرهاب ومع المنظمات الدولية، اتساقاً مع ولاية اللجنة.

والبرازيل تتطلع إلى الحصول على تقرير اللجنة وإلى تجديد ولايتها في أوائل العام القادم. وبذلك، فإننا نستشعر الأهمية الخاصة التي ينبغي أن تولى للدول ذات القدرات المحدودة في التنفيذ والإبلاغ. وينبغي للجنة أن تعبئ طاقاتها

ومواردها لضمان أن تحصل تلك الدول على الدعم الذي تحتاجه لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

إن التقدم المحرز في اللجان الثلاثة في الماضي القريب ما كان يمكن أن يتحقق بدون العمل الكفؤ والتفاني والقيادة من جانب الرؤساء الثلاثة. وإنني أنضم إلى الآخرين في الثناء على السفراء إرتغرول أباكان، وتوماس مايرهارتنغ، وكلود هيلر للإسهامات القيمة التي قدموها.

السيد بون (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): بادئ ذي بدء، وعلى غرار المتكلمين الذين سبقوني، أود أن أعرب عن امتنان وفدي لرؤساء اللجان المنشأة عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩)، ١٣٧٣ (٢٠٠١)، ١٥٤٠ (٢٠٠٤) – السفراء توماس ماير هارتنغ، وإرتغرول أباكان وكلود هيلر. وأود كثيراً أن أثني عليهم وعلى أفرقتهم، الذين أبدوا تفانيهم المستمر طوال السنتين الماضيتين.

ووفدي يؤيد البيان الذي سيدلي به ممثل وفد الاتحاد الأوروبي بعد قليل باسم الاتحاد. وأود أن أدلي ببعض الملاحظات بشأن كل من اللجان الثلاث.

فيما يتعلق باللجنة ١٢٦٧، فقد وصلنا إلى نهاية عملية اشتملت على مسارين طموحين، كما ذكر ممثل النمسا. وطوال هذه العملية، سعت فرنسا إلى تحسين كفاءة نظام الجزاءات، كأداة لمكافحة الإرهاب ولتعزيز مشروعيته من خلال مراعاة حقوق الأشخاص المدرجين في القائمة قدر الإمكان. لا بد من أن نكفل التنفيذ الكامل للإصلاحات المنصوص عليها في القرارين ١٨٢٢ (٢٠٠٨) و ١٩٠٤ (٢٠٠٩) بغية إعادة التوازن لإجراءات اللجنة لكي نأخذ بعين الاعتبار بشكل أفضل الحقوق الأساسية للأفراد والكيانات المدرجة في القائمة. ومن الضروري أيضا أن يتعاون أعضاء اللجنة قدر الإمكان مع أمين المظالم، وهو هيئة مستقلة وقائمة بذاتها.

إن السياق القانوني الجديد يقودنا إلى التفكير في إصلاح جديد للجنة، يعكس انشغالات سائر أعضاء مجلس الأمن ويتيح الحفاظ على نظام الجزاءات الحالي. ويبدو لي أن تلك ستكون أفضل طريقة للرد على الانتقادات الأخيرة لنظام جزاءات لجنة القرار ١٢٦٧. إن التنديد بالنظام يعني استخلاص نتائج خاطئة من الحالة الراهنة. لا بد من أن نحافظ جميعا على سلطة مجلس الأمن وندافع عن إجراءاته في مجال مكافحة الإرهاب.

إن الأحداث الراهنة من منطقة الساحل إلى باكستان بينت لنا أننا بحاجة أكثر من أي وقت مضى إلى استجابة دولية منسقة ضد التهديد الإرهابي. وأخيرا، نحن مقتنعون بأن اللجنة يمكن أن تضطلع بدور مهم في عملية المصالحة بين الأفغان مع أولئك الذين اختاروا نبذ العنف وقطع علاقاتهم مع الإرهاب الدولي واحترام الدستور الأفغاني.

ثانيا، واصلت لجنة مكافحة الإرهاب في الأشهر الأخيرة إعادة التركيز على المهام التي يغلب عليها الطابع الاستراتيجي. لقد أبرزت صعوبات محددة تتعلق بالسياقات الإقليمية المختلفة والقضايا التي تهم جميع الدول الأعضاء، مثل رقابة الحدود وتمويل الإرهاب والتحريض على الإرهاب والتعاون القضائي. إن فرنسا ملتزمة التزاما تاما بالعمل المتعمق مع كل دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وبالنسبة لنا، تلك طريقة نكفل بها أن تكون التدابير الدولية فعالة قدر الإمكان.

لقد نظم السفير أباكان، هذا العام، عدة اجتماعات مفتوحة لجميع الدول الأعضاء بشأن مواضيع محددة، سمحت بتشاطر نتائج عمل اللجنة على أوسع نطاق ممكن. ونود أن تواصل اللجنة هذا العمل في مجال تبادل المعلومات وأن تضع، مع فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب،

دليلا للممارسات الجيدة في أكثر المجالات حساسية يكون متاحا للجميع.

ومهما يكن التزام رئيس اللجنة، فإن فعاليته تتوقف على الاعتماد على المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب. لقد أصبحت المديرية، خلال سنوات قليلة، جهازا رئيسيا من أجهزة الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب، واستفادت دول كثيرة من المساعدة الفنية بفضل مساعدتها. وبالطبع، نحن نؤيد تجديد ولايتها في غضون عدة أسابيع.

وأخيرا، أنتقل إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ما برح الإرهاب وأسلحة الدمار الشامل يمثلان تهديدا رئيسيا لأمننا. لقد وفر القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) استجابة المجلس العملية والمناسبة للتهديد، التي بالطبع، لا تحول دون اتخاذ الأجهزة الأخرى إجراءات. طرحت فرنسا، مع ألمانيا، في اللجنة الأولى هذا العام قرارا بشأن منع حيازة الإرهابيين للمصادر المشعة (A/C.1/65/L.46)، الذي اتخذ بتوافق الآراء. وأود أيضا أن أذكر بعقد مؤتمر القمة المتعلق بالأمن النووي في واشنطن، العاصمة، في نيسان/أبريل، الذي وفّر زخما على أعلى مستوى لجهود مكافحة الإرهاب النووي. ونرحب بالقمة الجديدة التي ستعقد في عام ٢٠١٢ في سول.

إن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بات راسخا ضمن منظومة الأمم المتحدة، لكن علينا أن نواصل جهودنا لتنفيذه بفعالية. وتبقى لجنة القرار ١٥٤٠ أداة مهمة في هذا الجهد، ونأمل أن تجدد ولايتها في ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١١. ولا بد أيضا من أن نعزز ظهور وفعالية اللجنة. ولم تألو الرئاسة المكسيكية وفريق الخبراء جهدا في هذا الصدد، ونشكرهم على ذلك.

إن المساعدة من بين المجالات التي يمكن أن يتحقق فيها تقدم ملحوظ. وكما يعلم المجلس، ينسق وفدي أعمال الفريق العامل المعني بهذا الموضوع. وتحقق بالفعل بعض التقدم، ولدينا الآن آلية متابعة فعالة لعروض وطلبات المساعدة. واعتمدنا للتو إجراءات لترشيد استجابتنا لهذه الطلبات وتحسينها وتسريعها. وتشمل المجالات الأخرى التي نعمل فيها، تنظيم زيارات محددة إلى بعض البلدان، لكننا بحاجة إلى مساعدة الدول كي تضطلع اللجنة بدورها كوسيط فعال. وأود، هنا، أن أوجه نداء إلى كل الذين يقدمون المساعدة أو يتلقونها في إطار القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بإعلام اللجنة بذلك.

إن فرنسا، من جانبها، ستعمل على تحقيق أقصى استفادة من رئاستها لمجموعة الثمانية لتشجيع مواصلة التفكير بشأن دعم تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وخاصة في ما يتعلق بعروض تقديم المساعدة.

وتواصل فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب عملها بالتنسيق مع الأطراف الفاعلة المختلفة، بما في ذلك اللجان الثلاث التي نناقشها اليوم. ونرحب بتعيين رئيسها مديرا لمكتب الفرقة. إن تدعيم المكتب سيتيح له تعزيز عمله بشكل أفضل لتنفيذ كل ركائز الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب. لقد كان استعراض الاستراتيجية، الذي يجري منذ أيلول/سبتمبر، فرصة للترحيب بفعالية فرقة العمل. مرة أخرى، أرحب اليوم بهذا العمل.

السيد روغوندا (أوغندا) (تكلم بالإنكليزية): أشكر الرؤساء الثلاثة للجان مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، السفراء توماس ماير - هارتنغ وأرطغرل أباكان وكلود هيلر، على التوالي، على إحاطاتهم الإعلامية الشاملة.

إن الإرهاب تهديد عالمي يتطلب عملا جماعيا وحاسما من جانب جميع البلدان. وتكرر أوغندا تنديدها بكل أعمال الإرهاب وتؤكد من جديد أن هذه الأعمال إجرامية

وغير مبررة مهما كانت دوافعها وأيا كان مرتكبوها. وفي هذا الصدد، نؤيد عمل اللجان الثلاث ونشيد بها على وضعها استراتيجيات مشتركة للنهوض بمكافحة الإرهاب على الصعيد العالمي.

أبرزت الإحاطات الإعلامية للرؤساء الثلاثة التقدم المحرز في تنفيذ قرارات مجلس الأمن في مجال مكافحة الإرهاب والتحديات التي اعترضتها في عملها. وبالنظر إلى زيادة مستوى تطور شبكات الإرهاب العالمية، ينبغي أن تواصل جهودنا الجماعية التركيز على حرمان الإرهابيين من أي ملاذات آمنة وإغلاق مصادر تمويل الإرهاب وتخفيض ضعف الدول، مع السعي في الوقت نفسه، لتعزيز تأهب الدول لحالات الطوارئ وقدراتها على التصدي لها.

وتشيد أوغندا بالتعاون والتنسيق فيما بين اللجان الثلاث وأفرقة الخبراء، وهو ما كان له تأثير إيجابي في مجال مكافحة الإرهاب. ونرحب أيضا بزيادة أنشطة التواصل وتبادل المعلومات بين اللجان الثلاث وأصحاب المصلحة. ونشكر تلك البلدان والمنظمات والمؤسسات المالية التي وفرت وما زالت توفر الدعم المالي والفني لتنفيذ القرارات ذات الصلة.

ونشيد بالتعاون الأوثق بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والبلدان باعتبارها طريقة فعالة لمكافحة الإرهاب. وعلى المستوى القاري، دعت قمة الاتحاد الأفريقي، التي عقدت في كمبالا في تموز/يوليه هذا العام إلى تعزيز التعاون لتعزيز عمل القارة الجماعي ضد الإرهاب.

وأخيرا، تشاطر أوغندا استنتاجات الرؤساء الثلاثة أن التنسيق والتعاون فيما بين الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية يوفر أسلوبا مهما لمكافحة خطر الإرهاب. ويتسم عمل اللجان الثلاث بغاية الأهمية في إطار الأمم المتحدة والجهود الواسعة النطاق التي يبذلها المجتمع الدولي. ويمكنها الاستمرار في الاعتماد على دعم أوغندا الثابت والكامل.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): سأدلي الآن ببيان مقتضب بصفتي الوطنية.

أود أن أشكر السفير هيلر على العمل الذي اضطلع به خلال العام الماضي في قيادة لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). لقد قامت اللجنة، تحت قيادته، بدور أبرز في الجهود العالمية المتعددة الأطراف لمكافحة الانتشار ومكافحة الإرهاب، وطرأ تحسن كبير على طلبات تنسيق المساعدة التقنية.

وبالتطلع إلى المستقبل، ينبغي الاعتراف بأن المدة الإضافية لولاية اللجنة لتقديم التقارير الأولية قد أوشكت على الانتهاء. ومع أن هناك حفنة من الدول لم تقدم تقاريرها، فإن هذه التقارير والحوارات بين اللجنة والدول أظهرت أن اللجنة قد تستفيد من اتباع نهج تحليلي، أكبر ومن معالجة المسائل المعقدة في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ويتعين على اللجنة والخبراء التابعين لها أن يقوموا بتطوير دورهم باعتبارهم منسقين للمساعدة التقنية ذات الصلة، ومطابقة المانحين مع المتلقين للمساعدة. وينبغي للجنة أن تركز على الفجوات القائمة في المساعدة، وأن تضفي حيثما تستطيع قيمة مضافة على الجهود الأخرى المبذولة في مجالي مكافحة الانتشار ومكافحة الإرهاب. فعلى سبيل المثال، أظهر الاستعراض الشامل لحالة تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أن الأمن البيولوجي كان من بين أضعف مجالات التنفيذ.

وإذ أنتقل إلى لجنة مكافحة الإرهاب، أود أن أعرب عن امتناني للسفير أباكان لإحاطته الإعلامية الأخيرة بوصفه رئيسها. وأشيد بعمله في تحسين فعالية اللجنة، خاصة ما تقوم به في مجالي التوعية والشفافية من خلال الإحاطات

الإعلامية المواضيعية المفتوحة، ومن خلال حلقات العمل الإقليمية التي تعقدها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. وإذ نتطلع إلى الولاية القادمة للمديرية التنفيذية، يتعين على هذه المديرية أن تبني على النجاح الذي حققته وتستمر في التكيف مع التهديد المتطور المتمثل في الإرهاب. وبصورة خاصة، نود أن نرى المزيد من التركيز على دوافع التطرف، وعلى الكيفية التي يمكن بها للدول أن تكافح التطرف العنيف بصورة أفضل.

إن نظام الجزاءات المفروضة ضد حركة طالبان وتنظيم القاعدة هو أداة حيوية في مكافحة الإرهاب، من شأنها أن تمكن المجتمع الدولي من تعطيل الأنشطة الإرهابية على مستوى أكبر بكثير من خلال التدابير المحلية وحدها، وسيظل كذلك. ولهذا السبب نحتاج إلى الاستمرار في العمل لكفالة أن يظل النظام يتسم بالمصداقية بوصفه أداة لصون واستعادة السلم والأمن الدوليين.

وإذ أنتقل إلى اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، أود أن أشكر السفير ماير – هارتنغ على رئاسة اللجنة خلال السنتين الماضيتين. لقد كانت قيادته أداة فعالة في دفع النظام قدما في اتجاه إيجابي. لقد قامت اللجنة بعمل شاق هذا العام في تنفيذ أوجه التقدم الواردة في القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، لا سيما في القيام باستعراض ناجح لتلك الجزاءات، والعمل مع أمينة المظالم المعينة حديثا. غير أن العمل الشاق لم يكتمل بعد. ويجب على النظام أن يستمر في التطور في معالجة التحديات التي تواجهه. وما فتئت المملكة المتحدة ملتزمة بهذه العملية وتتطلع إلى الإسهام في المزيد من جهود الإصلاح خلال السنة القادمة.

أستأنف الآن مهامي بصفتي رئيس المجلس.

أعطي الكلمة الآن لممثل إسبانيا. وأذكّر جميع المتكلمين بأن يتقيدوا بمدة خمس دقائق للإدلاء ببياناتهم.

السيد أويارزون (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية): إنني ممتن لإتاحة هذه الفرصة لوفد بلدي للمشاركة في هذه المناقشة المفتوحة بشأن أنشطة اللجان الثلاث التابعة لمجلس الأمن التي تركز على مكافحة الإرهاب. وفي هذا الصدد، أود أن أؤيد بشكل تام البيان الذي أدلى به ممثل وفد الاتحاد الأوروبي.

تؤمن إسبانيا بأن مجلس الأمن قد بذل جهودا كبيرة منذ التسعينات في بناء نظام لمكافحة الإرهاب يكون مرضيا، في مجموعه، وينبغي أن تعمل جميع الدول على دعمه وتحسينه عند الاقتضاء بروح بناءة، على النحو الواجب. وينبغي أن يكون هذا العمل الذي يضطلع به مجلس الأمن مكملا لجهود مكافحة الإرهاب التي وضعتها الجمعية العامة، والتي ينبغي أن تكون المحفل المفضل لصياغة استجابة المجتمع الدولي بشكل شامل للمشاكل العالمية في أيامنا هذه. وإسبانيا ملتزمة التزاما حازما بتعددية الأطراف الفاعلة في مكافحة الإرهاب، وتعتقد أن تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، التي اعتمدتها الجمعية العامة بتوافق الآراء في عام ٢٠٠٦، هي أداة قيّمة في مكافحة التهديد العالمي الذي يشكله الإرهاب.

إن احترام سيادة القانون وحقوق الإنسان مسألة أساسية في مكافحة الإرهاب. ولذلك تؤيد إسبانيا إصلاح النظام الذي يتيح القيام بالمكافحة بطريقة أكثر إنصافا وعقلانية وشفافية، ومع الاحترام الكامل لحقوق الإنسان. والضمانات الواردة في القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) المتعلقة بإجراءات إدراج الأسماء في القوائم التي تتبعها اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) تشكل مثالا ملموسا على روح التحسين البناءة التي ذكرتها آنفا.

وتسهم إسبانيا أيضا بنشاط في تعزيز تحالف الحضارات، الذي هو مبادرة للأمين العام، والذي يسعى

بطريقة عملية إلى تعزيز علاقات التفاهم والتعاون فيما بين الدول وشعوب الثقافات كافة، وذلك لمعالجة جميع أنواع التطرف والتعصب التي يمكن أن تفضي إلى العنف.

وفي هذا الصدد، أود أن أشير إلى الجلسة غير الرسمية التي عقدها مجلس الأمن في ٢٦ أيار/مايو، والتي كرست للحوار بين الثقافات من أجل السلام والأمن وعقدت تحت رئاسة لبنان (انظر S/PV.6322). وأود أن أشير أيضا إلى ضحايا الإرهاب. وفي هذا الصدد، تؤمن إسبانيا بأنه يجب علينا أن نستجيب بإبراز وضعهم ووجودهم وشهادتهم. ومن ثم، يحدونا الأمل أن يقوم مجلس الأمن بالتشجيع على المتابعة الضرورية للعزم المعرب عنه في القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، بشأن تقديم المساعدة لضحايا الإرهاب، من خلال صندوق للدعم أو آلية عملية للمساعدة، والتي دعت إليها أيضا الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب.

وأود أن أشكر رؤساء لجنة ١٢٦٧، واللجنة المنشأة بموجب القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) واللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على المعلومات التي قدموها اليوم، وعلى العمل الذي يضطلعون به جميعا مع أفرقة الخبراء لتنفيذ الولايات الموكلة إليهم. وفي هذا الصدد، نقدر عزمهم على تعزيز التعاون فيما بينهم وتنظيم مبادرات مشتركة وزيارات للدول كي تتفهم تلك الدول بصورة أفضل درجة امتثالها لالتزاماتها.

إن القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩)، و ١٣٧٣ (٢٠٠١)، و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) تشكل إجراءات ملموسة اتخذها المجلس للدفاع عن السلم والأمن الدوليين ضد التهديد الذي يشكله الإرهاب الدولي. وتود إسبانيا، أولا وقبل كل شيء، أن تبرز عمل اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، بشأن تنظيم القاعدة وحركة طالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات. وبالتحديد، نود أن نشير إلى الاستعراض الأخير للقائمة الموحدة الذي أجري في إطار الموعد المحدد، في ٣٠ تموز/يوليه، والذي ساعد في رصد الامتثال لنظام الجزاءات المفروضة من قبل مجلس الأمن. ولقد حقق القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) تحسينات في إجراءات الجزاءات الفردية المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، وزادت من ضمان اتباع الإجراءات القانونية فيما يتعلق بمسائل إدراج الأسماء في القائمة ورفعها منها.

وتود إسبانيا أن تبرز العمل الذي تضطلع به لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية لكفالة الامتثال للقرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) ولتيسير تقديم المساعدة التقنية للبلدان التي تطلبها.

واليوم، تتصل التهديدات الجديدة للسلم والأمن الدوليين بانتشار أسلحة الدمار الشامل والاتجار بها في أيدي الأطراف الفاعلة من غير الدول أو الدول الخارجة عن القانون أو التي تقوم بانتهاكه. ولذلك، تود إسبانيا أن تعرب عن دعمها للعمل الذي اضطلعت به اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والجهود التي تبذلها في وضع الآليات لرصد تنفيذ ذلك القرار، والعمل الذي تقوم به لتوسيع تنفيذه بصورة شاملة.

إن الإرهاب يشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين، وله آثار مدمرة على الشعوب البريئة في جميع أرجاء العالم ويهدف إلى تقويض القيم المثلى التي أثنى عليها ميثاق الأمم المتحدة. لقد حان الوقت للدول الأعضاء قبل كل شيء، أن تظهر، تحت إشراف المنظمة، الإرادة السياسية القوية للتصدي لهذه البربرية وأن نستعمل جميع الوسائل التي يتيحها لنا ميثاق الأمم المتحدة.

السيد لوليشكي (المغرب): السيد الرئيس، أود في البداية أن أعرب لكم عن امتنان وفد بلادي لعقد هذه

المناقشة المفتوحة. كما نشكر رؤساء اللجان الثلاث على إحاطاتهم المستفيضة.

إن هذه اللجان تشكل ركائز أساسية في التشكيلة الأممية لمحاربة الإرهاب. وفي هذا الإطار، ينوه وفد بلادي بالتطور المتواصل لعلاقات التعاون والحوار البناء التي تربطه باللجان الثلاث ومجموعات الخبراء التي تساعدها.

كما نرحب بالخطوات الحثيثة للجان الثلاث ومجموعات الخبراء التي تساعدها من أجل تحسين التنسيق والتعاون فيما بينها بما يرفع من مستوى فعالية تنفيذها لولايتها ويزيد من أثر أنشطتها على المستوى الميداني.

بخصوص عمل لجنة مكافحة الإرهاب، يساند وفد المملكة المغربية سعي اللجنة إلى اتباع نهج استراتيجي وشفاف في إنجاز عملها، بما يرفع من الوعي بأهميته داخل منظومة الأمم المتحدة ويسهم في المزيد من ترشيد أساليب عملها.

كما نعبر عن تأييدنا لتشخيص التحديات الرئيسية التي تواجهها الدول الأعضاء في تنفيذها الشامل للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) الوارد في تقرير المديرية التنفيذية المتعلق بأنشطتها وإنجازاتها (S/2010/366)، خاصة ما تعلق بالحاجة الماسة إلى الموارد المالية والبشرية والهياكل الأساسية والحاجة إلى بناء القدرات الوطنية.

وفي هذا الصدد، فإن اتباع النهج الإقليمي ودون الإقليمي لتيسير المساعدة التقنية من شأنه أن يساهم في تدبير عقلاني للموارد المتاحة، ويزيد من فرص بناء جسور التنسيق وتبادل الخبرات والتجارب بين أوساط مكافحة الإرهاب وتعزيز التعاون الميداني عبر الحدود بين دول الجوار الواحد.

على الصعيد الوطني، واصل المغرب، خلال الفترة الأخيرة جهوده المكثفة لإعمال ما تبقى من الإجراءات التي تضمنها القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، خاصة الجوانب العملية لمحاربة تبييض الأموال. وهكذا واصلت الوحدة الخاصة بمعالجة المعلومات المالية التي تم إحداثها سنة ٢٠٠٩ تلقي ومعالجة البلاغات المحالة من طرف المؤسسات البنكية حول العمليات المالية المشبوهة. كما واعتمدت الوحدة في شهر حزيران/يونيه الماضي المبادئ التي ستؤطر تبادل المعلومات مع الوحدات المماثلة في الدول الأخرى وبدأت في الرد على بعض الطلبات التي تقدمت بها، وذلك في أفق الانضمام في غضون سنة ٢٠١١ إلى مجموعة إغمونت "Egmont".

بالإضافة إلى ذلك، تبقى الجوانب المتعلقة بتنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) في توافق مع البرامج التي تعمل على تنفيذها المملكة المغربية في ظل المقاربة الشاملة لمحاربة الإرهاب، والتي تهدف إلى معالجة العوامل التي تسهم في انتشار الأفكار المتعصبة والإيديولوجيات المتطرفة.

أما بخصوص لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، فقد تابع المغرب باهتمام كل المجهودات التي تواصل اللجنة القيام بها لجعل القائمة الموحدة التي يعتمد عليها نظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وحركة طالبان والأفراد والكيانات المرتبطة بهما أكثر دقة ومصداقية وفعالية.

وفي هذا الإطار، بينما ننوه بالتقدم الذي سجل على إثر الانتهاء من الاستعراض الذي أجرته اللجنة تنفيذا للفقرة ٢٥ من قرار المجلس ١٨٢٢ (٢٠٠٨)، فإننا نبقى على اقتناع بضرورة مواصلة الجهد من أجل تعزيز الشفافية والتواصل مع الدول المعنية.

وفي الأخير، يعتبر وفد بلادي أن القائمة الموحدة التي يستند إليها نظام الجزاءات يجب أن تبقى إطارا دقيقا ومرنا في آن واحد ليستوعب التطورات والمستجدات في الميدان. وفي هذا الإطار يعبر وفد بلادي عن انشغاله العميق لتوسع الأنشطة الإرهابية في الشريط الممتد على منطقة الساحل

والصحراء وتنامي ارتباطها بشبكات الاتجار بالبشر والأسلحة الصغيرة والمخدرات؛ وكذا ظهور دعوات لتصدير أنماط الإرهاب التي تنتهجها إلى ما وراء المنطقة، مما يشكل تهديدا خطيرا للمنطقة برمتها.

على الصعيد الوطني، واصل المغرب جهوده الحثيثة من أجل مواءمة تشريعاته مع التزاماته الدولية، مع العلم أنه يتوفر على نظام في مجال مراقبة تصدير المنتوجات ذات الاستعمال المزدوج بحكم اتفاقيات التجارة الحرة التي عقدها في السنوات الأخيرة.

ونؤكد للمجلس أن المغرب سيبقى شريكا جديا وملتزما بالانخراط مع المجموعة الدولية في كل المجهودات المبذولة بهدف تفعيل تعاون دولي بناء وفعال من أجل القضاء على الإرهاب.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل كوبا.

السيد نونييز مسكيرا (كوبا) (تكلم بالإسبانية): أود أن أهنئكم، السيد الرئيس، على الطريقة التي تديرون بها دفة أعمال مجلس الأمن في هذا الشهر.

لن أتجاوز في إلقاء بياني مدة أربع دقائق. أشكر رؤساء اللجان على المعلومات التي قدموها، مما يزيد معرفتنا بالعمل الذي يضطلعون به. وكوبا تثمن وتتابع العمل الذي تؤديه تلك اللجان وتتقيد تقيدا صارما بالواجبات المنبثقة عن قرارات مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وأود أن أكرر رفض كوبا الشديد لكل أعمال الإرهاب وأساليبه وممارساته بكل أشكالها وتجلياتها، وبصرف النظر عن مرتكبيها أو الجهات المرتكبة ضدها وأينما ارتُكبت. إن الأعمال الإرهابية كافة يجب أن تدان، مهما كانت دوافعها.

لقد قدم بلدي بصورة منهجية شتى التقارير الشاملة عن التدابير التي اتخذها بشأن هذه المسألة. إن مراقبة الحدود جانب هام من عمل كوبا في مكافحة الإرهاب. ومراقبتنا تتسم بالكفاءة المبنية على الخبرة المكتسبة من أكثر من ٥٠ سنة في مكافحة الإرهاب. وقد سمح ذلك لنا بأن نحبط الكثير من الأعمال ذات الطبيعة الإرهابية.

موقف بلدي من أسلحة الدمار الشامل واضح أيضا. إن كوبا لا تمتلك ولا تملك الرغبة في امتلاك أسلحة من ذلك النوع. وتلك الأسلحة لم تكن قط جزءا من استراتيجيتنا الدفاعية الوطنية. وبالإضافة إلى ذلك فإن بلدي صادق أو انضم إلى الاتفاقيات الدولية الـ ١٣ المتعلقة بالإرهاب.

وتولي كوبا أهمية عظمى لاعتماد استراتيجية الأمم المتحدة الشاملة لمكافحة الإرهاب. وقد سن بلدي سلسلة متنوعة من التدابير التشريعية حتى قبل اعتماد تلك الاستراتيجية، بهدف منع كل الأعمال والأنشطة الإرهابية وكبح أعمال وأنشطة المرتبطين بالإرهاب بصورة مباشرة أو غير مباشرة. ويفخر بلدي بسجله الناصع في مجابهة الإرهاب، وقد وقع ضحية له على مر التاريخ. وأود أن أكرر عزيمة كوبا التي لا تفتر بألا تسمح أبدا باستخدام أراضيها الوطنية لتدبير أعمال الإرهاب أو الحض عليها أو دعمها أو شنها.

وترفض كوبا رفضا قاطعا إعداد حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، بصورة أحادية، قائمة بالدول التي يفترض أنها تدعم الإرهاب، وترفض كذلك إدراج اسم كوبا في تلك القائمة. إن هذا العمل مضلل ومدفوع بدوافع سياسية وهو يتعارض مع القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة.

لا يحق لأي حكومة أن تنتحل لنفسها حق وصف سلوك أمة أخرى في ما يتصل بالإرهاب. ناهيك عن أن تقوم بذلك حكومة تكيل بمكيالين، حيث أنها ترفض مقاضاة

مرتكبين معترفين بارتكابهم أعمالا إرهابية بشعة ضد كوبا وبلدان أخرى في نصف الكرة الغربي، والدليل على ذلك قضيتا لويس بوسادا كريليس وأورلاندو بوش. فتلك الحكومة تسمح ببقائهما طليقين ومواصلة المشاركة في الأنشطة السياسية. وفي الوقت ذاته تبقي في السجن بطريقة تعسفية ظالمة على خمسة مواطنين كوبيين كانوا يحاربون، مجازفين بأرواحهم، ضد أنشطة الجماعات الإرهابية التي تعمل بمنأى عن العقاب ضد كوبا داخل أراضي الولايات المتحدة.

وقبل شهر فحسب منحت أوسمة الشرف لعدة إرهابيين مشهود لهم بسجل حافل بالأعمال ضد كوبا في احتفال في معهد الدراسات الكوبية والعلاقات الكوبية – الأمريكية بجامعة ميامي، بحضور أعضاء في الكونغرس الأمريكي. وذلك المعهد يحصل على إعانات ضخمة من حكومة الولايات المتحدة. وقبل ثمانية أشهر فحسب كان بوسادا كريليس ضيف الشرف في المؤتمر السنوي للمنظمة الإرهابية ”ألفا ٦٦“. وإن المعلومات التي أفصح عنها مؤخرا إرهابي آخر معترف بارتكابه أعمال الإرهاب، وهو فرانسيسكو تشافيز أبراكا، تؤكد تفاصيل ضلوع بوسادا كريليس ومسؤوليته عن أعمال إرهابية ضد كوبا. ولا يوجد هذا في كوبا، بل يوجد في الولايات المتحدة، حيث تعمل مافيا إرهابية دون عقاب على تخطيط وتمويل وارتكاب مئات من الأعمال الإرهابية ضد الدولة الكوبية. وتحتفظ كوبا بسجل نقي تماما فيما يتعلق بالإرهاب. ولا تستطيع وزارة خارجية الولايات المتحدة، التي أصدرت ذلك التقرير، أن تدعي لنفسها الشيء ذاته.

وفي عدة مناسبات، تعاونت كوبا مع حكومة الولايات المتحدة، وكررت مؤخرا رغبتها في مواصلة ذلك التعاون.

ونكرر رغبتنا في أن نقدم عرضا أكثر تفصيلا عن هذه المسائل أمام لجنة مكافحة الإرهاب، أو أن نقدم لها أي معلومات أو توضيحات إضافية قد تعتبر ضرورية.

وستواصل كوبا، كما فعلت دائما، الامتثال بدقة لأحكام قرارات مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، والتعاون مع الهيئات الفرعية المنشأة عملا بتلك القرارات.

قبل أن أختتم بياني، أود أن أكرر تأكيد رغبة بلادي في التعاون مع أي دولة، بما فيها الولايات المتحدة، في منع الإرهاب الدولي والتصدي له على أساس الاحترام المتبادل، والمساواة في السيادة بين الدول، ومبادئ وقواعد القانون الدولي، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة.

السيدة سميث (النرويج) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الفريق غير الرسمي للدول المتفقة في الرأي، والذي يتكون من ألمانيا، وبلجيكا، والدانمرك، والسويد، وسويسرا، وفنلندا، وكوستاريكا، وليختنشتاين، وهولندا وبلدي، النرويج.

كما تؤيد الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في هذا الفريق البيان الذي سيدلي به وفد الاتحاد الأوروبي.

نشكر الرؤساء المعنيين على إحاطاتهم الإعلامية التي أدلوا بها اليوم. وقد اتخذ المجلس واللجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ خطوات هامة لزيادة تعزيز العناصر ذات الأصول في أعمال اللجنة. وإزاء هذه الخلفية، يدلي الفريق غير الرسمي للدول المتفقة في الرأي بهذه المداخلة اليوم.

وإذ أفعل ذلك، ينبغي أن أؤكد على أن الفريق يدعم تطبيق الجزاءات المستهدفة ويقر بها تماما بوصفها أداة مفيدة وضرورية لمكافحة الإرهاب الدولي بفعالية. ويسترشد موقفنا

بهدف تعزيز النظام المنشأ بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) من أجل جعل هذا النظام أكثر موثوقية وبالتالي أكثر فعالية.

أولا وقبل كل شيء، نشيد باللجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧، بقيادة السفير توماس ماير - هارتينغ، ممثل النمسا، لاستكمالها استعراض أسماء جميع الأشخاص والكيانات المدرجة في القائمة الموحدة للجنة في ٣٠ تموز/يوليه من هذا العام. ويمثل الاستعراض إنجازا هاما، حيث أدى رفع ٤٥ بندا، منها تسعة أسماء لأشخاص متوفين، إلى تعزيز موثوقية النظام. وقدمت دول أعضاء كثيرة مساهمات مهمة في الاستعراض الذي قامت به اللجنة. كما نود أن نعترف بما بذلته الأمانة العامة وفريق الرصد من جهود وما اضطلعت به من أعمال شاقة به في هذه العملية. كما يسرنا أن نشير إلى أن عدد الموجزات السردية المنشورة على موقع اللجنة على شبكة الإنترنت آخذ في الازدياد.

ويرى الفريق غير الرسمي للدول المتفقة في الرأي، أن اتخاذ القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) يشكل خطوة كبيرة إلى الأمام في تعزيز الضمانات الواجبة، ولا سيما بالنسبة للأشخاص أو الكيانات التي ترغب في أن تحذف من القائمة الموحدة. ويمثل إنشاء منصب أمين للمظالم لمساعدة اللجنة عند نظرها في طلبات رفع الأسماء من القائمة، بطبيعة الحال، السمة الرئيسية التي قدمها في القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩).

ونثني على الأمين العام لتعيينه القاضية كيمبرلي بروست، في حزيران/يونيه من هذا العام، لتعمل بصفتها أمينة للمظالم. وتحظى القاضية بروست بخبرة ثرية في عدد من التخصصات القانونية، بالإضافة إلى خبرتها في مجال مكافحة الإرهاب. وإننا على ثقة بأنها ستنفذ ولايتها المهمة بما يرضي جميع الأطراف المعنية على نحو تام، ونتعهد بأن نقدم الدعم التام للقاضية بروست ومكتبها وأن نتعاون معهما تعاونا كاملا.

تتسلم أمينة المظالم طلبات برفع بنود من القائمة الموحدة وتنظر فيها. وتحقيقا لهذه الغاية، فإنها تتعامل مع الأشخاص والكيانات والدول من أجل الحصول على صورة جلية عن سبب إدراج اللجنة لشخص أو كيان في القائمة، وكذلك من أجل تقييم التبرير الحالي للإدراج في القائمة.

ولا تستطيع أمينة المظالم أن تؤدي وظيفتها بفعالية بدون التعاون التام من جانب الدول الأعضاء. ولذلك ندعو جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وليس أعضاء مجلس الأمن فحسب، إلى أن ترد فورا وبشكل مناسب على طلبات الحصول على المعلومات والمساعدة التي تتقدم بها أمينة المظالم. ومما له أهمية قصوى أن تحصل أمينة المظالم على جميع المعلومات ذات الصلة، بما في ذلك الوثائق السرية، المتعلقة بالإدراج في القائمة.

وقد لاحظنا على النحو الواجب الأولويات المبدئية لأمينة المظالم لحماية استقلال مكتبها وزيادة الوعي العام بالدور الذي تضطلع به أمينة المظالم. وينبغي أن تساعد جميع الحكومات أمينة المظالم على التعريف بولاية مكتبها على نطاق واسع عن طريق القيام، على سبيل المثال، بلفت انتباه المنظمات غير الحكومية ورابطات المحامين الوطنية لموقع أمينة المظالم على شبكة الإنترنت. كما يتعين تشجيع الدول على إدراج معلومات في تقاريرها الدورية المقدمة إلى اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ عن الخطوات التي اتخذتها لإطلاق الدعاية اللازمة بشأن ولاية أمينة المظالم.

وعلاوة على ذلك، ينبغي أن تتلقى جميع الدول المعلومات العامة الضرورية عن عمل أمينة المظالم. وستساهم هذه المعلومات في تقديم التقدير العميق للدور الذي تضطلع به أمينة المظالم واحتياجاتها، والتحديات التي قد تواجهها أثناء تنفيذ ولايتها. ويمكن أن تعزز زيادة المعرفة من جانب الدول الأعضاء في هذا المجال، بدورها، التعاون مع أمينة المظالم.

ولـذلك، نتطلـع إلى التقـارير نـصف الـسنوية الـتي تقـدمها أمينة المظالم.

كما قد يشجع الفريق غير الرسمي للدول المتفقة في الرأي أمينة المظالم على النظر في تقديم إحاطات إعلامية تفاعلية منتظمة حول دورها وأنشطتها، كما هي الممارسة المتبعة بالنسبة للكيانات الرئيسية الأخرى التابعة للأمم المتحدة في ميدان مكافحة الإرهاب، مثل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب.

ولا تستطيع أمينة المظالم، ولا تعتزم، أن تعمل من فراغ. إنها تحتاج إلى مشاركة الدول والممارسين عند أداء المهام الرئيسية من ولايتها. وقد يتطلب هذا النشاط توفير الموارد اللازمة للسفر. وعلاوة على ذلك، يمكن أن تستفيد أمينة المظالم في عملها من المشاركة في الحلقات الدراسية المعنية أو الحصول على معلومات قطرية محددة. ولذلك ندعو المجلس إلى توفير الموارد اللازمة، ومن ثم توطيد استقلالية ولاية أمينة المظالم.

ويتمثل أحد التحسينات الرئيسية المترتبة على القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) في أن اللجنة ستجتمع لمناقشة التقرير الذي تقدمه إليها أمينة المظالم بعد نظرها في طلب برفع اسم من القائمة. ونفترض أنه في هذه الحالات، التي تشارك فيها أمينة المظالم وتقدم تقييما دقيقا عن طلب رفع اسم من القائمة، ستقل الحاجة إلى تجميد النظر في الطلبات. ويتم تبرير الممارسة الحالية بتجميد النظر في طلبات رفع الأسماء من القائمة في بعض الأحيان بالحاجة إلى معلومات إضافية قبل صدور قرار نهائي. وقد يكون هذا التبرير أقل إلحاحا في الحالة التي تقدم فيها أمينة المظالم إلى اللجنة جميع المعلومات ذات الصلة.

ويرحب الفريق غير الرسمي بكل التقدم المحرز حتى الآن وسنتابع عن كثب تنفيذ ولاية أمينة المظالم؛ ونؤيد أي تدابير تكون مناسبة لزيادة فعالية تلك الولاية إلى أقصى حد.

وفي الوقت ذاته، سنواصل النظر في اتخاذ المزيد من الخطوات نحو تعزيز حقوق المدرجين في القائمة وفقا للأصول القانونية. وفي رأينا، ينبغي أن نواصل التفكير في كيفية تعزيز النظام الحالي، بما في ذلك الشروط اللازمة لضمان فعاليته وموثوقيته، بدون التشكيك في التقدم الهام للغاية المحرز حتى الآن.

وأود مرة أخرى أن أشجع المجلس على مواصلة حواره المفتوح والشامل مع الدول المعنية بشأن المسائل المتعلقة بالجزاءات. وفي هذا الصدد، أود أن أؤكد لكم مرة أخرى أن الفريق غير الرسمي للدول المتفقة في الرأي يقف على أهبة الاستعداد للمشاركة في هذا الحوار ويقدم آراءنا ومفاهيمنا بشأن المضي قدما في تناول هذه المسائل الهامة.

السيد بوري (الهند) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، اسمحوا لي أن أهنئكم، سيدي الرئيس، على توليكم رئاسة مجلس الأمن.

كما أود أيضا في البداية أن أسجل تقديرنا العميق للعمل الممتاز الذي اضطلع به الرؤساء الموقرين الثلاثة للجان المنشأة بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وكذلك لإحاطاتهم الإعلامية وتبادل خبراتهم أثناء اضطلاعهم بأعمال هذه اللجان.

يشكل الإرهاب أقبح وأبشع الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية جمعاء. ويظل الإرهاب يشكل خطرا متفشيا وخبيثا ليس على الأمن العالمي فحسب، بل أيضا على القيم الأساسية للأمم المتحدة. ونعتقد اعتقادا راسخا بأنه لا يمكن استخدام أي عقيدة أو تبرير أو غرض سياسي أو حجج

لتبرير أعمال الإرهاب. إننا ندين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، بغض النظر عن دوافعه، بوصفه عملا إجراميا لا يمكن تبريره.

ويسود شعور عميق بالقلق إزاء الصلة المحتملة بين الانتشار السري للأسلحة والإرهاب، والخطر الذي لا يزال ماثلا في سقوط هذه الأسلحة أو المواد النووية غير الحصينة في أيدي الجهات الفاعلة من غير الدول. وبوصف الهند ضحية للإرهاب وأسوأ من عانى خلال العقود العديدة الماضية، فهي تؤيد كامل التأييد جميع الجهود لتحقيق تعاون دولي أكبر وأكثر فائدة لمواجهة ومكافحة آفة الإرهاب.

وندعم آليات مكافحة الإرهاب التي أنشأتها الأمم المتحدة، بما في ذلك قرار مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩) المتعلق بالجزاءات المفروضة على القاعدة/طالبان؛ والقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) الذي أفضى إلى إنشاء لجنة مكافحة الإرهاب؛ والقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) الذي تناول مسألة عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل.

ونؤيد التدابير الرامية إلى تعزيز عملية استعراض الأسماء الواردة في القائمة الموحدة عن طريق مكتب أمين المظالم، عملاً بقرار مجلس الأمن ١٩٠٤ (٢٠٠٩). وفي الوقت نفسه، نشعر بالقلق لأن عملية إدراج الأسماء في القائمة الموحدة ورفعها لا تزال رهناً بالإرادة والضغط السياسيين – وهو سيناريو لا يسعنا أن نتحمله في كفاحنا الموحد للإرهاب.

وندعم دعماً كاملاً لجنة مكافحة الإرهاب والجهود التي تبذلها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب بغية تأدية دور أكثر فعالية في مكافحة الإرهاب. وعندما يحين موعد تجديد ولاية المديرية التنفيذية في الشهر المقبل، ينبغي أن يتمثل مسعانا في تعزيز الانصهار والتآزر فيما بين مختلف هياكل مكافحة الإرهاب التي تُعنى بمسألة الإرهاب داخل الأمم المتحدة. ونقدّر جهود لجنة مكافحة الإرهاب لتنظيم إحاطات إعلامية مواضيعية، وتبسيط أساليب عملها، وزيادة التركيز على العمل الموضوعي والتحليلي.

ونحيط علماً كذلك بالتوصيات الواردة في تقرير المقرر الخاص بشأن تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية أثناء مكافحة الإرهاب (A/HRC/10/3 و Add.1). وهذا الأمر يقتضي دراسة متأنية ومزيداً من النظر فيه.

ونؤيد جهود لجنة ١٥٤٠ لمعالجة طلبات المساعدة التي تتقدم بها البلدان، وإيجاد الوسائل لسد الفجوات القائمة أغلب الأحيان في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ومع ذلك، من الأهمية بمكان أن يجري تنفيذ هذه الأنشطة بطلب من الدول الأعضاء، مع مراعاة التفاوت الموجود في قدراتها وإجراءاتها وأنظمتها الوطنية.

ونتطلع إلى بذل جهود أكبر من أجل جمع الجوانب المترابطة لآليات العمل لدى لجنة ١٢٦٧، ولجنة ١٥٤٠، ولجنة مكافحة الإرهاب. وفي ذلك السياق، كان إضفاء الطابع المؤسسي في عام ٢٠٠٩ على فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب خطوة إيجابية لتعزيز جهود الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، من خلال توفير مظلة يمكن لمختلف كيانات الأمم المتحدة أن تعمل تحتها بفعالية وبطريقة منسقة ومتماسكة.

وللهند مصلحة ثابتة في الإسراع بإبرام الاتفاقية الشاملة المعلّقة منذ أمد بعيد والمعنية بالإرهاب الدولي. ويأتي اعتماد الاتفاقية مبكراً لصالح جميع الدول الأعضاء، ومن شأنه أن يوفر الزخم للعمل المتعدد الأطراف والجماعي لمناهضة جهود الإرهاب الدولي. وأشار الأمين العام بحق في الفقرة ١٣٩ من تقريره الأخير (A/64/818) عن الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب إلى أن شمولية تنفيذ الاستراتيجية لن تكتمل من دون إبرام اتفاقية شاملة.

ومن المهم أن نتذكر أنّ النجاح في تنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب لا يتطلب فحسب كامل الجهود الجماعية لمجمل الأعضاء، وإنما أيضاً مشاركتهم التامة في العمليات التي تؤثر على الأمن الجماعي لجميع الدول بالتساوي.

ويشرّفنا أن نعمل في مجلس الأمن من كانون الثاني/يناير ٢٠١١ فصاعداً، ونعتزم العمل على نحو وثيق جداً مع آليات مكافحة الإرهاب. وسوف نسعى إلى تعزيز الجهود الجارية لتوطيد الحوار المفتوح والمناقشات التفاعلية بغية كفالة مشاركة أوسع من جانب الأعضاء.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل سري لانكا.

السيد كوهونا (سري لانكا) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود أن أتقدم بتهانئي إليكم، سيدي، على تسلّمكم رئاسة المجلس، وعلى عقد هذه المناقشة في الوقت المناسب. وأشكر الممثلين الدائمين لتركيا والمكسيك والنمسا على إحاطاتهم الإعلامية بشأن تنفيذ قرارات المجلس الثلاثة الهامة عن الإرهاب، والجوهرية جداً بالنسبة إلى صون السلم والأمن الدوليين.

لقد قيل الكثير في الأمم المتحدة ولا سيما في المجلس عن مكافحة الإرهاب. لكن العالم ما زال يهتز على نحو منتظم بفعل أعمال الإرهاب الطائشة، أو المحاولات لنشر الموت والدمار بيننا. وتشكل آفة الإرهاب تهديداً قاتلاً لقيمتَي الاحترام والإنسانية المشتركتين، ولطريقة حياتنا الديمقراطية.

إن الخوف المتواصل – الذي يسببه الإرهاب، وانعدام الأمن، والقلق، والخسائر المأساوية التي لا نهاية لها، البشرية والمادية على السواء – والركود الاقتصادي كانا تجربة مشتركة في سري لانكا لحوالي ثلاثة عقود. ولحسن الطالع أن بذرة الشر اللعين تلك قد استُؤصلت كلياً من ترابنا في العام الماضي، بعدما ووجهت الجهود المتكررة للتكلم مع مرتكبي هذه الأمور والعودة بهم إلى كنف الديمقراطية بالرفض. ونحن من جانبنا سنتخذ كل الإجراءات التي تكفل بألاّ تتعرض حياتنا من جديد للعذاب من جانب العقول المنحرفة التي تتعمد نشر الموت والدمار.

والعذاب الذي يفرضه الإرهاب لا يحترم أي حدود. إنه الخطر الذي يلحق الضرر بالبلدان في جميع أنحاء العالم – تصرفاتها واقتصاداتها وحياتها اليومية. لذا، إن تصدينا للإرهاب لا يمكن أن يُرى وينبغي ألاّ يُرى أو أن يُحكَم عليه من خلال مناظير شتى. فينبغي للأمم المتحدة، ولا سيما هذا المجلس، أن تعمل بهدف مشترك لمساعدة واحترام حق كل بلد سيادي في تحرير أرضه من مقت الإرهاب وحماية حق شعبه في الحياة والسلام والأمن والديمقراطية.

إن البيانات التي استمع إليها المجلس للتو من رؤساء اللجان الثلاث كانت شاملة. وننوّه بالجهود التي تبذلها اللجان للمساعدة على بناء القدرة وتشاطر المعلومات وسد الفجوات في تنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب.

ونرى مكاسب جمة في صفوف الدول الأعضاء لدى تنفيذ قرارات مجلس الأمن المعنية بمكافحة الإرهاب. وفي هذا السياق، نشدد على ضرورة منع استعمال أراضيها كملاذات آمنة من جانب جماعات الإرهابيين والمنظمات الإرهابية، بما في ذلك جمع الأموال، وامتلاك الأصول المالية والموارد الاقتصادية والأنشطة الأخرى ذات الصلة التي تؤجج الإرهاب وتديمه، وتشكل تهديدات للسلم والأمن في أماكن أخرى.

ويجب وقف استمرار الخطر الناجم عما يبدو منظمات بريئة وإنما هي إرهابية تستغل الحريات الديمقراطية في مجتمعاتنا لإدامة هذا الشر. والتعاون القوي فيما بين المؤسسات الاستخبارية والدفاعية عبر الحدود، وتبادل

المعلومات الفعال، واليقظة المتواصلة أمور حيوية في جهودنا لمكافحة الإرهاب. وتشعر سري لانكا بالامتنان لشبكة أصدقائنا الذين نقيم معهم على نحو فعال علاقات استخبارية متطورة. وظهرت قيمة تشاطر المعلومات بوضوح في الأيام الأخيرة عندما تم تفادي عدة مآسٍ بسبب يقظة الوكالات الاستخبارية والاستعداد لتشاطر المعلومات في ما بينها.

وبالمثل، إن هذا التعاون حيوي لمنع جماعات الموت والدمار من امتلاك الأسلحة وغيرها من المواد الهدامة. والتعاون عبر الحدود في قطع الصلة الدائمة بين الإرهاب الدولي والجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية يصبح بالتالي أمراً هاماً. فخيوط الإرهاب امتدت إلى مجالات من قبيل التجارة غير المشروعة في الأسلحة، وتجارة المخدرات ببلايين الدولارات، وغسل الأموال، والاتجار بالبشر – وهي ظاهرة يواجهها بلدي الآن.

وأصبح العمل الجماعي ضرورياً الآن بسبب السهولة التي تتيح للإرهابيين إقامة علاقات عبر الحدود، واستغلال جوانب التقدم في التكنولوجيا والاتصالات الأمر الذي يمكن أن يؤدي إلى ابتكارات هائلة وهدامة. وفي موازاة ذلك، من الضروري أيضاً التصدي للعوامل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية الأساسية التي قد تساهم في توليد الإرهاب.

وعلى ضوء تلك الخلفية، يتعيّن على كل البلدان أن تعيد النظر في سياساتها الخاصة بمنح حق اللجوء ومركز اللاجئين، تحديداً من أجل منع إساءة استغلال سياسات كريمة وإنسانية وذات نية حسنة من قبل الإرهابيين ومنظمات الواجهة أو الجهات التي تسهل ارتكاب الأعمال الإرهابية. وسوف يكون أيضاً من الضروري توحيد وتحسين الآليات المحلية لإنفاذ القانون والأمن من أجل سد كل الثغرات.

ويصبح التعاون عبر الحدود أيضاً ضرورة قصوى إنْ أُريد إعادة هذا المارد إلى قمقمه. ومن الأدوات الحيوية التي يمكن أن تعزز الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب ترتيباتُ التعاون القانوني المتبادل وتسليم الإرهابيين – وهو متطلب تنص عليه العديد من الاتفاقيات المبرمة تحت رعاية الأمم المتحدة – ومساعدة البلدان على تطوير قدراتها الوطنية في مجالات التحري والمحاكمة وجمع المعلومات الاستخبارية، وحماية الحدود، ورقابة الجمارك والهجرة بالإضافة إلى علوم الطب الشرعي.

وفي هذا الصدد، نشكر المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وحكومتي كندا وأستراليا على تيسيرهما حلقة العمل الثانية في جنوب آسيا، التي استضافتها سري لانكا في آب/أغسطس ٢٠١٠، المخصصة لضباط الشرطة والمدعين العامين في موضوع مكافحة الإرهاب بفعالية.

ويمكن للجهود الجماعية الإقليمية أن تعزز بدرجة كبيرة جهود ردع الأنشطة الإرهابية. وبروح التعاون والتفاهم هذه اعتمد أعضاء رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي الاتفاقيةَ المتعلقة بالمساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية والإعلان الوزاري بشأن التعاون على مكافحة الإرهاب، خلال الاجتماع الخامس عشر للرابطة المعقود في كولومبو عام ٢٠٠٩، الذي وفرت له سري لانكا قيادة قوية.

وتأمل سري لانكا بإخلاص أن يبدي كل أعضاء الأمم المتحدة الإرادة السياسية الضرورية باختتام المفاوضات حول الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي التي ظلت مطروحة لنحو عقد من الزمن. لقد حان الأوان لإرسال رسالة لا لبس فيها تعبر عن التزامنا بالقضاء على تهديد الإرهاب باتخاذ القرارات السياسية الملائمة الآن.

يظل بلدي ملتزماً بالتعاون مع لجان مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارات ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، و ١٢٦٧ (١٩٩٩)، و ١٣٧٣ (٢٠٠١) – وكذلك مع الأجهزة الحكومية الدولية ذات الصلة العاملة في مجال مكافحة الإرهاب، مثل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والشرطة الدولية (الإنتربول)، والمنظمة الدولية للطيران المدني، والمنظمة البحرية الدولية – على المستويات الدولية والإقليمية، وكما يظل ملتزماً بتبادل خبراته وتجاربه في هذا الصدد.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للسيد بيدرو سيرانو، رئيس وفد الاتحاد الأوربي بالنيابة لدى الأمم المتحدة.

السيد سيرانو (الاتحاد الأوروبي) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم شكراً جزيلاً سيدي الرئيس على إعطاء الكلمة للاتحاد الأوروبي. تؤيد هذا البيان البلدان المرشحة للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، وهي تركيا وكرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وبلدان عملية الاستقرار والانتساب والمحتمل ترشيحها للانضمام، وهي ألبانيا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود وصربيا، بالإضافة إلى جمهورية مولدوفا. سأقرأ نسخة مختصرة من بياني.

أود أن أشكر رؤساء اللجان المنشأة عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩)، و ١٣٧٣ (٢٠٠١)، و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، على تقاريرهم. ونلاحظ أنه منذ آخر مناقشة حول هذا الموضوع في أيار/مايو (انظر S/PV.6310)، حدثت عدة تطورات ذات صلة، مما يعكس فائدة تقديم هذه الإحاطات الإعلامية بصورة منتظمة.

يثني الاتحاد الأوروبي جمَّ الثناء على جهود اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، برئاسة السفير ماير – هارتنغ، وفريق الرصد التابع لها المعني بتعزيز الإجراءات القانونية الصحيحة في عمل اللجنة.

لقد شكل اعتماد القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، أواخر العام الماضي، خطوة إلى الأمام في الجهود الحثيثة التي يبذلها مجلس الأمن لكفالة وجود إجراءات عادلة وواضحة في قرارات الإدراج في القائمة والرفع منها. ونحن نعتقد أن توفير الضمانات الإجرائية للكيانات والأفراد الذين تحددهم لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وحركة طالبان سيزيد من فعالية العقوبات ويعزز مصداقيتها.

وفي ذلك الصدد، نرحب بإنشاء مكتب أمين المظالم وتعيين القاضية كيمبرلي بروست أمينة للمظالم. ونحن نتمنى لها كل النجاح في الوفاء بولايتها الصعبة ونقدم لها الدعم الكامل من الاتحاد الأوروبي. ومن الضروري التعاون الكامل مع أمينة المظالم، وتوفير كل المعلومات ذات الصلة لها، وإيلاء الاعتبار لملاحظاتها.

ويظل الاتحاد الأوروبي ملتزماً بكفالة تنفيذ القرارات التي تعتمدها اللجنة ضمن نظامها القانوني الخاص. ويدل الحكم القضائي الأخير لمحكمة الاتحاد الأوروبي العامة في قضية السيد ياسين القاضي على أن التحديات القانونية لا تزال قادمة. بيد أننا واثقون من أن هذه التحديات يمكن التغلب عليها. ولا ينبغي النظر إليها باعتبارها تطعن في التزام الاتحاد الأوروبي بصون مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والواجبات الجماعية للدول الأعضاء بموجب الميثاق. وفي ذلك الصدد، يظل استمرار الحوار بين مؤسسات الاتحاد الأوروبي ومجلس الأمن ضرورياً للتصدي لتلك المسائل المشتركة بهدف إيجاد حلول مشتركة لها.

ونحن نرحب بفراغ لجنة الاستعراض الشامل من إعداد القائمة الموحدة في آخر تموز/يوليه، منجزة بذلك ولاية مهمة بموجب القرارين ١٨٢٢ (٢٠٠٨) و ١٩٠٤

(٢٠٠٩). وينبغي أن يعزز تنفيذ الأحكام الجديدة للقرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) جودة ومصداقية نظام الجزاءات بصورة أكبر.

كما يود الاتحاد الأوروبي أن يثني على لجنة مكافحة الإرهاب، تحت القيادة المحنكة للسفير أباكان ممثل تركيا، وكذلك على الإدارة التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، على عملهما الجاري حالياً، وعلى وجه الخصوص التركيز على بناء القدرات وتيسير المساعدات التقنية المقدمة للبلدان التي تطلبها، مع وضع ولايتي اللجنة والإدارة التنفيذية ودور كل منهما في الحسبان. ونتذكر في هذا السياق دعم الاتحاد الأوروبي المستمر لمشاريع بناء القدرات بالتعاون الوثيق مع الإدارة التنفيذية.

كما نقدر الأنشطة الأخيرة التي قامت بها اللجنة والإدارة التنفيذية في التصدي لمسائل بعينها في مجال مكافحة الإرهاب من خلال المناقشات والإحاطات الإعلامية المواضيعية، بالإضافة إلى الكثير من حلقات العمل الإقليمية. ونحن نتطلع قدماً باهتمام إلى التجديد المزمع لولاية اللجنة. وفي هذا السياق، نواصل الحث على تعميق إدماج حقوق الإنسان في عمل اللجنة والإدارة التنفيذية مع الدول الأعضاء، بالإضافة إلى التعاون الأوثق مع فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب وكياناتها.

ويقدم الاتحاد الأوروبي دعمه الكامل لعمل اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ونحن نشكر السفير هيلر ممثل المكسيك شكراً حاراً على اضطلاعه بجهود اللجنة. وتوفر استراتيجية الاتحاد الأوروبي الجديدة المناهضة لانتشار أسلحة الدمار الشامل لعام ٢٠٠٣ ومسارات العمل الجديدة للاتحاد الأوروبي المعتمدة في ٢٠٠٨ الإطار لعمل ملموس للاتحاد في ذلك الصدد.

لقد ظل الاتحاد الأوروبي يعمل بنشاط من أجل كفالة التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، سوءا على الصعيد الداخلي، بوسائل من بينها تحديث لوائحه في مجال ضوابط الصادرات والبضائع ذات الاستخدام المزدوج بانتظام، أو على الصعيد الخارجي، بتعزيز التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في الدول الثالثة ودعم عدد من المشاريع وحلقات العمل الإقليمية.

وفي ختام بياني، أود أن أثني مرة أخرى على العمل الضروري والمعقد الذي تضطلع به هذه اللجان الثلاث التابعة لمجلس الأمن في مجال منع الإرهاب ومكافحته. ومن ناحية أكثر عمومية، نود أن ننوه بأهمية التعاون الجيد بين اللجان وكل الجهات الفاعلة ذات الصلة في الأمم المتحدة في هذا المجال.

ويود الاتحاد الأوروبي أن يشير مرة أخرى إلى أن أي تدابير نتخذها لمنع الإرهاب ومكافحته يجب أن تمتثل لواجباتنا التي يمليها علينا القانون الدولي، لا سيما قانون حقوق الإنسان، وقانون اللاجئين والقانون الإنساني الدولي.

ويود الاتحاد الأوروبي أن يشارك الآخرين في التقدم بالشكر إلى أعضاء وخبراء ورؤساء اللجان الثلاث على عملهم المهم. وأود أن أؤكد لهم التزام الاتحاد الأوروبي بدعم عمل اللجان.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر السيد سيرانو على التزامه بالوقت المحدد. وأعطي الكلمة لممثل باكستان.

السيد سيال (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أهنئكم، سيدي الرئيس، وأهنئ وفد المملكة المتحدة على العمل الممتاز لمجلس الأمن تحت قيادتكم هذا الشهر. وأود أن أهنئ الممثل الدائم لأوغندا وفريقه على رئاستهم الناجحة لمجلس الأمن خلال شهر تشرين الأول/أكتوبر.

وأود أن أشكر رؤساء لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وحركة طالبان، ولجنة مكافحة الإرهاب ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على الإحاطات الإعلامية التي قدموها اليوم. نحن ندعم جهود جميع اللجان الثلاث الرامية إلى تعزيز الشفافية والحوار مع الدول الأعضاء بشأن مجالات نشاط كل منها.

وتدين باكستان بقوة الإرهاب بكل أشكاله ومظاهره، أياً كان مرتكبوه، وفي أي مكان، وأياً كانت أهدافه. وينبغي عدم ربط الإرهاب والتطرف بأي دين، أو جنس، أو عرق، أو عقيدة، أو نظام قيم، أو ثقافة أو مجتمع. فما مِن تقاليد دينية أو عقيدة يمكن وصمها بأنها تشجع على الإرهاب أو توحي بارتكاب الأعمال الإرهابية.

إن المجتمع الدولي بحاجة إل تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية كوسيلة لكبح الإرهاب والتطرف والتخلص منهما. إن التهميش الاجتماعي والاقتصادي أحد الظروف المفضية إلى تفشي الإرهاب. وإن النهوض بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية في المناطق التي يسود فيها التطرف ينبغي أن يحظى بأولوية عالية لدى المجتمع الدولي.

أود أن أشدد على أن الشيء المهم هو أنه على البلدان أن تتخذ إجراء ضد الإرهاب، وينبغي توفير الموارد والقدرة على القيام بذلك. وينبغي لنا أن نتبع الإجراءات، ولكن يجب علينا ألا ننهمك في الإجراءات، والعمليات ومتطلبات الإبلاغ التي ينبغي أن تكون شيئا ثانويا أمام العمل الحقيقي الذي تقوم به الدول في الميدان. لقد نشرت باكستان ١٦٠ ٠٠٠ فرد من قواتها على حدودها مع أفغانستان وقد أقمنا ٨٢٢ نقطة حدود للتصدي لأعضاء القاعدة وطالبان. ونتيجة للأعمال الإرهابية وجهودنا الرامية إلى اجتثاث الإرهاب، فقد بلغ مجموع الوفيات في صفوف الأفراد العاملين في مجال إنفاذ القانون في باكستان ٢ ٥٤٩ وفاة، مع وقوع إصابات في صفوف المدنيين بلغ عددها ٧ ١٨٥ إصابة، بينما جُرح من الموظفين العاملين في مجال إنفاذ القانون ٦ ٧٩٠ شخصا، وجرح ١٥ ٥٠٢ من المدنيين.

لقد أحطنا علما بتقرير المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب والوارد في الوثيقة A/65/258. وقد أثار السيد مارتين تشينين العديد من المسائل الأساسية عن دور لجان مجلس الأمن في ميدان مكافحة الإرهاب، وهي مسائل لاحظناها بعناية.

حققت باكستان تقدما كبيرا منذ آخر تقرير للمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب عن مكافحة تمويل الإرهاب. وأصبحت باكستان طرفا في اتفاقية الأمم المتحدة لقمع تمويل الإرهاب، وقد سنت قانونا تاريخيا لمكافحة غسل الأموال، وأنشأت وحدة للرقابة المالية في بنك باكستان المركزي لرصد التحويلات المالية المشتبه فيها. وفي الآونة الأخيرة تم تجميد ٦٤ حسابا مصرفيا إضافيا بلغت قيمة تلك الحسابات ٧٥٠,٨ مليون روبية باكستانية. ونظمت المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب حلقة عمل للبرلمانيين الباكستانيين في إسلام أباد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. وهذه الحلقات الدراسية والزيارات تساعد في تنمية الموارد البشرية.

وقد ضحى عدد كبير من العاملين في الأمن الباكستاني بأرواحهم في مكافحة عمليات إرهابية. ونحتاج إلى تعزيز قدراتهم أيضا. ونحتاج إلى معدات لمكافحة الإرهابيين، بما في ذلك الصدرات الواقية لكي يرتديها أفراد الشرطة، ومعدات الرؤية الليلية، وأجهزة الاعتراض اللاسلكية وأجهزة الرصد. وحتى الآن فإن سرد بناء القدرات لا يشمل أهم المتطلبات البديهية للدول في الحالات المحددة لعمليات مكافحة الإرهاب. وعلينا أن نثق بلجنة

مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب التي سنتمكن قريبا في ظل قيادتها المقتدرة من الوفاء بالمهمة في هذا المجال.

وتقوم لجنة الجزاءات الخاصة بتنظيم القاعدة وطالبان وفريق الرصد التابع لها، بمهمة صعبة. وقد لاحظنا الجهود التي تقوم بها لجنة جزاءات ١٢٦٧ لتوضيح أساليب عملها، وقد بذلت اللجنة مجهودا لتحسين مبادئها التوجيهية. ونقدر التحسينات التي طرأت على عملية جمع المعلومات وتدفق المعلومات فيما بين مختلف الجهات الفاعلة وإضافة جدول زمني لإجراءات حذف الأسماء من القائمة. ونأمل أن تواصل اللجنة إضفاء المزيد من الشفافية على عملها.

ونرى أنه لا يزال يتعين القيام بالشيء الكثير لتحسين الإجراءات المنقحة والوفاء بالمعايير المطلوبة لكفالة توفير جلسات استماع عادلة لإدراج أسماء الأشخاص والكيانات في القوائم وحذف الأسماء منها. ونرحب بتعيين أمين المظالم في إطار القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، لأن هذا من شأنه تحسين الامتثال للإجراءات القانونية الواجبة الاتباع، أي إمكانية الوصول إليها. وبوسع مكتب أمين المظالم أن ينال مصداقية إذا ما أوكل إليه تقديم توصيات، إن لم تكن قرارات، إلى اللجنة وإذا كانت توصياته ستفضي إلى تعهدات ملزمة للدول الأعضاء.

ولا نستغرب إذ أن قرارات المحاكم المحلية والدولية والمحاكم المخصصة بشأن نظام الجزاءات المنشأ عملا بالقرار ١٢٦٧ تنال اهتماما عالميا. ان الطبيعية الوقائية للجزاءات تجعل عمليات إدراج الأسماء بسيطة جدا وسهلة الإنفاذ. ولكن الأوساط القانونية تميل أكثر إلى أدلة يمكن التحقق منها ومقبولة في المحكمة. إن المسائل المتعلقة باتباع الإجراءات القانونية الواجبة والعلاج الناجع جوهر مداولات المحكمة. وينبغي لنا أن ننظر في إمكانية تبادل الأدلة الممكن التحقق منها بصورة كاملة مع المحاكم وكذلك تحديد موعد سريان مفعول إدراج الأسماء في القوائم.

لقد كانت باكستان عضوا في مجلس الأمن عندما اتخذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ونتفق على أنه كان تدبيرا في أوانه للتصدي لانتشار أسلحة الدمار الشامل وتوافر وسائل إيصالها في أيدي كيانات من غير الدول. وقد حددنا الحاجة إلى جعل آلية متابعة القرار أكثر شمولا، وشفافة ومتوازنة من حيث مسؤوليات الدول والتعاون الدولي المتاح لها لتحقيق أهدافها.

أخيرا، أود أن أشدد مرة أخرى على الطابع المتغير باستمرار لتحديات مكافحة الإرهاب التي نواجهها وجدوى هذه الإحاطات الإعلامية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل الجمهورية العربية السورية.

السيد الجعفري (الجمهورية العربية السورية): أود في البداية أن أهنيء بلدكم على ترؤس أعمال المجلس لهذا الشهر، كما نعرب عن الشكر لسلفكم على رئاسته للمجلس الموقر خلال الشهر الماضي. كما تابعنا باهتمام الإحاطات الإعلامية التي قدمها رؤساء اللجان الفرعية خلال هذه الجلسة. ونعرب عن شكرنا لهم على هذه الإحاطات.

لقد كانت سوريا، كما تعرفون، من أوائل الدول التي عانت من آفة الإرهاب، وحاربته بكل الوسائل والسبل، وأدانته بشتى أشكاله وصوره، وأيا كان مصدره أو مرتكبيه، سواء أكانوا أفرادا أم جماعات، أم دولا. وقد دعت بلادي، سوريا، إلى عدم ربط الإرهاب بأي دين أو عرق أو جنسية أو حضارة. كما دعت إلى تعريفه تحت رعاية الأمم المتحدة، وإلى تحليل ظاهرة الإرهاب من جميع نواحيها، ومناقشة الظروف المشجعة على تفشي هذه الآفة.

وتؤكد مجددا الجمهورية العربية السورية على ضرورة التمييز بين الإرهاب، من جهة، وحق الشعوب المشروع في مقاومة الاحتلال الأجنبي من الجهة الأخرى. وترى بلادي أن محاربة الإرهاب بالقوة وحدها لا تجدي، وأنه يتوجب معالجة جذوره وأسبابه. وتؤكد على أن أي تدبير يتخذ من أجل مكافحة الإرهاب يجب أن يتم في إطار الشرعية الدولية، وأن يتماشى مع الالتزامات الناشئة بموجب ميثاق الأمم المتحدة وأحكام القانون الدولي.

وفي هذا الإطار، تؤكد سوريا مجددا التزاماتها بالقرارات الدولية ذات الصلة لمكافحة الإرهاب، وهي مقتنعة بأهمية قيام الجمعية العامة بدور محوري في التصدي للإرهاب على الصعيد الدولي، وفي بلورة توافق دولي في هذا الصدد. وترى بلادي أن بوسع لجان مجلس الأمن المعنية بمكافحة الإرهاب أن تسهم أيضا في تنسيق الجهد الدولي لمكافحة الإرهاب من خلال إنشاء آليات شفافة وحيادية.

لقد انضمت سوريا لتوافق الآراء عند إقرار استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب في عام ٢٠٠٦، وذلك من واقع تأييدها لأي جهد دولي لمكافحة الإرهاب ولإدراكها بأن هذه الاستراتيجية تعتبر أداة هامة لتسهيل التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب، على أن تؤخذ مشاغلها بشأن تعريف الإرهاب وبشأن إرهاب الدولة والتمييز بين الإرهاب والمقاومة بعين الاعتبار.

إن إرهاب الدولة شكل خطير من أشكال الإرهاب بل وأخطرها، وأوضح مثال على إرهاب الدولة هو ذاك الذي دأبت إسرائيل على ارتكابه من جرائم يومية بحق الشعب الفلسطيني منذ احتلالها للأراضي العربية المحتلة، وقد تجلى ذلك في أبشع صوره في المجازر التي ارتكبتها إسرائيل السلطة القائمة بالاحتلال في عدوانها على غزة، وفي عدوانها على أفراد قافلة الحرية في المياه الدولية الذين حاولوا إيصال مساعدات إنسانية لشعب غزة المحاصر، ناهيك عن قتل الشخصيات الفلسطينية الوطنية في دول أخرى وتزوير وثائق سفر للقتلة في انتهاك صارخ لسيادة الدول وممارسة الإرهاب النووي على الدول والتهديد باستخدامه، غير مكترثة بقرارات الشرعية الدولية وأحكام القانون الدولي.

ولم ينج مواطنونا في الجولان السوري المحتل من بطش الاحتلال وإرهابه فقد طالت يد الإرهاب الصهيوني الإنسان والشجر والحجر والتراب في الجولان السوري المحتل في نموذج واضح لإرهاب الدولة الذي ينتهك القانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية ومواثيق حقوق الإنسان.

إن سوريا من واقع معاناتها من آفة الإرهاب ومن العمليات الإرهابية التي وقعت فوق أراضيها، وآخرها عملية القزاز في عام ٢٠٠٨ والتي أدانها مجلس الأمن في حينه، ولإيمان بلادي بالدور المحوري للأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب في التصدي له على الصعيد الدولي، فإنها تتعاون بشكل كامل مع لجان الأمم المتحدة الثلاث المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وقد شكلت بلادي لجانا وطنية للتأكد من التطبيق الأمثل للقرارات المذكورة ولتحقيق أفضل أشكال التعاون مع اللجان المشكلة من قبل مجلس الأمن لتطبيقها.

تقوم الجمهورية العربية السورية بجهود حثيثة في إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. فقد انضمت هيئة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في سوريا إلى فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية ومجموعة إيغمونت. وتم الاعتراف الدولي بهذه الجهود من خلال تقرير فريق التقييم المشترك التابع لفرقة العمل والذي أظهر الجهود السورية في هذا الصدد حيث أشار إلى:

”أن حكومة الجمهورية العربية السورية تمكنت خلال السنوات الأخيرة من اتخاذ خطوات وتشريعات مهمة على هذا الصعيد، بما ينسجم مع التوصيات الدولية ذات العلاقة“.

وبالتالي، فإن تقرير التقييم المشترك قد شكل خطوة كبيرة في كسب ثقة المؤسسات الدولية المهتمة بهذا الشأن. وفي هذا السياق، انطلقت في سوريا أعمال اللجنة الوطنية المكلفة بمتابعة تنفيذ التوصيات الصادرة عن مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بهدف دراسة تعديل المرسوم التشريعي رقم ٣٣ لعام ٢٠٠٥ وفقا للمستجدات الدولية وبما ينسجم مع التوصيات الصادرة عن فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية.

لقد أشار الأمين العام للمنظمة الجنائية للشرطة الدولية (الإنتربول) خلال زيارته إلى دمشق في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ إلى أن ”سوريا تعتبر واحدة من الدول الأوائل في مجال مكافحة الإرهاب“. واعتبر الأمين العام لمنظمة الإنتربول أيضا أن ”مكتب الإنتربول في دمشق هو من أفضل عشرة مكاتب من بين ١٨٦ مكتبا لمنظمة الإنتربول في العالم“، منوها بدور سوريا وتعاونها الجاد والعملي مع الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب.

إننا في سوريا وفيما يخص القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) الخاص بالقاعدة والطالبان، نقوم باتخاذ الإجراءات المنصوص عليها في القرار المذكور. أما فيما يخص لجنة القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، فإن بلادي تقوم بشكل دوري بتقديم تقاريرها الوطنية. أما بالنسبة للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، فإن سوريا هي من أوائل الدول التي وقعت على معاهدة عدم الانتشار النووي في عام ١٩٦٨ وهي ضد امتلاك أي دولة أو طرف لأسلحة نووية.

ختاما، ورغم المخاطر التي تعيشها منطقة الشرق الأوسط نتيجة وجود محتل اغتصب أراضي الغير بالقوة ومارس أبشع جرائم الإرهاب، ألا وهو إرهاب الدولة غير عابئ بالمواثيق والقرارات الدولية، رافضا النداءات الدولية للتوقيع على اتفاقية عدم انتشار الأسلحة النووية، فإن سوريا تطالب المجتمع الدولي بالضغط على إسرائيل للامتثال لقرارات الشرعية الدولية، ولا سيما قرارات مجلس الأمن سالفة الذكر.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل إسرائيل.

السيد واكسمان (إسرائيل) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة الهامة بشأن مكافحة الإرهاب. وأود أن أعرب أيضا عن تقديري لرؤساء اللجان على عملهم المهني وعلى الإحاطات الإعلامية الزاخرة بالمعلومات التي قدموها في هذا الصباح.

نظرا للدور الحاسم الذي تضطلع به الأمم المتحدة في تنسيق الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب، فإن من المهم للغاية أن يكون هناك تعاون وثيق بين جميع الهيئات الفرعية الثلاث التابعة لها، وكذلك مع فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب بشأن هذه المسألة. ونرحب بالإحاطات الإعلامية الدورية غير الرسمية التي تعقدها لجان مكافحة الإرهاب للدول الأعضاء ونحثها على الاستمرار في عقدها.

في أيلول/سبتمبر، وخلال الاستعراض الثاني لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، أعادت الدول الأعضاء التأكيد على التزامها الجماعي بإحراز تقدم بشأن تلك المسائل وأعربت عن تصميمها على تنفيذ الاستراتيجية. كما أعاد الاستعراض التأكيد على الدور الهام

لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب في تعزيز التعاون الدولي وبناء القدرات في هذا المجال.

في كل يوم، تتعرض دولة عضو واحدة على الأقل لشكل ما من أشكال الهجمات الإرهابية. وبصرف النظر عما إذا كانت هذه الهجمات في شكل تفجير قنابل على جانب الطريق أو رسائل ملغومة أو تفجيرات انتحارية أو تهديدات للمعابد أو عمليات اختطاف، فإن أهدافها تظل واحدة: بث الخوف في نفوس الناس وتحقيق أهداف الإرهابيين باستخدام وسائل عنيفة بغيضة.

ونحن في إسرائيل نعرف بحكم التجربة المباشرة الدمار الذي يسببه الإرهاب. فحماس وحزب الله من أخطر المنظمات الإرهابية على مستوى العالم، حيث أنهما لا تهددان أمن إسرائيل فحسب، ولكن استقرار المنطقة بأسرها أيضا. والترسانة المتزايدة من القذائف والصواريخ، مقترنة بنقل الأسلحة والذخيرة وتهريبها إلى هاتين المنظمتين، من قبل أطراف من بينها إيران وسوريا، تمثل تهديدا وشيكا.

وفي هذا الصدد، لا غرابة في أن المتكلم الذي أخذ الكلمة قبلي ألقى علينا جميعا محاضرة بشأن الإرهاب. فسوريا هي الملاذ الرئيسي للإرهابيين حيث تستضيف مقار العديد من التنظيمات الإرهابية في دمشق، وتمول وترعى وتدرب أنشطة إرهابية على أرضها وانطلاقا منها في انتهاكات واضحة للقرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) و ١٧٠١ (٢٠٠٦) وقرارات أخرى عديدة.

لقد درست على نحو دقيق إحاطة إعلامية هامة عقدتها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في تشرين الأول/أكتوبر عناصر القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) بخصوص الملاذ الآمن للإرهابيين. وهذه المسألة تمثل شاغلا خاصا لوفد بلدي، حيث أنه في منطقتنا وكما ذكرت من قبل، توفر عدة دول أعضاء ملاذا آمنا للإرهابيين الذين يسعون إلى مهاجمة إسرائيل بأي وسيلة.

وبخصوص لجنة مكافحة الإرهاب وعمل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، أود أن أشيد بالمدير التنفيذي مايك سميث لقيادته القديرة. ونقدر حواره المستمر مع الدول الأعضاء، وكذلك الإحاطات الإعلامية غير الرسمية القيمة التي يعقدها. ووفد بلدي يؤيد تماما تجديد ولاية المديرية التنفيذية، وهي مسألة سيجري النظر فيها في الشهر المقبل.

وتواصل إسرائيل تعزيز تعاونها المهني مع المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وتبادل المعلومات بشأن أفضل الممارسات مع الأطراف الأخرى المعنية، بما في ذلك من خلال التعاون التقني. وعلى سبيل المثال، فإن إسرائيل كانت من بين الدول المانحة التي أسهمت في حلقة العمل الناجحة المعنونة ”التحديات التي تواجه بلدان شرق أفريقيا في مجال مراقبة الحدود بفعالية“ والتي عقدت في نيروبي بكينيا في حزيران/يونيه. وكانت مساهمتنا في حلقة العمل جزءا من تعاون إسرائيل الثنائي الأوسع نطاقا مع دول في القرن الأفريقي ومساعدتها التقنية لها.

وفي سياق مماثل، تهتم إسرائيل اهتماما بالغا بدعم مبادرات أخرى في غرب أفريقيا وآسيا وأمريكا الجنوبية على الصعد المتعددة الأطراف والإقليمية والثنائية. ومن بين المجالات المحددة لتعاون إسرائيل الثنائي تلك المتعلقة بمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب والسلامة العامة وأمن الطيران وحماية الحدود وأمنها.

وفي هذا الصدد، عقد المعهد الإسرائيلي للتصدير والتعاون الدولي أول مؤتمر للأمن الداخلي الإسرائيلي بشأن سياسات عمليات التكنولوجيا الأمنية. ومن بين المسائل الرئيسية التي تناولها المؤتمر أمن المطارات والأساليب

والتكنولوجيات المبتكرة لحماية المدن وتأمينها. وقد شارك في المؤتمر أكثر من ٥٠٠ خبير في الأمن الداخلي من جميع أنحاء العالم وأسهموا في إنجاحه.

في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، عقد المعهد الدولي لمكافحة الإرهاب مؤتمره السنوي العاشر في هيرتزليا بإسرائيل. وقد ناقش المؤتمر مكافحة الإرهاب من عدة أوجه، بما في ذلك الإرهاب والأمن في مجال الطيران، وعملية القضاء على التطرف وتحديات الحرب غير المتناظرة.

لقد أدى هذان المؤتمران دورهما كمحفلين لتعزيز التعاون الدولي والثنائي في ذلك الميدان وذلك بإتاحة فرصة فريدة لخبراء رفيعي المستوى ينتمون إلى نطاق واسع من التخصصات لإقامة علاقات مهنية فيما بينهم.

وعلاوة على ذلك، فإن وكالات مكافحة الإرهاب الإسرائيلية تتعاون مع عدد كبير من المنظمات الإقليمية بما فيها منظمة حلف شمال الأطلسي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ولجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب والمؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا، بما في ذلك في سياق مساعدة البلدان الثالثة. كما تتعاون إسرائيل تعاونا وثيقا مع فرع منع الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وتسهم في أعماله.

تظل لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، المعنية بالقاعدة وطالبان والأفراد والكيانات المرتبطة بهما، جزءا هاما من الجهود المبذولة لعزل الإرهابيين والوسائل التي في متناولهم لإحداث أضرار. وترحب إسرائيل بالتقدم الملموس المحرز نحو تعزيز إجراءات واضحة ومنصفة بشأن إدراج الأفراد والكيانات في القائمة الموحدة. وفي هذا الصدد، نرحب بتعيين القاضية كمبرلي بروست في حزيران/يونيه ٢٠١٠ أمينة للمظالم لمعالجة الجوانب الهامة المتعلقة بمراعاة الأصول القانونية وشواغل حقوق الإنسان. كما نرحب باستكمال استعراض القائمة الموحدة مؤخرا، على إثر العمل الدؤوب الذي قام به رئيس وأعضاء اللجنة.

وأخيرا، نؤمن بالأهمية القصوى لمواصلة تطوير المعايير الدولية لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل والمواد ذات الاستعمال المزدوج. ويتعين على المجتمع الدولي السعي إلى تنفيذ تدابير من شأنها منع وصول أخطر الأسلحة في العالم إلى أيد الأشخاص الأكثر خطورة، وبخاصة في منطقتنا.

وفي ذلك الصدد، أود أن أؤكد مجددا على دعم إسرائيل المطلق للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وتؤمن إسرائيل بأن تعزيز الحوار بين الدول الأعضاء ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) يتطلب تقديم إحاطات إعلامية دورية من قبل الخبير المنسق لعمل اللجنة.

إن مكافحة الإرهاب تتطلب منا عزيمة مشتركة وكذلك جهدا وعملا مشتركين. إننا نثمِّن هذه الفرصة التي أتيحت لنا للحوار وسنواصل المشاركة بفعالية في عمل لجان المجلس المعنية بمكافحة الإرهاب ودعمنا لها.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل أفغانستان.

السيد تانين (أفغانستان) (تكلم بالإنكليزية): بما أن هذه هي المرة الأولى التي آخذ فيها الكلمة هذا الشهر، اسمحوا لي في البدء، أن أهنئكم، سيدي، على توليكم رئاسة مجلس الأمن لشهر تشرين الثاني/نوفمبر. إننا نشكركم على تنظيمكم مناقشة اليوم بشأن عمل الهيئات الفرعية لمجلس الأمن المعنية بالإرهاب.

تظل أفغانستان الضحية الأولى للإرهاب العالمي. منذ حوالي عقد من الزمان تضافرت جهود أفغانستان والمجتمع الدولي لوضع حد لحكم الإرهابيين والمتطرفين الذين استغلوا بلدنا كقاعدة للإرهاب الدولي. واليوم، وعلى الرغم من التقدم الهام المحرز على الجبهات السياسية والاجتماعية

والاقتصادية. لا تزال حملات طالبان والقاعدة والجماعات الإرهابية الأخرى تشكل التحدي الرئيسي لأمن أفغانستان وإعادة إعمارها وتنميتها.

كما ذكرنا مرارا في هذا المجلس، فإن الإرهاب في جزئنا من العالم يشكل تهديدا متزايدا للأمن والسلم الدوليين. ذلك أن العدو الذي نواجهه جزء من شبكة معقدة ومتطورة، مع ملاذات آمنة وملاجئ في منطقتنا لا تزال تقدم الدعم للإرهابيين. ولا تزال أفغانستان نهبا للقلق حيال مراكز الدعم تلك وتؤكد من جديد بأن الإخفاق في التصدي للموقف سيعني للأسف استمرار الإرهاب الذي ظل مشتعلا كالحرائق المستعصية على الإطفاء.

في هذه اللحظة تحديدا، يشارك جيشنا الوطني وشرطتنا في معركة عنيفة ضد قوات العدو في شكل عمليات عسكرية مشتركة مع القوات الدولية. لقد حملنا المعركة إلى الإرهابيين في مواقعهم وأعقنا قدرتهم على القيام بهجمات تقليدية واسعة النطاق. لذلك السبب يلجأون إلى أعمال يائسة مثل التفجيرات الانتحارية والاغتيالات وعمليات الاختطاف.

بالإضافة إلى ذلك، وفيما نُعِدُّ العدة للبدء في المرحلة الانتقالية، أعطينا زخما جديدا لبناء الجيش والشرطة الوطنيّين من حيث الحجم والقوة. وسنقوم بتقديم خطة مفصلة إلى قمة منظمة حلف شمال الأطلسي في لشبونة في وقت لاحق هذا الأسبوع بشأن استراتيجية الانتقال. ونحن واثقون بأن زيادة قوة وكفاءة قوات الأمن ستؤدي إلى تحقيق مزيد من التقدم في مكافحة الإرهاب وإلى تحسين الحالة الأمنية.

إن استمرار خطر الإرهاب يعني استمرار المعركة ضده. وبذات المنطق، ثمة اعتقاد واسع النطاق بأن الجهود العسكرية وحدها لن تكفي لإيجاد تسوية لمشكلة الأمن في أفغانستان. إن المصالحة مع المقاتلين السابقين الذين لا صلة لهم مع المنظمات الإرهابية وإعادة إدماجهم لهو أمر بالغ الأهمية في السعي إلى تحقيق السلام والأمن الدائمين.

تشيد أفغانستان بالطريقة المقتدرة التي يقود بها مجلس الأمن الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب. وفي ذلك الصدد، نسلط الضوء على أهمية لجان مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

لا تزال لجنة ١٢٦٧ واحدة من أهم أدوات مجلس الأمن لمكافحة الإرهاب. لقد أخذت اللجنة، اتساقا مع القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، عددا من الخطوات الهامة لزيادة الشفافية والفعالية في عملها. في تموز/يوليه، قامت اللجنة بتنقيح المبادئ التوجيهية لعملها. ومن الإنجازات الهامة الأخرى، نشر الملخصات السردية بشأن الإدراج في القائمة. وتوفر تلك الممارسة الجديدة للدول الأعضاء معلومات دقيقة بشأن تاريخ الإدراج في القائمة والسبب وراء ذلك. بالإضافة إلى ذلك، اختتمت اللجنة في آب/أغسطس استعراضها لجميع الأفراد المدرجين في القائمة الموحدة مما أدى إلى شطب مزيد من الأسماء من القائمة.

نحن نشارك المتكلمين السابقين التشديد على أهمية الاستعراض الدوري للقائمة لكفالة دِقَّتِها. وفي ذلك الصدد، ترحب أفغانستان بشطب ١٠ من أعضاء طالبان السابقين من القائمة خلال هذا العام. إن تدابير من هذا النوع ستعود بالفائدة على مبادرة السلام والمصالحة في أفغانستان. وبجانب ذلك، نناشد اللجنة أن تولي اهتمامها للطلبات الأفغانية للنظر في شطب مزيد من الأسماء من القائمة ونتطلع إلى زيارة فريق الرصد إلى كابول في نهاية هذا الشهر.

فيما يتعلق بلجنة ١٣٧٣، نركز على أهمية عملها ونرحب بالجهود المتواصلة التي تبذلها اللجنة والمديرية

التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب لتحقيق مزيد من التعاون بين الدول الأعضاء.

لقد برهن الإرهابيون على استعدادهم لإرهاب الشعوب والمجتمعات والبلدان لإظهار قوتهم. ولن يألوا جهدا في الذهاب إلى أبعد مدى بما في ذلك اللجوء إلى الإرهاب النووي والكيماوي والبيولوجي. وفي ذلك الصدد، نشيد بالجهود المبذولة حاليا من قِبَل لجنة ١٥٤٠ لمنع أطراف غير تابعة لدول من المشاركة في انتشار أسلحة الدمار الشامل.

تعكف أفغانستان بنشاط على تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بالإرهاب وقد قمنا بتقديم تقارير وطنية في ذلك الشأن. وغني عن القول إن أفغانستان طرف في جميع الاتفاقيات الـ ١٣ لمكافحة الإرهاب. وعلاوة على ذلك، فإن المؤسسات الوطنية الأفغانية ذات الصلة، وبخاصة في قطاعي الأمن والعدالة، تعمل بهمّة فائقة على تعزيز جهودنا الرامية إلى مكافحة الإرهاب.

في الختام، أود أن أقول إن مكافحة الإرهاب تعتبر عنصرا رئيسيا في شراكتنا مع المجتمع الدولي ونحن نتطلع إلى تعزيز تلك الشراكة في الأعوام القادمة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية إيران الإسلامية.

السيد دحغاني (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم، سيدي الرئيس، على تنظيمكم هذه المناقشة المفتوحة التي تتيح فرصة طيبة للوفود للاستماع لرؤساء الهيئات الفرعية الرئيسية لمجلس الأمن ولتقديم إسهامات في أنشطتها. كما أود الإشادة برؤساء لجنة مكافحة الإرهاب واللجنتين المنشأتين عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) والقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) لما قاموا به من عمل ولما قدموه من إحاطات إعلامية اليوم. إننا نأمل أن تساعد هذه المناقشة على تنشيط وتعزيز التعاون الدولي تحت راية الأمم المتحدة في مكافحة خطر الإرهاب.

إننا جميعا ندرك أهمية ما يمكن، بل ما يجب، لآليات مكافحة الإرهاب التابعة للأمم المتحدة الإسهام به في جهودنا الجماعية لمكافحة الإرهاب. وانطلاقا من هذا الإيمان، ظلت حكومة بلدي تلتزم بالتعاون مع هذه الآليات، بما في ذلك اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). إننا نقدر تقديرا بالغا الأعمال التي اضطلعت بها لجنة مكافحة الإرهاب في ظل الرئاسة المقتدرة لسعادة السفير أباكان.

وقد اتخذت جمهورية إيران الإسلامية، بوصفها ضحية واضحة للإرهاب، خطوات كبيرة لتنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالإرهاب، بما في ذلك القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وقدمنا ستة تقارير وطنية عن تنفيذنا للقرار، وأوردنا فيها الخطوات الملموسة التي اتخذها بلدنا لتنفيذ أحكام ذلك القرار والقرارات ذات الصلة الأخرى. وتشمل تلك الخطوات تعزيز الأمن على الحدود وتدابير تشديد المراقبة على نقاط الدخول والخروج.

وعلاوة على ذلك، قمنا بتكثيف جهود مكافحة الاتجار بالمخدرات الناشئة بشكل رئيسي من البلد المجاور إلى الشرق. ونظرا لكون الإيرادات من العقاقير المخدرة كثيرا ما تستخدم لتمويل الإرهاب، لا شك جهود إيران في ذلك الصدد أسهمت بشكل أساسي في الجهد العالمي لمكافحة الإرهاب. ولا يقل أهمية عن ذلك، أننا ملتزمون بمكافحة الإرهاب باتخاذ التدابير الفعالة لمنع تخطيط وتحضير وتنفيذ الأعمال الإرهابية، بالإضافة إلى التصدي للأشكال الأخرى من الجريمة عبر الحدود الوطنية داخل وخارج حدودنا.

وفي ذلك الصدد، أود أن أكرر استنتاج رئيس لجنة مكافحة الإرهاب في تقريره الأخير، ومفاده تحديداً أن المديرية التنفيذية واللجنة، بوصفهما هيئتين دوليتين هامتين

لمكافحة الإرهاب وجهازين فرعيين لمجلس الأمن، يمكن أن يؤديا دورا كبيرا من خلال ”العمل مع جيرانها من أجل أن تكون دفاعاتها المشتركة لمكافحة الإرهاب على أقصى درجة ممكنة من الفعالية“ (S/2010/569، المرفق، الفقرة ٣٩).

وقد قدمت جمهورية إيران الإسلامية تقريرها الوطني للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) عن التدابير التي اتخذتها لتنفيذ القرار. وكما ورد بوضوح في التقرير، وعلى أساس مواقفها المبدئية والتزاماتها التعاقدية، وبوصفها دولة طرفا في جميع الصكوك الدولية التي تحظر أسلحة الدمار الشامل – وهي معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، واتفاقية الأسلحة الكيميائية، واتفاقية الأسلحة البيولوجية والسمية، وبروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ – فإن جمهورية إيران الإسلامية شديدة الحرص على تنفيذ تلك المعاهدات. ولكن استمرار وجود واستحداث أسلحة الدمار الشامل، واحتمال استعمالها أو التهديد باستعمالها وإمكانية الحصول عليها من جانب أطراف فاعلة من غير الدول، كل ذلك يجعلها جميعا تمثل تهديداً أكبر للمجتمع الدولي بأسره.

وعلى الرغم من التخفيض الثنائي أو الانفرادي المحدود للأسلحة، فإن تلك الجهود لا ترقى إلى مستوى التطلعات الدولية إلى اتخاذ خطوات حقيقية فعالة نحو القضاء الكامل على الأسلحة النووية. إن الدول الحائزة للأسلحة النووية ملزمة بالامتثال لتعهداتها الملزمة قانونا بالعمل الفعال على القضاء على أسلحتها النووية. ومن البديهي أنه ما دامت تلك الأسلحة موجودة، فإن مجرد وجودها بحد ذاته واستمرار استحداث ونشر آلاف الرؤوس النووية لن يؤدي إلى تهديد السلم والأمن الدوليين فحسب، بل أيضا سيظل قائما خطر وقوعها في أيدي الإرهابيين والأطراف الفاعلة من غير الدول. ولذلك، فإن امتثال جميع الدول الأعضاء لجميع التزاماتها بموجب اتفاقيات نزع أسلحة الدمار الشامل وعدم الانتشار، بما في ذلك الطابع العالمي لتلك الصكوك، أمر حيوي لإزالة خطر وقوع تلك الأسلحة في أيدي الإرهابيين والأطراف الفاعلة من غير الدول.

وأود أن أكرر التأكيد على أننا نواصل العمل بتعاون وثيق مع آليات مكافحة الإرهاب المنشأة عملا بقرارات مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وتتطلب آفة الإرهاب من المجتمع الدولي أن يعمل بطريقة متسقة وشاملة، وخالية من ازدواجية المعايير والاعتبارات الانتقائية والتمييزية والأهداف السياسية الضيقة. وينبغي الاستمرار في إظهار الإرادة السياسية والحزم لكي يتسنى للمجتمع الدولي أن يوجه إشارة قوية حقا ولا لبس فيها حول عزمنا على مكافحة الإرهاب بكل أشكاله ومظاهره.

وقبل أن أختتم بياني، أود أن أرد على الإشارة إلى بلدي من جانب ممثل النظام الإسرائيلي. وأود أن أسجل أن وفد بلدي يرفض الادعاءات والافتراءات التي لا أساس لها التي تضمنها بيانه. وهذه ممارسة مبتذلة أخرى من جانب ذلك النظام لتحويل اهتمام المجتمع الدولي عن إرهاب الدولة الذي يمارسه هذا النظام وامتلاكه ترسانة نووية، إلى جانب سياساته الإجرامية والفظائع البشعة التي يرتكبها في المنطقة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية.

السيد فاليرو بريسنيو (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلم بالإسبانية): نود أن نهنئكم، سيدي الرئيس، على إدارتكم لهذه المناقشة.

إن مكافحة الإرهاب مسؤولية تقع على جميع البلدان ويجب الاضطلاع بها في إطار التعددية والتعاون الدولي على أساس احترام حق تقرير المصير والسيادة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وفقا لميثاق الأمم

المتحدة والاتفاقات والبروتوكولات الدولية والإقليمية المتعلقة بهذه المسألة.

إن بعض الحكومات تضع قوائم لبلدان يدعى تعاونها مع هذه الجريمة، بينما تقوم هي بإعطاء ملاذ لإرهابيين دوليين خطيرين على أراضيها. وينبغي أن نتذكر أن القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠٤) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) حثا الدول على عدم إعطاء ملاذ للإرهابيين وعدم اللجوء إلى دوافع سياسية لرفض طلب تسليم المجرمين.

وقد مضت ٣٤ سنة منذ تفجير طائرة الخطوط الجوية الكوبية، كوبانا، في رحلتها ٤٥٥، فوق المياه الإقليمية لبربادوس، مما أدى إلى مصرع ٧٣ مدنيا بريئا، وما زال لويس بوسادا كاريليس، الشخص المسؤول عن ذلك الهجوم الإرهابي طليقا في الولايات المتحدة. وفي ٢ تموز/يوليه، ألقي القبض على الإرهابي السلفادوري، فرانسيسكو شافيز أباركا – المتهم بالمسؤولية عن عدد من التفجيرات في كوبا – في مطار مايكيتيا الدولي لفترويلا. وقد أعترف بأنه ذهب إلى فترويلا لتخريب الانتخابات البرلمانية وأنه تلقى الدعم من لويس بوسادا كاريليس. ولذلك، فإننا نكرر التأكيد على طلبنا من حكومة الولايات المتحدة تسليم لويس بوسادا كاريليس، وفي حال عدم القيام بذلك، على الأقل محاكمته على الأعمال الإرهابية التي اعترف بارتكابها.

إن الإرهابيين راؤول دياز بينيا، وهوزي أنتونيو كولين، وجيرمان رودولفو فاريلا، الذين حكم عليهم بالسجن في فترويلا بسبب اشتراكهم في وضع متفجرات في قنصليتي إسبانيا وكولومبيا في عام ٢٠٠٣، قد فروا إلى الولايات المتحدة. وقد ارتكبت تلك الجرائم بعد أشهر قليلة من تخريب منشآت النفط والانقلاب ضد الرئيس هوغو شافيز فرياس. وطلبت فترويلا من حكومة الولايات المتحدة تسليم كولين وفاريلا. ولكن الطلب رفض ومنحا الملاذ والحماية على أساس اللجوء السياسي المفترض. وقد منحوا تأشيرة سفر لراؤول دياز بينيا، الفار من العدالة في فترويلا.

لقد أيدت جمهورية فترويلا البوليفارية قرار الجمعية العامة ٢٩٧/٦٤. ونحن نكرر التأكيد على التزامنا بتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

وتلتزم فترويلا بمكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، أيا كان مصدره أو دافعه، بما في ذلك إرهاب الدولة، الذي هو اليوم أحد أكثر الوسائل شرا للقهر والهيمنة الاستعمارية الجديدة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الفلبين.

السيد سوريتا (الفلبين) (تكلم بالإنكليزية): لقد تم توزيع نسخة من ملاحظاتي، وأود أن أدلي ببيان مختصر لتلك الملاحظات.

ما زال الإرهاب يشعرنا بوجوده في جميع أنحاء العالم. إنه بأشكاله ومظاهره العديدة، يهدد السلام والاستقرار للدول، ويعرض للخطر حياة شعوبنا، ويعيق تحقيق النمو والتنمية على الصعيد الوطني والإقليمي، والأدهى من ذلك، أنه يقوض الأواصر الكريمة بين الشعوب، ويعزز الغضب والخوف والشك والتعصب العميقة الجذور.

تشترك جميع الدول في المسؤولية عن منع خطر الإرهاب وتحييده ومكافحته. وتمثل استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب خطوة هامة إلى الأمام في تسخير خبراتنا وتجاربنا الجماعية إذ نسعى جاهدين لتخليص العالم من خطر الإرهاب.

ونشيد بحلقة العمل التي نظمتها مؤخرا في بالي بإندونيسيا فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، ونؤيد تماما نتائجها. ونود التأكيد على نقطة

مفادها أنه إذا أريد لاستراتيجيات مكافحة الإرهاب أن تكون فعالة يجب أن تكون شاملة وتتضمن مجموعة من النهج الحازمة واللينة، بما في ذلك استخدام الحوار بين الأديان بوصفه أداة وهدفا في مكافحة الإرهاب.

من أجل التقريب بين الأمم والشعوب وزيادة التفاهم والاحترام، تعمل الفلبين بشكل وثيق مع باكستان وغيرها من الشركاء مرة أخرى هذا العام بشأن مشروع قرار يتعلق بالحوار بين الأديان والثقافات والتعاون من أجل السلام، الذي نأمل أن يحظى بتأييد متزايد.

نحن إذ نسعى جاهدين من أجل مواصلة تعزيز قدراتنا لمكافحة الإرهاب من خلال زيادة التعاون في مجال تبادل المعلومات الاستخباراتية، نود أن نسترعي الانتباه الحذر إلى إصدار التحذيرات من السفر، ولا سيما التحذيرات التي تتعلق بهجمات إرهابية محتملة. ولئن كانت الفلبين تقر بمسؤولية الدول عن حماية مواطنيها، فإننا نعتقد أنه يجب على الحكومات توخي العناية والحرص الواجبين في إصدار التحذيرات من السفر. فالتحذيرات من السفر لا تؤثر على المواطنين المسافرين فحسب، وإنما على شريان الحياة والاقتصاد في البلد الذي يُحذَّر من السفر إليه أيضا. ويجب على الحكومات أن تميز بوضوح بين التهديدات التي تمثلها العناصر الإجرامية العادية والتهديدات التي يمثلها الإرهابيون، فهما فئتان مختلفتان جدا. وعندما لا يميز التحذير من السفر بين الفئتين، فإنه يسيء للبلد الذي أصدره والبلد الذي يُحذَّر من السفر إليه.

وما زال عملنا لم يُنجز بعد. ويجب علينا المثابرة. ولا يمكننا قصم ظهر الإرهاب وكسب هذه المعركة معا إلا بالاستمرار في التزامنا وتعاوننا واتباعنا نهجا متوازنا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): طلب ممثل تركيا الكلمة للإدلاء ببيان آخر.

السيد سيفي (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد تركيا البيان الذي أدلى به ممثل الاتحاد الأوروبي.

أود أن أغتنم هذه الفرصة لأدلي ببعض الملاحظات الإضافية الموجزة جدا بشأن نظام الجزاءات المنشأ عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩). وتعتقد تركيا أن عملية الاستعراض الشامل هامة وينبغي إجراؤها بطريقة فعالة. وستسهم أمينة المظالم في فعالية العملية وفي سيادة القانون، بما في ذلك منع التطبيق الجائر المحتمل لعملية إدراج الأسماء في القائمة. ولذلك، نحن نؤيد تماماً أمينة المظالم.

من ناحية أخرى، ينبغي لجميع تدابير مكافحة الإرهاب احترام حقوق الإنسان الأساسية للأفراد. وفي هذا الصدد، ينبغي حماية حق من أضيفت أسماؤهم إلى القائمة الموحدة في الرد والاعتراض.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): طلب ممثل الولايات المتحدة الكلمة للإدلاء ببيان آخر.

السيد دونوفان (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): خلافا للبيانات التي استمع المجلس إليها، اتخذت الولايات المتحدة عددا من الإجراءات فيما يتعلق بلويس بوسادا كاريليس. وتتفق الإجراءات التي اتخذتها الولايات المتحدة مع القانون الدولي، فضلا عن إطارنا القانوني الداخلي الذي ينص على الالتزام بمراعاة الأصول القانونية والضمانات الدستورية المختلفة.

وأود أن أعطي المجلس لمحة موجزة عن الخطوات التي اتخذتها الولايات المتحدة فيما يتعلق ببوسادا داخل إطارنا القانوني. دخل بوسادا الولايات المتحدة بصورة غير قانونية في أوائل عام ٢٠٠٥. واعتقلت سلطات الهجرة في الولايات المتحدة بوسادا في ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٥، وخضع، وفقا لقانون الولايات المتحدة، لإجراءات الإبعاد. وما زال الأمر ساري المفعول.

وعلاوة على ذلك، سعت الولايات المتحدة إلى لائحة اتهام جنائية تتهم بوسادا بانتهاكات قوانين الهجرة لدينا وحصلت على ذلك. وفي ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، تم توجيه اتهامات جنائية جديدة ضد بوسادا في تلك القضية، إذ أُتهم بالكذب على المسؤولين في حكومة الولايات المتحدة بشأن تورطه في التفجيرات الإرهابية التي وقعت في هافانا في عام ١٩٩٧. ومن المقرر حاليا بدء المحاكمة في تلك القضية في كانون الثاني/يناير ٢٠١١.

وباختصار، فيما يتعلق ببوسادا، ما زالت الولايات المتحدة تتخذ سلسلة مستمرة من الإجراءات بما يتفق مع متطلباتنا القانونية ومراعاة الأصول القانونية.

أما في قضية الكوبيين الخمسة المتهمين بالتجسس، فإن وقائع القضية تنفي الادعاءات الكاذبة الصادرة عن الحكومة الكوبية وغيرها فيما يتعلق بالقضية. وحوكم الكوبيون الخمسة في المحكمة الاتحادية للولايات المتحدة وكفلت لهم جميع ضمانات المحاكمة العادلة المنصوص عليها في دستور الولايات المتحدة. وقد أدينوا بتهم عديدة، بما في ذلك العمل في الولايات المتحدة كعملاء لدولة أجنبية بدون تقديم الإخطار المطلوب، والتآمر للقيام بذلك والتآمر للاحتيال على الولايات المتحدة بشأن وظائفها وحقوقها الحكومية. بالإضافة إلى ذلك، أدين ثلاثة بالتآمر للقيام بالتجسس المتصل باختراق سرية المرافق العسكرية للولايات المتحدة، وأدين شخص بالتآمر لارتكاب جريمة قتل.

ولم ينف المدعى عليهم إطلاقا أنهم عملاء سريون للنظام الكوبي. وقد استفاد المتهمون استفادة كاملة من حقوقهم الواسعة النطاق في إطار مراعاة الأصول القانونية، واستفادوا من الحماية الإجرائية الواسعة وتوفير المساعدة القانونية الممولة من حكومة الولايات المتحدة. ويقضي الجواسيس الكوبيون المدانين الخمسة عقوبة السجن في المؤسسات الاتحادية في أنحاء متفرقة من الولايات المتحدة. وهم مسجونون ضمن نزلاء السجون العامة ويتمتعون بالامتيازات نفسها التي يتمتع بها أولئك السجناء.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): طلب ممثل الجمهورية العربية السورية الكلمة للإدلاء ببيان آخر.

السيد الجعفري (الجمهورية العربية السورية): أشكركم سيدي الرئيس واعتذر عن طلب الكلمة مرة أخرى في إطار ممارسة حق الرد.

لا شيء يبرر الإرهاب الذي تدينه بلادي بأقصى العبارات مهما تغيرت أشكاله ومهما تعددت أسبابه وذرائعه. هذا موقف قانوني دولي أقرته الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب في عام ٢٠٠٦ وكانت بلادي طرفا فاعلا فيها وساهمت في اعتمادها.

أما المحاولة العبثية لممثل إسرائيل بالخلط بين الإرهاب كظاهرة عالمية مُدانة من جهة، وبين حق الشعوب الواقعة تحت الاحتلال الأجنبي في مقاومة هذا الاحتلال، من جهة ثانية، فإنها لا تنطلي على أحد وهدفها الرئيسي هو إبعاد الانتباه عن إرهاب الدولة الإسرائيلي المعروف والموثق.

لقد أقرت الأمم المتحدة في قرار تاريخي في السبعينات من القرن الماضي بأن الاحتلال هو أسوأ أشكال العدوان. ومن هنا ننطلق. لقد وثقت الأمم المتحدة إرهاب الدولة الإسرائيلي منذ عام ١٩٤٨. وهو إرهاب بدأ كما هو معروف في شكل أعمال إرهابية قامت بها عصابات إرهابية معروفة بأسماء مثل إرغون وشتيرن والهاغاناه. وكانت مَهَمة هذه العصابات قتل رسل السلام وفي مقدمتهم مبعوث الأمم المتحدة الكونت برنادوت. ثم انتقل هذا الإرهاب إلى القتل الجماعي للفلسطينيين لتهجيرهم من فلسطين. والجميع يعرف المذابح التي جرت في دير ياسين وقبية وكفر قاسم وجنين وبيت حانون، وغيرها.

وانتقل الإرهاب الإسرائيلي بعد ذلك إلى الدول المجاورة: قانا ١، قانا ٢، الجولان، تونس، السودان، مصر، الأردن، وأخيراً، كما هو معروف، وصل إرهاب الدولة الإسرائيلي إلى دبي. وبين هذا وذاك، قامت إسرائيل باختطاف أول طائرة مدنية في العالم، وكانت طائرة سورية، وذلك في عام ١٩٥٤. ثم أسقطت طائرة مدنية ليبية في عام ١٩٧١. وانتقل الإرهاب التقليدي إلى الإرهاب النووي مؤخراً. وإسرائيل، كما هو معروف، تتجسس على أقرب حلفائها، بما في ذلك الولايات المتحدة الأمريكية. والكثير من ضباطها السابقين يعملون في تجارة أعضاء الأطفال، وهو أمر موثق دولياً.

وأود أن أذكر بأن إسرائيل قد أقامت ٦٠٠ حاجز عسكري فوق رقعة من الأرض لا تتجاوز مساحتها ٥ ٠٠٠ كيلومتر مربع، هي مساحة الضفة الغربية. ولكم أن تتخيلوا أن منطقة مانهاتن فيها ٦٠٠ حاجز عسكري. علاوة على ذلك، فإن المستوطنات أصبحت بالمئات، تلتهم الأرض وتقتل السكان وتشرد الفلسطينيين، وحصار إجرامي على غزة، مدان دولياً، وتهديد بالعدوان والحرب كل يوم.

والانخراط الإسرائيلي في تجارة الأسلحة غير المشروعة معروف أنه يشجع ظاهرة الإرهاب. وإسرائيل، وفقاً للتقارير الدولية، ومن بينها تقرير الأسلحة الذي يصدر في السويد، هي رابع دولة في العالم من حيث تجارة الأسلحة.

أليس كل هذا إرهاباً؟ إذا لم يكن قتل السلام إرهاب دولة، فما هو الإرهاب إذن؟ المطلوب من هذا المجلس الموقر إيقاف ومساءلة إسرائيل وليس استثناء إرهاب الدولة الإسرائيلي من القانون.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل لبنان.

السيد سلام (لبنان): يأسف لبنان أن يكون البعض قد حاول استغلال نقاشنا اليوم في محاولة حرفه عن أهدافه الأصلية المتعلقة بعمل لجان يغلب عليها الطابع الفني في مكافحة الإرهاب.

لذلك، فإننا نستنكر الخلط في بحثنا اليوم بين الحق المشروع للشعوب في مقاومة الاحتلال الأجنبي والإرهاب. والأفظع أن الجهة التي قامت بذلك هي جهة لا تمارس الاحتلال فحسب، بل أنها تواصل اعتداءها على جيرانها، وتستمر في تحدي قرارات هذا المجلس وأحكام القانون الدولي. وهذا، بدوره، يؤكد على أهمية وضع تعريف متفق عليه لمفهوم الإرهاب، وهو الأمر الذي ما فتئ وفد بلادي يدعو إليه.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): طلب ممثل كوبا الكلمة للإدلاء ببيان آخر. وأعطيه الكلمة الآن.

السيد نونييث موسكيرا (كوبا) (تكلم بالإسبانية): بالنظر إلى التقارير التي قدمناها لمجلس الأمن، فإنه يعرف حق المعرفة القضية الشهيرة للإرهابي المعترف بما فعل لويس بوسادا كاريليس، المسؤول عن تفجير طائرة تابعة لشركة الطيران الكوبية في الجو وعلى متنها ٧٣ شخصاً. كما أنه مسؤول عن الكثير من أعمال الإرهاب ضد بلدي قتل فيها مواطنو بلدان أخرى أيضاً. وعلى الرغم من أننا وفرنا كل الأدلة ضد بوسادا كاريليس، لحكومة الولايات المتحدة، كما أقر ممثلها بذلك للتو، فإنها ترفض محاكمة بوسادا كاريليس على الإرهاب، مكتفية بمقاضاته بشأن اتهامات ثانوية.

وتشدد كوبا على أن معالجة حكومة الولايات المتحدة لحالة بوسادا كاريليس، ما لم يسلم إلى فنزويلا أو يحاكم بصفته، كإرهابي معروف – إنما تنطوي على انتهاك صارخ للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

إن البيانات الكاشفة والاعترافات التي أدلى بها الإرهابي فرانسيسكو تشافيز أباركا، الذي اعتقلته السلطات الفنزويلية بينما كان يحاول تنفيذ هجوم ضد استقرار ذلك البلد وبلدان شقيقة أخرى، تؤكد تفاصيل الأساليب الجديدة التي يستغلها الإرهاب الدولي وتوفر أدلة دامغة تثبت التهمة على بوسادا كاريليس وراعيته، الولايات المتحدة. وتشمل خطط هذا الإرهابي إغراق سفن محملة بالنفط وهي في طريقها إلى كوبا.

وحالة الشباب الكوبيين الخمسة المكافحين ضد الإرهاب في الولايات المتحدة معروفة جيداً أيضاً، بالرغم من ستار الصمت الذي أسدلته حكومة الولايات المتحدة حولها. فالكوبيون الخمسة تمكنوا من اختراق منظمات إرهابية في الولايات المتحدة وكشفوا عن خطط لأعمال إرهابية ضد كوبا كان سيسقط ضحيتها كوبيون ومواطنون من الولايات المتحدة. وقدمت الحكومة الكوبية كل ما لديها من معلومات بهذا الشأن إلى حكومة الولايات المتحدة. وبدلاً من سجن الإرهابيين، سجنت حكومة الولايات المتحدة الشبان الكوبيين الخمسة المكافحين ضد الإرهاب. وصدرت ضدهم أحكام ظالمة بالسجن لمدد طويلة في محاكمة بغير أدلة شابها الكثير من التلاعب والمناورات السياسية جرت وقائعها في مدينة ميامي وسط حملة مكثفة لوسائط الإعلام. وحتى المدعي العام اعترف بعدم كفاية الأدلة لدعم أي اتهامات موجهة إليهم. ومع ذلك، فقد وجدوا أنفسهم قيد السجن ظلماً في هذا البلد. والفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي التابع للجنة حقوق الإنسان المنحلة قد جاهر برأيه في القضية. وكذلك فعلت منظمات عديدة للمحامين الدوليين في جميع أنحاء العالم. والقضية معروفة تماماً برغم حائط الصمت الذي بذلت محاولات لبنائه حولها.

وعلى مدار الخمسين عاماً الماضية، كان بلدي ضحية للعديد من الأعمال الإرهابية التي جرى تدبيرها داخل أراضي الولايات المتحدة. وراح ضحية هذه الأعمال في بلدي ٣ ٤٧٨ شخصاً، علاوة على إصابة ٢ ٠٩٩ شخصاً آخرين بجراح.

ولا يمكن أن يسود الكيل بمكيالين عندما يتعلق الأمر بالإرهاب. ولن يمكن القضاء على الإرهاب إذا اكتفينا بالتنديد ببعض الأعمال وتغاضينا عن الأخرى.

وكوبا تحث حكومة الولايات المتحدة مرة أخرى على محاكمة بوسادا كاريليس بصفته – كإرهابي. وكوبا – تدعمها أصوات المجتمع الدولي وأصوات متزايدة من شعب الولايات المتحدة، رغم حائط الصمت الذي تود السلطات إقامته حول هذه القضية – تحث مرة أخرى على إطلاق سراح الكوبيين الخمسة المناضلين ضد الإرهاب.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لا يوجد متكلمون آخرون في قائمتي. بذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٤/٠٠.